إعلام ضد المواطنة

حالة الإعلام و الحريات الصحفية

سورية 2010-2011

" إعلام ضد المواطنة " تقرير صادر عن المركز السوري للإعلام و حرية التعبير في العالم العربي 2011/5/3

فهرس التقرير

- إعلام ضد المواطنة
- المواطن الصحفي
- البيئة السياسية و القانونية
- تحرير الإعلام من سيطرة الدولة
- الإعلام الإلكتروني
- واقع تدريس الإعلام
- مرصد الحريات الصحفية
- التوصيات
- الملاحق

إعلام ضد المواطنة

حالة الإعلام والحريات الصحفية

سوريا 2010-2011

15 آذار 2011 الرقم الصعب في عام 2011, حيث غيّر هذا التاريخ منظومات بأكملها من آليّات التعاطي الحكومي مع واقع المواطن السوري, الأمر الذي شمّل بالضرورة الواقع الإعلامي. حتى أنّ الحديث عن الثورة السورية التي انطلقت من هذا التاريخ لم ينفصل في أي يوم عن الواقع الإعلامي الذي فرض نفسه بقوة شديدة, على ضوء منع السلطات السورية لوسائل الإعلام من الدخول والتنقل بحرية في الأراضي السورية, وعليه برزت الأفلام التي يصوّرها المتظاهرون كخطاب إعلامي بديل أثار بدوره الكثير من النقاش والتحليل, الذي استطال ليشمل الحديث عن المنظومة الإعلامية في سوريا وآلياتها لرسمية, وكما ظهر الإعلام البديل كعنوان أساسي لعام 2011 حاولت الحكومة السورية القيام ببعض التعديلات, التي أتت وللأسف شكلانية لا تمس الجوهر وإشكالاته.

أبرز التعديلات الحكومية بدأ حقيقةً قبل اندلاع شرارة التظاهرات السورية, ففي تاريخ 2011/2/8 رفعت الحكومة السورية الحجب الذي مارسته لسنوات عن مواقع التواصل الاجتماعي الأكثر شهرةً مثل FACEBOOK" و"TWITTER", علماً أنّ هذين الموقعين وإجمالي الوسائط الإلكترونية شكلوا مُحفزاً رئيسيّاً للثورة في كل من تونس ومصر بل وأحد أهم منافذ اشتعالها. الأمر الذي قرأه البعض كبادرة خيّرة من قبل السلطات السورية, في حين رأى آخرون أنّ فتح هذين الموقعين سيمكّن الأجهزة الأمنية التابعة للسلطات السورية من مراقبة كافة المستخدمين ومتابعة صفحاتهم ونشاطاتهم بسهولة أكبر ممّا لو استمر المستخدمون السوريون لهذه المواقع في دخولها عبر برامج كسر الحجب "البروكسي".

في واقع الأمر شكّلت هذه المواقع البديل الفعلي والأوّل في مواجهة الخطاب الإعلامي الرسمي الذي انتهجته السلطات عقب اندلاع المظاهرات, حيث جنّد هذا الإعلام كل وسائله لبث خطاب المقولة الواحدة, مع اعتماد سياسة التخوين ولغة الفضائح وعدم احترام عقلية المتلقي, وعليه كان الإعلام السوري طرفاً في الأزمة السورية وليس ناقلاً لها. الأمر الذي قاد إلى أن يوسم هذا الإعلام بالضعيف, والمُفتقِد إلى المصداقية والموضوعية في نقل الخبر وتغطية الأحداث. إلاّ أنّ الإعلام السوري لا يعترف بمأزقه المهني والأخلاقي حين أصبح النهج الدعائي سمته الواضحة، خاصة عندما تحولت وظيفة هذا الإعلام إلى تفنيد ما تأتي به الفضائيات الأخرى بدلاً من تقديم لغة مختلفة أساسها الحقائق, حيث حاول في البداية إنكار الحدث لكن بعد أن أصبح الحراك حقيقة لا يمكن إنكارها اضطر هذا الإعلام إلى الاعتراف بوجودها لكن مع التقليل من شأنها والتشكيك في مصداقيتها مع ربط الحدث دائماً بالمؤامرة الخارجية. وقد استخدم الإعلام السوري في خطابه إلى الشارع السوري والعربي مفردات تحريضية, قسمّت الشارع السوري إلى "مواطنين شرفاء", و"مواطنين مندسين" حيناً و"خونة" حيناً آخر, و"عملاء" وصولاً إلى "السلفيين. لا بل استخدم أسوء أنواع الخطاب حين وصَمَ المحتجين بأنهم ليسوا أكثر من أدوات خارجية خائنة مع دعوات تحريضية لقتلهم وسحلهم.

إنّ هذا التاريخ الذي أشعل بأحداثه النار في الرماد الإعلامي السوري الجامد فرض علينا تقسيم الوضع الإعلامي الذي عرفته سوريا خلال الفترة الممتدة من 2010/5/3 وحتى 2011/5/3 إلى ما قبل الثورة السورية التي اندلعت شرارتها من مدينة "درعا" في الجنوب السوري وإلى ما بعد الثورة.

إذ ما قبل هذا التاريخ الذي حُدد بشكلٍ نسبي بيوم 2011/3/15, استمرت الحياة الإعلامية في سوريا تواصل خرقها للمواثيق والعهود الدولية التي أقرتها الشرائع الدولية, والتي تمثّلت بانتهاك السلطات السورية لحرّية الرأي من خلال ممارسات التضيّيق المستمرة على الإعلام والإعلاميين, وحجب العديد من المطبوعات السورية, بالإضافة إلى منع توزيع أعداد كثيرة من المطبوعات العربية في السوق السورية. دون اغفال الأعداد الهائلة من المواقع الإلكترونية المحجوبة والمدوّنات وشبكات التواصل الاجتماعي.

وقد تفاقم الوضع الرقابي والتضيّق اليومي على الإعلاميين في سورية عقب الأحداث الأخيرة التي عاشها الشارع السوري, فمَنَعَتْ بعض الصحف الخاصة مثل جريدة "بلدنا" اليومية, موظفيها من مغادرة مكاتبها في أيام الجمعة, كما أشارت إليهم بوقف المواضيع التي تنتقد بعض تفاصيل الواقع السوري مثل سوء الخدمات العامة أو أزمة المواصلات العامة, ورفض النقد أياً كان, لصالح التأكيد على التعاطي الإيجابي مع كافّة المواضيع.

تميّز الوضع السوري في تحوّل حراكه الاجتماعي إلى حرب إعلامية علنيّة ومباشرة بين الخطاب الإعلامي السوري الرسمي, وبين ما اعتبره هذا الإعلام إعلاماً مضاداً ومُغرضاً, وذلك في ظل تضييّق أمني شديد على الإعلام في مختلف أشكاله المقروءة والمسموعة تحديداً, ممّا نحى بالصراع حول "المعلومة" إلى الساحات البصرية للإعلام. وفي هذا الصدد صرّحت د. "بثينة شعبان" مستشارة الرئيس السوري للشؤون السياسية والإعلامية في مؤتمرها الصحفي بتاريخ 2011/03/24. أنّه (وبما أنّ الأحداث تجري في سوريا, فإنّ التلفزيون السوري هو الوحيد الذي ينقل الحقيقة, وليس أي شخص آخر)، وعليه منعت السلطات السورية الإعلاميين من دخول المناطق الساخنة, كما قامت بطرد العديد من الإعلاميين من الأراضي السورية, ليبقى المجال الوحيد أمام وكالات الأنباء والفضائيات الإخبارية لتقديم وجهة نظر مختلفة عن مفردات الخطاب السوري الإعلامي الرسمي حول الوضع في سوريا هو مقاطع الفيديو التي يبثّها نشطاء سوريون على مواقع التواصل الاجتماعي.

ومع تحوّل مواقع التواصل الاجتماعي إلى أن تكون المنفذ الإعلامي الوحيد لتقديم صور ما يجري في الشارع السوري, عبر الفيديوهات المصوّرة بكاميرات أجهزة المحمول, بدأ التضيّق على مستخدمي هذه المواقع كما على إمكانية الوصول إليها, ووصل الأمر أحياناً إلى عزل بعض المناطق السورية بشكل كامل عن خدمات شركتي الاتصال الوحيدتين في سوريا, بالإضافة إلى قطع خدمات الانترنيت بشكل كامل عن هذه المناطق.

ما بين خطاب الصور المباشرة عمّا يحدث والتي تستعين بها معظم المنابر الإعلامية ورقية كانت أم بصريّة أم إذاعية, وما بين الخطاب الرسمي المتمثّل في مثلث قوامه قناة "الدنيا" السورية الخاصة المملوكة لمجموعة من رجال الأعمال السوريين والتي شكّلت الوجه الآخر, للتلفزيون الرسمي السوري ثاني أضلاع هذا المثلث, دون أن نغفل عن "الإخبارية السورية" الضلع الثالث والأخير, وهي القناة الحكومية التي ركزت شعاراتها على (الأحداث كما حدثت, والوقائع كما وقعت). ما بين هذين الخطابين وجد الشارع السوري والعربي نفسه صاحب القرار, وربما للمرّة الأولى, في اختيار الخطاب الذي يميل إليه: خطاب يقول هذا ما حدث, وآخر, هو خطاب الإعلام السوري, يقول أنّ الإعلام غير السوري إعلام ينشر معلومات مُغرِضة, و"المواطن الشريف" يستمع إلى الإعلام السوري فقط, في محاولة لتخوين أي قرار فردي وإطلاق الحكم مُسبقاً على أيِ رأي شعبي.

علماً أنّ أبرز ما قدمته هذه الثورة على المستوى الإعلامي أنها فتحت الباب وعلى مصراعيه لكشف عيوب الإعلام السوري, وإثارة النقاش حول الإعلام والمعلومة والمهنية ومفاهيم أخرى غابت طويلاً عن الساحة السورية.

المواطن الصحفي

غالباً ما كانت تسعى حكومات الدول ذات الأنظمة الشمولية إلى احتكار المعلومة أو حصر معرفتها بعدد محدود من الناس مع منع تداولها بين العموم وبشكل يخدم مصالحها دون السماح لأي جهة أخرى من التعبير عن أي رأي يخالف أو يناقض تلك المصالح مما أعاق شعوب تلك الدول من الوصول إلى المعلومة الحقيقية. حتى في دول الأنظمة الليبرالية كان من الممكن التعتيم على المعلومة والحدُّ من انتشارها مع أفضليّة وجود صحافةٍ تتمتّع باستقلاليّة وقوانين تحمي الحق في الحصول على المعلومات ونشرها.

هكذا بقي تداول المعلومة رهيناً بمدى التطور الديمقراطي للدولة ومعتمداً على مدى توافر الركائز الأساسية للعملية الإعلامية والمتمثلة بوجود صحفي يتمكّن من الحصول على المعلومة من مصدرها أو من مكان الحدث ليقوم بإعدادها وإرسالها إلى وسيلة إعلامية تقوم بنشرها وإرسالها إلى المتلقي.

لكن ومع ظهور وانتشار الانترنيت استطاعت شعوب العالم أن تتنفس الصعداء حيث فتح لها المجال الواسع للوصول إلى المعلومة بطريقة سهلة وبسرعة فائقة. وقد ساعدت الحرية التي يمتاز بها هذا المجال في تحرر الأفراد من القيود المفروضة عليهم في نشر أفكارهم واهتماماتهم بحرية عبر المنتديات والمدونات والمواقع الاجتماعية وغيرها.

إن الخصائص والمميزات التي تتميز بها هذه المنابر الإعلامية الجديدة جعلتها تكتسي أهمية كبرى لدى شعوب المنطقة العربية خاصة في ظل ما تشهده من أحداث وقد تزايدت أهمية هذه المنابر بعد أن فقد الإعلام التقليدي مصداقيته لدى المواطنين الذين يطمحون لمعرفة الحقائق الواقعة دون مزايدة أو نقصان .

لقد خلقت تكنولوجيا المعلومات فضاءً حُرّاً لتداول المعلومات عبر العالم, الأمر الذي أعاد رسم شكل الإعلام ووظائفه. ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد, فمع الانتشار الهائل لمُستخدمي الانترنيت, وتشكّل المجتمعات الإلكترونية, واستخدام الوسائط المتعددّة, وبخاصّة الهاتف المحمول وتطبيقاته الذكية من قبيل (الكاميرا- البلوتوث- الرسائل النصيّة- الرسائل المصوّرة- البث المباشر...), امتدّ التأثير ليس فقط على شكل الإعلام ووظائفه, وإنّما ليشمل الركائز التي تقوم عليها العملية الإعلاميّة وأطرافها. ففي الوقت الذي حافظ فيه المتلقي- الجمهور- على كونه طرف أساسي وهدف للعملية الإعلامية بمختلف أشكالها ووظائفها, وخصوصاً صناعة الرأي العام, بدأت التبدّلات تظهر على الأطراف الأخرى, أي الصحفي ووسيلة الإعلام.

الصحفي ذلك الشخص الذي يحترف مهنة الصحافة كعملٍ مهني ومعيشي, المُتمكّن من قواعدها, المُلتزم بأخلاقياتها, والمُدجّج بمعداتها. لم يعد وحده من يستطيع نقل المعلومة وإيصالها, فبعد ثورة الانترنيت وتكنولوجيا الوسائط المتعددّة بدأ يُنافسه, وبقوّة, ما اصطلح على تسميته "المواطن الصحفي".

لقد أصبح بإمكان أي مواطن أن ينقل المعلومة و يرسلها إلى شبكة الانترنت من خلال جهازه المحمول أو بريده الالكتروني ليتحول المواطن الصحفي بذلك إلى أحد أهم مصادر المعلومات حتى بالنسبة إلى كبرى المؤسسات الإعلامية المحترفة، شبكات التلفزة ووكالات الأنباء العالمية ، التي تنقل عنه المعلومة في كل مرة لا تستطيع فيها التواجد في قلب الحدث.

هذه الظاهرة الجديدة وغير المسبوقة شكلت منافساً قوياً لأجهزة الإعلام الرسمي ومصدر قلق حقيقي لكل جهة تحاول إخفاء الحقيقة، حيث أن أغلب المواطنين اليوم قد أصبحوا صحافيين ومصورين فوتوغرافيين بشكل تلقائي، يحملون أجهزتهم المحمولة وهواتفهم الجوالة ذات الكاميرات ويجولون بها في المناطق ويلتقطون ما يتاح لهم من صور ووقائع ويعيدون نشرها مجدداً ، وكثير من الصور ومقاطع الفيديو التي تبثها بعض الفضائيات في زمن الانتفاضات العربية جاءت من مواطنين عاديين وليسوا صحافيين صادف وجودهم في قلب الحدث، أو كانوا مشاركين فيه ، فأوصلوها إلى أجهزة التلفزة وتحولت إلى مادة إعلامية وتوثيقية مهمة لتكريس الانتهاكات التي تحدث .

وعلى الرغم من التشكيك المستمر في عدم مصداقية ما يقدمه هذا النوع من الإعلام، إلا أن السيل الهادر للمواد المصورة باتجاه المحطات الفضائية، استطاع أن يرسم صورة مكتملة لما يجري حيث أصبح كل مواطن بيده موبايل ناطقاً رسمياً في ظل غياب أدوات إعلامية أخرى، وإذا كان من الصعب اثبات صدقية المواد المصورة من قبل شخص عادي، إلا أن كثرة هذه المواد و ما تحمله من خصوصية و تركيز على الموضوع أضفى مصداقية لتلك المواد، خاصة بعد أن طور هذا المواطن الصحفي أدواته في ظروف المواجهة. كتضمين المادة تفاصيل دالة على الحدث، من أسماء لافتات و أبنية معروفة وتسجيل للتاريخ...ربما تكون قد طورت مفهوم "إعلام المواطن ".

فاليوم أصبح من حق الجميع نقل المعلومة، وبالتالي يجب حماية هذا الحق خاصةً في الدول التي تنعدم فيها حرية الصحافة والرأي والتعبير ، حيث يقدم المواطن الصحفي نقلاً وعرضاً مباشراً للأحداث، بعيداً عن أي سلطة ، ومن قبل شخص مُطّلِع على خفايا الأحداث، في حوادث قد لا يُسمح فيها للصحفي المحترف بالوصول إلى مسرح الأحداث، وخاصة في ظل غياب تلك المزايا التي يتمتع بها الصحفي المحترف من دعم وحماية المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها..، ما يجعل هذا الصحفي الغير تقليدي أكثر عرضة للاعتداء أو المضايقة أو الاعتقال والاحتجاز التعسفي. و قد تصل الأعمال الانتقامية في ردود الفعل على ما يقوم به من نقل للأخبار إلى درجة الاغتيال.

إن زمن الحظر والرقابة على الإعلام قد ولى، فالانفتاح الالكتروني والمدونات الشخصية ومواقع التواصل الاجتماعي قد أصبحت منافساً شرساً لكل أجهزة الإعلام التقليدية المرئية والمسموعة والورقية وأسرع منها في ايصال المعلومة ، ولعل السبب الرئيسي في تمتع هذه الظاهرة بنفوذ متزايد هو أنه ربما تكون هي الوسيلة الوحيدة الفعالة لتوصيل المعلومات والأحداث الحقيقية للجمهور. خاصة في ظل صعوبة وصول الكاميرا لمكان الحدث من هنا شهدنا غالبية الأحداث المفصلية في المنطقة وقد وثقت بكاميرات الهواتف النقالة من أسطح المنازل ونوافذ الشقق ومن داخل السيارات .....

أما وسائل الإعلام التقليديّة المُسيطرة فبدأت تفقد سيطرتها على سوق المعلومة, إذ لم يعد نشر المعلومات حِكراً عليها, والأهم من ذلك لم تعد الحكومات أو أصحاب رأس المال هم وحدهم من يُحدّدون المعلومة التي يجب أن تنشر أو تلك أن تُحجب, ولم تعد وحدها وسائل الإعلام التقليدية من تمتلك إمكانيّة صناعة الرأي العام.

يبدو الآن أننا في وسط مرحلة جديدة ومختلفة من حيث الممارسة والأبعاد، مرحلة تعنى بممارسة مواطنيّة جماعية وتشاركية للعمل الإعلامي لا تقصي أحدا ولا تحصر المهنة في فئة بعينها. فظهور "المواطن الصحفي" كلاعبٍ أساسي على الساحة الإعلاميّة, وخلق وسائل إعلام حديثة تتصف بالمرونة والانتشار وقلّة التكلفة, بالإضافة إلى المجتمعات التفاعليّة الإلكترونية المفتوحة, وتمكّنهم جميعاً الإفلات من الرقابة وسيطرة الحكومات ورأس المال... أنتج ما يمكن تسميته "الإعلام البديل" ، إعلام أضحى مصدرا للأخبار والمعلومات، بل توثيقا حقيقيا لمجريات الأحداث، لا يمكن انكار وجوده.

وأيّاً تكن الحدود الضبابيّة القائمة بين الإعلام التقليدي والإعلام البديل, خصوصاً في ضوء عدم وجود دراسات علمية مهمة بهذا الخصوص, والمآخذ المُحقّة التي تؤخذ على الإعلام البديل, تحديداً لجهة المصداقية والمهنيّة, إلاّ أنّه بفضل الإعلام البديل أصبح بالإمكان القول أن سجن المعلومة بات أمراً مستحيلاً.

البيئة السياسية و القانونية

تعتبر سوريا - تاريخياً - من أوائل الدول في العالم العربي التي انتشرت فيها الصحافة المطبوعة فقد صدرت أول مجلة مطبوعة سورية عام 1851 بعنوان "مجمع الفوائد" كما تم إقرار أول قانون مطبوعات في عام 1865 وقد شهدت بداية القرن العشرين ثورة حقيقية في الصحافة حيث أصدرت "ماري عجمي" أول مجلة تعنى بحقوق المرأة في الشرق الأوسط اسمها "العروس" عام 1910, وفي عام 1920 بلغ عدد المطبوعات 31 مجلة و 24 جريدة دورية.

استمر هذا الزخم الصحفي إلى أن وصل إلى أوجه في تاريخ سوريا بعد انجاز الاستقلال في عام 1947 حيث تم إقرار قانون مطبوعات جديد حمل رقم 35 لعام 1949 الذي رفع الكثير من القيود على حرية إصدار وتملك الصحف المستقلة والحزبية, وبلغ عدد المطبوعات في سوريا رقماً قياسياً في فترة الخمسينات وصل إلى 52 مطبوعة متنوعة .

إلى أن جاءت الوحدة السورية المصرية في عام 1958 حيث كانت واحدة من أقسى اشتراطات عبد الناصر لإتمام الوحدة موائمة الوضع السوري مع الوضع القائم في مصر, وذلك اقتضى التضحية بالأحزاب السياسية وبالبرلمان وبالصحافة, وانصاعت القوى السياسية السورية لهذه الاشتراطات على اعتبار أنّ الوحدة أهم من الديمقراطية, وشكّل ذلك أقسى ضربة وجهت لحرية الرأي والتعبير والصحافة تلقاها المجتمع السوري بشكل طوعي, وفي الفترة التي تلت الانفصال بين عامي 1961 و 1963 استعادت الصحافة السورية حيويتها وعادت الصحافة إلى الواجهة مرة أخرى إلا أنه مع ذلك لم يسمح بترخيص الصحف المعارضة للانفصال.

وفور قيام حزب البعث باستلام السلطة في عام 1963 تمّ إعلان حالة الطوارئ وصدر الأمر العرفي رقم 4 الذي أوقف بموجبه تراخيص الصحف و المطبوعات و أغلقت بموجبه الصحف و المجلات وصودرت المطابع وجميع أدوات الطباعة و حجزت الأموال المنقولة و غير المنقولة لمالكي المطابع و دور النشر و لم يستثنى منها لوقت قصير سوى صحيفتين (بردى و العربي) اللتين ما لبثتا أن انضمتا إلى القائمة الطويلة من المطبوعات المُعدَمة, و دخلت البلاد مرحلة الإعلام الحكومي الموجه الذي سيطر عليه فكر يرى أن الإعلام هو إحدى ممتلكات الحزب الحاكم قائد الثورة وما عليه إلا أن يساهم في تعبئة الجماهير من أجل نصرة أهداف الحزب و الثورة، خصوصاً في ضوء الدستور الدائم للجمهورية العربية السورية الذي أقره مجلس الشعب السوري بعد عرضه على استفتاء عام في عام 1973 و الذي نصبت المادة الثامنة منه حزب البعث العربي الاشتراكي حزبا قائدا للدولة و المجتمع.

و كانت النظرة إلى دور الصحفيين في هذا السياق ما عبر عنه وزير الإعلام الراحل أحمد اسكندر الذي أعاد تشكيل الإعلام السوري وفق هذه المعطيات عندما خاطب مجموعة من الصحفيين في اجتماع معهم قائلاً " أريد أن يكون الإعلام السوري كله مثل فرقة سيمفونية يقودها مايسترو هو وزير الإعلام وكل عازفيها ينظرون إلى العصا التي يحملها المايسترو و يعزفون حسب حركتها ". وصيغ هذا الفهم على شكل مواد قانونية في نظام وزارة الإعلام السورية حيث نصت المادة 3 على أن " تكون مهمة وزارة الإعلام استخدام جميع وسائل الإعلام لتنوير الرأي العام وترسيخ الاتجاهات القومية العربية في القطر ودعم الصلات مع الدول العربية والدول الصديقة وفقاً لمبادئ حزب البعث العربي الاشتراكي وسياسة الدولة " و جاءت الممارسات الحكومية في هذا المجال تمشي على قدمين : الأولى حالة الطوارئ والثانية المادة الثامنة من الدستور.

استمر احتكار الدولة لكافة أنواع وسائل الإعلام إلى العام 2001 حيث صدر قانون جديد للمطبوعات بالمرسوم التشريعي رقم 50 أعطى الحق لأول مرة بإنشاء وسائل إعلام خاصة. لكن هذا القانون الذي أنهى ما يقارب أربعة عقود من احتكار الدولة لجميع وسائل الإعلام و سمح بوجود عشرات الصحف الخاصة بقي قاصراً و غير قادر على خلق صحافة حرة مستقلة تمارس أدوارها الأساسية بمسؤولية و مهنية عالية في ظل سيطرة الدولة على الإعلام و تحكم أجهزتها التنفيذية بجميع

مفاصل العملية الإعلامية, لنشاهد تبدلاً كمياً لم يرافقه أيّ تبدّلٍ نوعي، حيث سمح هذا القانون بوجود مؤسسات إعلاميّة خاصة لجهة ملكية رأس المال فقط دون أن تكون مستقلة بالمعنى المهني، ودون أن يتمتّع الصحفي بأي هامش جديد من الحرّية، ودون أن تتغيّر وظيفة الإعلام القائمة على أساس شرح سياسات الدولة والحزب ومواقفهما، بسبب ما يحتويه هذا القانون من مواد تمنع قيام صحافة حرّة و مستقلة.

فمن التحكم المطلق بحق منح الترخيص وإلغاؤه الذي أُعطي إلى رئيس مجلس الوزراء "بناء على المصلحة العامة"، حتى دون إبداء الأسباب الموجبة، ودون إمكانية اللجوء إلى القضاء، إلى العقوبات التي تنص على غرامات مالية كبيرة و العقوبات السالبة للحرّية بناء على مصطلحات قانونية فضفاضة هذا بالإضافة إلى العديد من المواد التي تضمن إفراغ هذه المؤسسات الإعلامية الخاصة من أي دور مُجتمعي يُسهم في صناعة الرأي العام.

لقد فرضت الصياغة المطاطيّة لبعض مواد قانون المطبوعات لعام 2001 عقبات كثيرة أمام الإعلاميين في سورية ، كما أبقى القانون شروط منح بطاقة العمل، لمراسلي الصحف العربية والأجنبية ووكالات الأنباء ومندوبيها، مبهمة ودون مسوغات قانونية واضحة، ترتبط فقط بموافقة شخص واحد هو وزير الإعلام، دون أي إمكانية للاعتراض. كما يُخضع كل ما ينقله هؤلاء المراسلون لضوابط صارمة، خصوصاً في الوصول إلى المعلومة. إذ ليس للصحفي أي حق في الحصول على المعلومة, في حين نصّت المادة (28) من قانون المطبوعات، على حق وزير الإعلام بمعرفة مصادر معلومات أي مراسل صحفي حين يسندها إلى مصدر مسؤول، أو سحب بطاقته الصحفية في حال امتناعه عن التعريف بهذا المصدر.

ويذكر أن عدد المطبوعات في سوريا وصل منذ تاريخ صدور القانون رقم 50 لعام 2001 وحتى العام 2010 إلى قرابة 232 مطبوعة, منها 160 مطبوعة خاصة, و72 مطبوعة حكومية.

أما العمل بحالة الطوارئ فاستمر حتى تاريخ 2011/4/21 حيث صدر المرسوم التشريعي (161) القاضي بإنهاء العمل بحالة الطوارئ المعلنة بالقرار رقم 2 الصادر عن المجلس الوطني لقيادة الثورة بتاريخ 8-3-1963، وإذا كان المرسوم قد نص في المادة الثانية منه على أن "يعمل به من تاريخ صدوره" إلا أن الفترة التي غطاها التقرير منذ صدور هذا المرسوم وحتى تاريخ إعداد التقرير لم تشهد أي أثر فعلي للعمل بهذا المرسوم ورفع حالة الطوارئ.

*- القوانين و التشريعات :

أ *- قانون المطبوعات رقم 50 لعام 2001 :

دفعت الثورة السورية التي انطلقت في شهر آذار/ مارس 2011 السلطات السورية إلى الحديث عن قانون إعلام عصري يلبي حاجات المجتمع السوري, في اعتراف ضمنيٍ من هذه السلطات بعدم فعاليّة القانون الناظم حالياً للمطبوعات والإعلام, وهو القانون رقم 50 لعام 2001.

لقد توالت المطالبات و الاقتراحات وشكلت وزارات الإعلام المتعاقبة حتى تاريخه العديد من اللجان المتخصصة لدراسته, ولدراسة التعديلات المقترحة عليه. وعلى الرغم أن المسافة التي تفصل مبنى وزارة الإعلام عن مبنى مجلس الشعب لا تتجاوز الخمسة كيلومترات إلا أنّ وزارة الإعلام السورية لم تستطع - حتى الآن - من اجتياز هذه المسافة, و بناء عليهً لا يزال المرسوم التشريعي رقم 50 لسنة 2001 معمولا به و لا تزال جميع الوعود حبراً على ورق حتى لحظة إعداد هذا التقرير. حيث لم تشهد الفترة الزمنية التي يغطيها التقرير أي تغيير في قانون المطبوعات رغم سيل الوعود الحكومية و من أعلى المستويات في هذا الخصوص و التي أشارت في مناسبات عديدة إلى انجاز قانون جديد للمطبوعات سيتم من خلاله تلافي مساوئ قانون المطبوعات المعمول به حاليا و الذي يشكل في الكثير من أحكامه إخلالاً خطيراً بالمعايير الدولية لممارسة الحق

في حرية التعبير. بل ربما يكون - بامتياز - هو القانون الوحيد في سوريا الذي أجمع الجميع بدون استثناء على ضرورة تعديله صحفيين و حقوقيين و حتى مسؤولي وزارة الإعلام السورية أنفسهم و ربما منذ اللحظة الأولى التي صدر بها بسبب ما يحتويه من مواد تمنع قيام صحافة حرة و مستقلة و ذلك بسبب اكتظاظه بمواد تعمل على :

- السجن بناء على مصطلحات قانونية فضفاضة
- السجن عقاباً على الذم أو القدح أو التحقير
- السجن لمن يقوم بنشر أو توزيع مواد تعتبرها الحكومة ذات صلة بالتحريض على الجرائم
- معاقبة المطبوعات التي تدعو للإصلاح الدستوري و السياسي
- وجود قائمة طويلة من المواضيع المحظور نشرها
- وجود نظام متكامل للرقابة
- السجن في حال نشر دعاية لشركات أو مؤسسات أجنبية
- الترخيص على أساس النوع بغية حظر المواضيع السياسية
- الحق المطلق لوزير الإعلام بمنع دخول المطبوعات الأجنبية إلى سوريا
- التمييز السلبي على أساس القومية
- منع المعتقلين السياسيين من امتلاك أو إدارة المطبوعات
- الحق المطلق لرئيس مجلس الوزراء برفض ترخيص المطبوعة
- الضوابط الحكومية على الصحفيين
- عدم قانونية تغيير المالك أو المدير أو رئيس التحرير إلا بعد موافقة وزارة الإعلام
- شروط و معايير إدارية لملكية أو إدارة المطبوعة

ب * قانون اتحاد الصحفيين رقم 1 تاريخ 14\1\1990:

"اتحاد الصحفيين تنظيم نقابي مهني يؤمن بأهداف الأمة العربية في الوحدة والحرية و الاشتراكية ملتزم بالعمل على تحقيقها وفق مقررات حزب البعث العربي الاشتراكي و توجيهاته". هكذا يعرّف اتحاد الصحفيين في سوريا وفق ما نصّت عليه المادة (3) من قانون الإتحاد.

وبالتالي تستطيع السلطة التنفيذية أن تتحرك باتجاه إصدار القوانين التي تراها مناسبة, بينما نكتشف أن التنظيمات المهنية التي تحولت مع سلطة حزب البعث من صيغتها النقابية المطلبية إلى صيغة الاتحادات الملحقة بالحزب وسلطته السياسية, فقدت استقلاليتها أولاً, وبالتالي فقدت قدرتها على المبادرة المستقلة باتجاه تطوير ذاتها وأدواتها بما يخدم كينونتها المدنية المستقلة الغائبة.

ربما يكون هذا القانون هو من أسوء قوانين نقابات الصحفيين في العالم أجمع - دون أي مبالغة - وعلى الرغم من ندرة تناول هذا القانون على الصعيد الإعلامي - حتى من قبل الصحفيين أنفسهم - إلا أنّ الفترة السابقة شهدت مبادرة نوعية من قبل بعض أعضاء المكتب التنفيذي الحالي لاتحاد الصحفيين بهدف وضع مسودة قانون جديد يعمل على تحويل الاتحاد إلى نقابة مهنية حقيقية تعمل على تطوير مهنة الصحافة و حمايتها و الدفاع عن مصالح الصحفيين على الأسس النقابية, لكن و حتى لحظة إصدار هذا التقرير لم يطرأ أي تعديل على القانون, ولم نتمكن من معرفة مصير التعديلات المنتظرة, وإلى أن يتم تعديل هذا القانون فإنه سيبقى بامتياز من أسوأ القوانين نظراً للأسباب الآتية:

- عدم الاعتراف بالصحفي العامل بالصحافة الخاصة
- "تبعية تامة" في الأهداف و الصلاحيات للحزب الحاكم
- صلاحيات استثنائية لوزير الإعلام و رئيس مجلس الوزراء
- حق مجلس الوزراء حل المؤتمر العام والمجلس و المكتب ومكاتب الفروع
- "تمييز و تحكم" في العضوية و التسجيل ومزاولة المهنة
- صلاحيات تعطيلية لرئيس الاتحاد (النقيب)

ميثاق الشرف الصحفي الصادر عن اتحاد الصحفيين:

يتألف ميثاق الشرف الصحفي الذي أقر بتاريخ 13/ 4 / 1993 من ورقتين فقط, ومن مادتين أيضا, تنص المادة الثانية منه بالحرف الواحد "يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه", فيما تتضمن المادة الأولى منه على مقدمة أيديولوجية وفقرتين, توحي المقدمة بأنه ميثاق قومي أو سياسي لحزب البعث, أكثر منه ميثاق شرف مهني لاتحاد الصحفيين, خاصة وأنه يتحدث عن حشد طاقات الأمة في مواجهة أعدائها, ويكاد يغص بالجمل الإنشائية والدلالات الأيديولوجية التي لا تتعلق بالجانب المهني أو بالجانب الأخلاقي من العمل المهني تحديدا. حيث نقرأ في الفقرة الأخيرة من هذه المقدمة "بأن تحقيق رسالة الصحافة في ضوء المهمات المنوطة بها يتطلب توفر أطر سلوكية وأنماط ممارسة تنسجم مع الرسالة السياسية للصحافة والإعلام تتصف بصفاتها وتحمل ملامحها".

ويتابع ميثاق الشرف الصحفي في الفقرة الأولى توضيح تلك الرسالة السياسية تحت عنوان

آ - في الأهداف:

1 - الوطن والإنسان والحرية والديمقراطية حقائق أساسية يلتزم الصحفي بالعمل لخدمتها في إطار أدائه لرسالته الصحفية.

2 - الالتزام بأهداف الجماهير العربية لتحقيق أمانيها القومية المتمثلة في وحدتها وحريتها وتقدمها.

3 - توسيع الفكر القومي التحرري وحماية التراث العربي بمضامينه الإنسانية والحضارية.

4 - التمسك بحرية الصحافة والدفاع عنها ضمن الأطر التي كفلها الدستور وبكل ما يعزز تأمين العدالة وحمايتها والدفاع عن مصالح المواطنين.

5 – تأكيد حق الجماهير في الإطلاع على الحقيقة كاملة من خلال الكلمة الشجاعة والصادقة والعمل على مكافحة التضليل وافتعال الأحداث ونشرها.

وهي باستثناء البند الأخير تكاد تكون جميعها في الحقل السياسي, ليس ذلك فقط, بل هو الحقل السياسي لحزب البعث ومنظومته الأيديولوجية. هذه اللغة الإنشائية والأيديولوجية انتقلت في الميثاق من الفقرة المعنية بالأهداف إلى الفقرة المعنية بالممارسة, دون أن تتمكن من التقاط ما هو مهني في هذا المستوى, فنقرأ في الفقرة الثانية:

ب - في الممارسة:

1- الالتزام بالموضوعية والتأكد من صحة المعلومات قبل نشرها, واحترام آراء الآخرين.

2 - الحصول على المعلومات بالطرق المشروعة وتصحيح ما تبين خطأه منها.

3 - احترام الحياة الشخصية للمواطنين وعدم المساس بسمعتهم بما يكفل تمتين الوشائج الأسرية والاجتماعية.

4 - للزمالة في أسرة الصحافة حقوق مرعية تقوم على التعاون المطلق بين أفرادها لترسيخ المهنة وتقاليدها وأعرافها.

5 - الدفاع عن شرف المهنة والتصدي لجميع أشكال الافتراء والتشهير والابتزاز والاستغلال والإثارة والابتذال وكشف السيئين بسلوكهم والذين يسخرون أقلامهم للمنفعة الشخصية.

6 - النهوض بمهنة الصحافة إلى المستوى الأرفع تعزيزاً لرسالتها في النضال الوطني والقومي من أجل تحرير الأراضي العربية المحتلة واسترداد الحقوق المغتصبة وبناء المجتمع العربي المنشود, والمساهمة في صنع السلام القائم على الحق والعدل.

في ضوء ما سبق نستطيع تفسير ضعف التقاليد المهنية التي تحكم علاقات العمل ضمن الوسط الإعلامي, وغياب ميثاق الشرف الإعلامي بالمعنى المهني . فميثاق الشرف الصحفي الحالي غارق في فلك الصياغات الأيديولوجية التي تكرس بشكل أو بآخر سلطة الحزب القائد, بعيداً عن كل ما هو مهني أو مطلبي.

إن أهمية إنجاز "تعديل قانون اتحاد الصحفيين وإقرار ميثاق شرف لمهنة الإعلام والصحافة باعتبار أنها من اختصاص الاتحاد"، ينطلق من مفهوم حيادية الإعلام ويؤسس لتقاليد مهنية تنطلق من المفهوم النقابي بعيداً عن الولاءات السياسية والحزبية, ويلحظ وجود وسائط إعلامية جديدة كالفضائيات والإعلام الإلكتروني التي تفترض نظرة أشمل للوظيفة الإعلامية التي كادت تقتصر لسنوات طويلة على الإعلام الورقي والإذاعي, ولا بد أن يستقي وجود هذا الميثاق روحيته العامة استناداً إلى نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المتعلقة بالحريات العامة وحرية التعبير وحق الأفراد بالحصول على المعلومات، وإلى التقاليد المهنية المعمول بها في البلاد الديمقراطية.

ج * تعديل القانون رقم 68 تاريخ 17\1\1951 الخاص بالنظام الأساسي للإذاعة:

اعتمدت الحكومة السورية سياسة التدرج في إلغاء احتكار الدولة لوسائل الإعلام فبعد مضي قرابة العام على السماح بالمطبوعات الخاصة وفق قانون المطبوعات الجديد عام 2001. صدر المرسوم التشريعي رقم 10 بتاريخ 2/2/4 2002 والذي أضاف مادة إلى القانون رقم 68 لعام 1951 استثنى من خلالها الإذاعات الخاصة و التجارية من قرار حصر حق استخدام موجات البث الهوائي (الراديو) بالجهات الحكومية و العسكرية وفق المادة 1 من القانون 68 لعام 1951 حيث أصبحت المادة 2 من القانون رقم 68 تنص على :

أ. تستثنى من هذا الحصر الإذاعات المسموعة التجارية والخاصة والتي تقتصر على برامج الموسيقى والبرامج الغنائية والإعلانات، شريطة التقيد بأحكام المادة 8 من القانون رقم 68 ويصدر قرار الترخيص لهذه الإذاعات من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإعلام.

ب. تحدد بقرار تنظيمي يصدر عن رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإعلام قواعد منح التراخيص للإذاعات التجارية الخاصة وأصولها وشروطها بالإضافة إلى شروط ممارستها لمهامها وعملها.

وبهذا تكون الحكومة السورية قد ألغت احتكارها فقط للأغاني و للموسيقى و للإعلانات التجارية و للبرامج الترفيهية و الأبراج والبرامج الاجتماعية الخفيفة و بقيت تحتكر كل ماعدا ذلك .

د * المرسوم التشريعي رقم 15 للعام 2008 القاضي بإحداث "المؤسسة العامة للطباعة:

أصبح هذا المرسوم التشريعي نافذاً منذ تاريخ 2008/7/1, وأكثر ما يثير القلق في هذا المرسوم أنه يجعل عملية طباعة الصحف الحكومية تحت إدارة وسيطرة وزارة التربية والتعليم حيث تنص المادة 2 منه على: "تحدث في الجمهورية العربية السورية مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تسمى "المؤسسة العامة للطباعة" تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير التربية مركزها في محافظة دمشق".

وجاء في المادة 3 " تهدف المؤسسة إلى ما يلي:

أ- طباعة الكتاب المدرسي وتوزيعه على فروعها في المحافظات وطباعة جميع مطبوعات وزارتي التربية والإعلام". وبهذه الحالة أصبحت جميع الصحف الحكومية تطبع في هذه المؤسسة حكماً, وبتبعيّة لوزارة التربية في عملية الطباعة, والتي هي بعيدة كل البعد عن مجال طباعة الصحف .

بالإضافة إلى أنّ القانون منح هذه المؤسسة إعفاءات ضريبيّة وامتيازات مالية واسعة حيث جاء في المادة (9) منه: "تعفي مستوردات المؤسسة من الأجهزة الفنية وآلات الطباعة وغيرها من مستلزمات الطباعة من جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية ورسم الإحصاء وغير ذلك من الرسوم." وبهذه الحالة يصبح لها ميزة تفضيلية على باقي المطابع تجعلها أقدر على المنافسة بحيث من الممكن أن تتحكم بسوق المطبوعات بشكل عام.

***المرسوم التشريعي رقم (42) لعام 1975 القاضي بإحداث المؤسسة العامة لتوزيع المطبوعات:**

تعود آلية توزيع المطبوعات في سوريا إلى الاحتكار الذي اقتضاه إحداث المؤسسة العامة لتوزيع المطبوعات وفق المرسوم التشريعي رقم (42) لعام 1975, وتعديلاته, والذي حصر حق توزيع كافة المطبوعات في سورية بالمؤسسة المذكورة ومنع أي صحيفة أو مطبوعة كانت أن تقوم بالتوزيع بنفسها. مما أحكم الرقابة المطلقة على الصحف وجعل عملية التوزيع محكومة لسلطة المؤسسة، حيث أعطى النظام الداخلي للمؤسسة المذكورة صلاحية تحديد عدد النسخ الموزعة وأعفاها من إعادة المرتجع للمصدر، كما يفتقد مالك المطبوعة حق الرقابة على نسب البيع، وأعطى للمؤسسة حقوقا مادية مقابل التوزيع تصل إلى 30%. إن احتكار الدولة لتوزيع المطبوعات جاء ليحرّم على الصحيفة المطبوعة القيام بعملية توزيع النسخ أو التعاقد الحر مع أي جهة غير المؤسسة العامة لتوزيع المطبوعات تحت طائلة المسائلة المالية والجزائية والمؤسسة التي منحها المرسوم حق احتكار توزيع كافة المطبوعات السورية داخل و خارج سوريا, وكذلك حق توزيع المطبوعات الأجنبية في سوريا. كما أعطى القانون صلاحيات واسعة للمؤسسة تشمل الرقابة على المطبوعات و تحديد كمية الأعداد المخصصة للتوزيع, وكذلك منح تراخيص بيع المطبوعات وأماكنها وكميّة المطبوعات المخصصّة لكل منفذ بيع, وتحصيل ثمن المطبوعات المباعة, والتحكم بإعادة الريع

إلى الصحيفة بعد خصم الامتيازات المالية بالإضافة إلى إعفائها من إعادة النسخ المرتجعة إلى الصحيفة ... جعل من رقابة الصحيفة على مبيعاتها أمراً شبه معدوم .

علماً أنّ هذه الآلية بالإضافة إلى احتكارها لتوزيع المطبوعات القادمة إلى سوريا, وهو هدف رئيسي من أهداف إنشاءها, فإنها أيضاً توسيع لعملية الاستنزاف المالي للمطبوعات الخاصة في سوريا عن طريق منع توزيع الأعداد بعد طباعتها أو تأخير توزيعها أو عدم تسليم جميع النسخ المطبوعة إلى مراكز البيع, أو حجبها عن مراكز البيع التي تتوفر فيها الشروط التسويقية لحساب مراكز البيع في المناطق قليلة التوزيع, أو المُهمّشة, حيث يتم إرسال أعداد كبيرة من النسخ مثلاً إلى منطقة في ريف دمشق و نُسَخْ قليلة جداً من المطبوعة ذاتها لتوزّع في قلب العاصمة دمشق.

حتى أنّ قانون المطبوعات رقم 50 لعام 2001 والذي أتى كمحاولة- شكليّة- للقطع مع الماضي الإعلامي الذي فرضته القوانين السابقة في سوريا لم يتطاول على آلية التحكم هذه, إذ وبالعودة إلى هذا القانون نلحظ التالي:

- الحق المطلق لوزير الإعلام بمنع دخول المطبوعات الأجنبية إلى سوريا: حيث يتعيّن على موزعي وبائعي المطبوعات الدورية الأجنبية تسليم نسخ منها إلى وزارة الإعلام قبل توزيعها في السوق، تمشياً مع المادة 9 من المرسوم التشريعي (50) لعام2001 والتي تنص: على كل صاحب مكتبة أو موزع للمطبوعات يستورد المطبوعات الدورية الأجنبية أن يسلم الوزارة عدداً من النسخ من كل مطبوعة قبل توزيعها في السوق.

- ويحق للوزير أن يمنع دخول أو تداول هذه المطبوعات إذا "تبيّن أنها تمس السيادة الوطنية, أو تخل بالأمن, أو تتنافى مع الآداب العامة". كما تنص المادة 10 من ذات المرسوم .

ثمّ في تاريخ 2005/06/15 صدر المرسوم التشريعي عن رئيس الجمهورية القاضي بدمج صحيفتي "تشرين" و"الثورة" الحكوميتان مع مؤسسة توزيع المطبوعات بما عُرِفَ ب (مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع), وبذلك تحوّلت المؤسسة العامة لتوزيع المطبوعات من مؤسسة مستقلة إلى مديرية التوزيع ضمن "مؤسسة الوحدة". ولكن تمّ التراجع عن هذا القرار وأعيد إحداث (الشركة السورية لتوزيع المطبوعات) بتاريخ 2009/10/06 بمرسوم تشريعي, وبالنظر إلى قانون الإحداث نجد ما يلي:

*** قانون إلغاء حصر توزيع المطبوعات رقم (63) لعام 2009:**

بتاريخ 2009/10/06 صدر المرسوم التشريعي رقم (63) والقاضي بإحداث (الشركة السورية لتوزيع المطبوعات), والتي ترتبط بوزير الإعلام وتتمتّع بشخصية اعتبارية, والاستقلال الإداري والمالي, مركزها مدينة دمشق, لتحل محل "مديرية التوزيع في مؤسسة الوحدة" في جميع ما لها من حقوق وما عليها من التزامات.

- وتهدف الشركة إلى:

توزيع المطبوعات الدورية وغير الدورية والكتب داخل سورية وخارجها, وإنشاء مراكز توزيع لها.

وينص مشروع القانون على إلغاء حصر توزيع المطبوعات الدورية وغير الدورية المحلية والعربية والأجنبية بالشركة بعد عامين من تاريخ نفاذ هذا القانون, أي بتاريخ 2011/10/06.

**- بهدف متابعة آلية توزيع المطبوعات في سوريا قام "المركز السوري للإعلام وحرية التعبير" بمراقبة تواتر توزيع عدد من المطبوعات العربية الداخلة إلى الأسواق في سوريا خلال الفترة الممتدة بين 2011/2/1 - 2011/5/1 (انظر: الملحق1)*

*- المرسوم 26 لعام 2011" قانون التواصل مع العموم على الشبكة":

حين تمّ تسريب مسودة "قانون التواصل مع الجميع على الشبكة" في النصف الأول للعام المنصرم, بصفتها مسودة "قانون الإعلام الإلكتروني", جُوبهت بانتقادات حادة من قبل كل العاملين في حقل الإعلام الإلكتروني في سوريا, ومع ذلك فوجئنا بتسريب خبر توقيع السيد رئيس الجمهورية على المرسوم 26 تاريخ 14 شباط/ فبراير 2011 المعنون ب"قانون التواصل مع الجميع على الشبكة", والذي نُشر على أكثر من موقع إعلامي وصحفي, دون أن ينشر الخبر في الجريدة الرسمية, أو حتى في وكالة "سانا" الرسمية, كمؤشر للبدء بتطبيقه عملياً, ودون أن يتكلف أحد في وزارة الإعلام بتأكيده أو نفيه حتى الآن، ربما لأنّه برمته ليس أكثر من تعديل طفيف لما ورد من نصوص في المسودة التي عادت إلينا بصيغة رسميّة مُعدّلة, تعديل نمّ عن إلغاء نص واحد فقط، ودمج فحوى النصوص الأخرى مع باقي المواد القانونية.

شمل المرسوم (41) نصّاً قانونياً, توزّعت على تسعة أبواب. علماً أنّ القانون لم يُشِرْ إلى المصادر التي استقى منها التعاريف الرئيسيّة، ولا إلى الجهة التي قامت بصياغتها. وقد اعتمد المشرّعون للقانون الصيغ المطاطيّة الفضفاضة, حيث ابتعد المشرّعون في صياغة المواد عن التحديد والدقة والوضوح الواجب توفرهم في أي نص قانوني لمنع اللبس والشطط في التفسير والتأويل.

نصّت الفقرة (ب) من المادة (2) في الباب الثاني في القانون أنّه: ((تعد المواقع الإلكترونية الإعلامية من مكونات المنظومة الإعلامية الوطنية، وتتكامل في مهامها وما ينشأ عنها من حقوق وواجبات مع وسائط الإعلام الأخرى))، دون أي توضيح هل على هذه المواقع واجب التقيّد بخطاب المنظومة الإعلامية الرسمية أم يمكنها إنشاء خطاباتها المغايرة والمستقلة.

لقد أتى القانون بصياغة تخدم الرقابة الأمنية عبر تخويلها الحق في محاسبة مقدم خدمات الاستضافة، لقناعتهم أو تصورهم أنه يمتلك المعرفة الفعلية بعدم مشروعية المحتوى المنشور. وقد أخضع القانون عمل مقدم خدمات التواصل للسلطة التنفيذية ومن ورائها الأجهزة الأمنية، بما في ذلك من تهديد وترهيب وتدخّل في آليّة عمله.

المادة السادسة:

(أ) على مقدمي الخدمات على الشبكة حفظ نسخة من المحتوى المخزن لديهم، في حال وجوده، وحفظ بيانات الحركة التي تسمح بالتحقق من هوية الأشخاص الذين يسهمون في وضع المحتوى على الشبكة، وذلك لمدة تحددها الهيئة. وتخضع هذه البيانات والمحتوى لسر المهنة، على إنه يجب تقديمها إلى السلطة القضائية عندما تطلب ذلك، وتضع الهيئة النواظم والمعايير التقنية اللازمة لتطبيق أحكام هذه الفقرة.

(ب) على مقدمي الخدمات على الشبكة تقديم أية معلومات تطلبها السلطة القضائية المختصة، وعليهم بذل أقصى الجهود لمنع حصول أي ضرر يمكن أن ينجم من جراء أي محتوى موضوع في متناول العموم على الشبكة.

وتتابع المواد التي تشدد على فتح المجال واسعاً أمام السلطات الرقابية الأمنية للمحتوى الإلكتروني, فنجد في المادة السابعة, الفقرة (ج): يضع مقدم خدمات النفاذ إلى الشبكة تحت تصرف المشتركين لديه الوسائل التقنية اللازمة التي تسمح لهم بمنع الوصول إلى بعض المواقع أو بعض أصناف المحتوى على الشبكة عند رغبتهم بذلك. وتضع الهيئة النواظم والمعايير التقنية اللازمة لتطبيق أحكام هذه الفقرة.

إلا أنه يمكن ملاحظة تعديل طفيف في المادة (11) من المرسوم، حيث أكدت على دور السلطة القضائية وحدها في إلغاء اعتماد الموقع، بالإضافة إلى حالة طلب صاحب العلاقة وحالة إخلال صاحب العلاقة بأحد شروط المنح. لكن ما يؤخذ على هذه المادة أنها لم تتطرق لذكر أية معايير أو ضوابط لعمل السلطة القضائية في هذا الشأن.

المادة 11- إلغاء اعتماد الموقع الالكتروني لمقدم خدمات التواصل على الشبكة.

يلغى اعتماد الموقع الالكتروني لمقدم خدمات التواصل على الشبكة في إحدى الحالات الآتية:

1) تقديم صاحب الموقع طلباً بذلك.

2) صدور حكم بذلك من السلطة القضائية المختصة.

3) الإخلال بأحد شروط منح الاعتماد

هذا بالإضافة إلى تقييّد حرية صاحب الموقع والمدير المسؤول ورئيس التحرير بعدم الجمع بأي من هذه الأعمال والوظيفة الرسمية في الدولة، أو عضوية مجلس الشعب، الأمر الذي يدفع بالعاملين في هذه المواقع لطرق التفافية كممارسة العمل عبر الاعتماد على أسماء الغير مثلاً. ففي المادة (14) أوضح القانون وضع الإعلاميون العاملون في المواقع الإعلامية وساواهم بنظرائهم العاملين في الصحف العامة والخاصة من حيث شروط الانتساب إلى اتحاد الصحفيين, وذلك في الفقرة (ب), وأضاف: " وتنطبق على الصحفيين المتمرنين والعاملين والمراسلين في تلك المواقع الالكترونية الأحكام الخاصة بالصحفيين الواردة في قانون المطبوعات وقانون اتحاد الصحفيين والقوانين الأخرى النافذة ذات الصلة". علماً أنّ الموقع الإلكتروني يُعدّ موقعاً إعلامياً كما ورد في الفقرة (أ) "بالمعنى الوارد في قانون اتحاد الصحفيين ذي الرقم /1/ لعام 1990".

وقد سمح القانون في المادتين (16) و(17) منه لكل من "الجهات العامة والأحزاب السياسية المرخصة والمنظمات الشعبية والاتحادات والنقابات المهنية والجمعيات، وأية جهة أخرى مرخصة أصولاً، معتمدة حكماً" بإنشاء مواقعها الإعلامية الإلكترونية الخاصّة. كما أجاز "لصاحب المطبوعة الدورية المرخص لها وفق أحكام قانون المطبوعات النافذ نشر محتواها إلكترونياً في موقع إلكتروني" وذلك باستخدام الاسم نفسه لنشر المحتوى ذاته أو محتوى يختلف عن محتوى المطبوعة".

في الباب الخامس ربط القانون, وكما هو حال كافّة الوسائل الإعلاميّة, الإعلان الإلكتروني بالمؤسسة العربية للإعلان, ففي المادة (18) الفقرة (أ) أوضح القانون:

"يصدر مجلس الإدارة في المؤسسة العربية للإعلان القرارات الناظمة للإعلان في المواقع الخاصة لمقدمو خدمات التواصل على الشبكة، وتخضع هذه القرارات لتصديق الوزير".

وذلك دون تحديد أي مدة زمنية لكي يُصادق وزير الإعلام على هذه القرارات, ممّا يدع المجال مفتوحاً لمزاجه الشخصي.

تميّز الباب السادس في القانون, بإفراده كاملاً ل "محظورات النشر والرد والتصحيح". وفي صياغتها الكثير من المطاطيّة التي تتيح للسلطات الأمنية حريّة واسعة في تصنيف ا تشاء تحت بند هذه المحظورات, ومنها مثلاً " كل ما يتضمن إثارة النعرات الطائفية", أو "كل ما من شأنه التحريض على ارتكاب الجرائم", وصولاً إلى "كل ما يتضمن تسهيل أعمال العنف والإرهاب أو التحريض على الكراهية والعنصرية أو ارتكاب الجرائم ضد الإنسانيّة", دون توضيح ما المقصود بالتحريض على الكراهية, أو ما هي الجرائم المُشار إليها.

المادة 21 – محظورات النشر على المواقع الالكترونية

تنطبق على المواقع الالكترونية محظورات النشر الواردة في قانون المطبوعات النافذ وتعديلاته؛

كما يحظر عليها نشر أي مما يلي:

1) الأوراق الرسمية المحظور نشرها قانوناً أو المعلومات الواردة فيها.

2) المعلومات غير الصحيحة أو التي تنسب محتوى مختلفاً أو مزوراً إلى الغير.

3) كل ما يتضمن أفعال الذم والقدح والتحقير.

4) كل ما يتضمن تعرضاً للآداب والأخلاق العامة أو المشاعر الدينية.

5) كل ما يتضمن إثارة النعرات الطائفية.

6) كل ما من شأنه التحريض على ارتكاب الجرائم.

7) كل ما يتضمن تسهيل أعمال العنف والإرهاب أو التحريض على الكراهية والعنصرية أو ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية

8) كل ما يتضمن الاتجار بالبشر أو الإباحية المتعلقة بالقاصرين، أو تجارة وترويج وتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية..

من جهة ثانية, أطلق القانون يد السلطات في حجب المواقع الإلكترونية في المادة (25) والتي لم يوضح المُشرّع لها الجهة القضائية المعنية المخولة اتخاذ قرار الحجب, وترك الباب مفتوحاً لتعدديّة الجهات القضائية نصّت في الفقرة (أ) منها على:

"يحجب الموقع الالكتروني أو أي منظومة مشابهة يستخدمها مقدم خدمات التواصل على الشبكة حجباً كلياً أو جزئياً دائماً أو مؤقتاً في إحدى الحالتين التاليتين:

1) بحكم قضائي مستعجل أو نهائي

2) في حال مخالفة الموقع لالتزاماته المالية، أو مخالفته أحكام الفقرة (أ) من المادة 9 من هذا القانون الخاصة بالتعريف عن الموقع الالكتروني على الشبكة وذلك إلى حين إزالة المخالفة.

تتضمّن المادة (9) من القانون, ضرورة إعلان الموقع عن:

1) اسم صاحب الموقع وعنوانه، وسجله التجاري في حال وجوده.

2) اسم المدير المسؤول ووسيلة وبيانات الاتصال به.

3) اسم رئيس التحرير، في حال وجوده.

4) أية بيانات أخرى تحدّدها التعليمات التنفيذية.

في توضيح الإجراءات التنفيذيّة للحكم القضائي, تتجاوز المُشرّع عقوبة إغلاق الموقع إلى الغرامات المالية الضخمة, عبر صياغة غير دقيقة أيضاً تتيح المجال لوصول الغرامات المالية حد المليون ليرة سورية, وفي بعض الحالات أتاح القانون, مضاعفة هذه الغرامات. هذا بالإضافة إلى إمكانية الحبس التي وصلت في بعض البنود حد السنتين. عبر إخضاع النشر الإلكتروني للعديد من القوانين المدنية والجزائية والتجارية، وقوانين المؤسسة العربية للإعلان، وحيث أنّ حرية التعبير حق مصان بالدستور فإنّ كثرة التشريعات ترهق الصحافة والصحفيين, وتحد من القدرة والمجال على العمل ، علماً أنّ كل ما لم يرد ذكره يُرجع به إلى قانون العقوبات العام.

المادة 27- الإخلال بالتزام بحفظ نسخة من المحتوى وبيانات الحركة

(أ) يعاقب مقدم الخدمات على الشبكة الذي يخل بالتزامه بحفظ نسخة من المحتوى المخزن لديه وحفظ بيانات الحركة التي تسمح بالتحقق من هوية الأشخاص الذين يسهمون في وضع المحتوى على الشبكة بالغرامة من مئة ألف إلى خمسمائة ألف ليرة سورية وتضاعف العقوبة في حال التكرار.

(ب) إذا كان الإخلال المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة مقصوداً، وأدى إلى وقوع جريمة تكون العقوبة الحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين والغرامة من مئتي ألف إلى مليون ليرة سورية.

المادة 28- إفشاء البيانات والمعلومات

يعاقب مقدم الخدمات على الشبكة الذي يقوم بإفشاء المحتوى أو البيانات أو المعلومات المخزنة لديه، مخالفاً بذلك التزامات المحافظة على سر المهنة بالغرامة من مئتي ألف إلى مليون ليرة سورية وتضاعف العقوبة في حال التكرار.

المادة 29- تغيير المحتوى

يعاقب مقدم الخدمات على الشبكة الذي يقوم بصورة غير مشروعة بتغيير المحتوى أو البيانات أو المعلومات المخزنة لديه بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبالغرامة من مائتي ألف إلى مليون ليرة سورية.

المادة 30- الامتناع عن إجابة طلب السلطة القضائية

يعاقب مقدم الخدمات على الشبكة الذي يمتنع عن إجابة طلب السلطة القضائية بسحب أي جزء من المحتوى المخزن لديه من التداول أو بمنع الوصول إليه بالعقوبة المنصوص عليها على جرم الامتناع عن تنفيذ قرار السلطة القضائية.

المادة 31- الامتناع عن التصريح عن تغير البيانات المطلوبة لاعتماد موقع الكتروني.

يعاقب مقدم الخدمات على الشبكة الذي يمتنع عن التصريح خلال المهلة المحددة عن تغير البيانات المطلوبة لاعتماد الموقع الكتروني بالغرامة من مئة ألف إلى خمسمئة ألف ليرة سورية.

المادة 32- إخفاء دفاتر التجارة أو الامتناع عن تنظيمها.

يعاقب مقدم خدمات التواصل على الشبكة ذو الصفة الاحترافية الذي يخفي الدفاتر المشار إليها في المادة 12 من هذا القانون أو يمتنع عن تنظيمها بالغرامة من مئة ألف إلى خمسمائة ألف ليرة سورية.

المادة 33- مخالفة محظورات النشر

يعاقب مقدم خدمات التواصل على الشبكة الذي يخالف محظورات النشر بالغرامة من مئتي ألف إلى مليون ليرة سورية وتضاعف العقوبة في حال التكرار.

المادة 34- الامتناع عن حذف محتوى غير مشروع أو تعديله أو تصحيحه.

(أ) يعاقب مقدم الخدمات على الشبكة الذي لا يقوم بحذف محتوى غير مشروع أو تعديله أو تصحيحه بعد حصول معرفته الفعلية بذلك، وفق أحكام هذا القانون بالغرامة من مائتي ألف إلى مليون ليرة سورية، وتضاعف العقوبة في حال التكرار.

(ب) ويعاقب بالعقوبة ذاتها المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة كل ما قام بالإخبار عن محتوى غير مشروع وفق ما تنص عليه المادة 22 من هذا القانون في حال ثبوت علمه بعدم صحة هذا الإخبار.

المادة 35- مخالفة أحكام الرد والتصحيح.

مع عدم الإخلال بالحق بالمطالبة بالتعويض عند الاقتضاء يعاقب مقدم خدمات التواصل على الشبكة الذي يخالف أحكام نشر الرد أو التصحيح بالغرامة من مئة ألف إلى خمسمئة ألف ليرة سورية وتضاعف العقوبة في حال التكرار.

المادة 36- انطباق قانون المطبوعات.

(أ) في الحالات التي ينطبق عليها هذا القانون يعاقب مرتكبو الجرائم المنصوص عليها في قانون المطبوعات النافذ وتعديلاته بالعقوبات المترتبة عليها إذا ارتكبت بواسطة موقع الكتروني أو أية منظومة مشابهة.

(ب) يعاقب مرتكبو الجرائم الأخرى غير المنصوص عليها في قانون المطبوعات أو في هذا القانون بالعقوبة المترتبة عليها في قانون العقوبات والتشريعات الجزائية الخاصة النافذة، إذا ارتكبت بواسطة موقع الكتروني أو أية منظومة مشابهة.

يظهر المرسوم رقم 26 لعام 2011 رغبة المُشرّع والسلطات السورية من خلفه في بسط السيطرة الأمنية على الإعلام الإلكتروني, عبر صياغة مواد قانونية تؤمن لوزارة الإعلام مزيداً من الرقابة والمحاسبة لهذه المواقع والعاملين فيها, وهو ما يتعارض مع نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان, وتحديداً المادة (19) منه، والتي جاء فيها " لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير, ويشمل هذا الحق حريّة اعتناق الآراء دون تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية".

تحرير الإعلام من سيطرة الدولة

إنّ التوجّه نحو الإصلاح الديمقراطي الحقيقي والشامل يجب أن يترافق بتحرير الإعلام من سيطرة الدولة ، فاليوم لا يمكننا الحديث عن مفاهيم مثل الديمقراطية والشفافية والتعددية دون الحديث عن حرية الإعلام، ورغم محاولات البعض الفصل القسري بينهما ، إلا أنه يوجد بينهما ترابط عضوي يجعلهما متحدين ومتكاملين وكل واحد منهما يشكل مؤشراً ومعياراً لوجود الآخر. فالإعلام الحر و المستقل شريك في عملية التحويل الديمقراطي وحامل من حواملها وليس نتيجة لها. حيث يؤمن قطاع وسائل الإعلام المستقل اليوم التدفق الحر للمعلومات الحيوية لأي مجتمع ديمقراطي وإذا ما كان لدولة ما أن تتمتع بالتفوق السياسي والاقتصادي الذي تمكنها سيادة القانون من إحرازها، فلا بد لها من تبادل المعلومات بصورة حرة ونشر المعلومات والأفكار والمعرفة على نطاق واسع، من خلال وسائل الإعلام التقليدية ومن خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة على حد سواء من أجل تمكين الصحافة من ممارستها دورها الأساسي الذي يتمثل ب :

1. نشر القضايا التي هناك حاجة للالتفات إليها والاهتمام بها.
2. تثقيف المواطنين ليتمكنوا من اتخاذ قرارات مستنيرة وصناعة الرأي العام.
3. إخضاع المسؤولين الحكوميين لمساءلة ومحاسبة الشعب
4. إقامة تواصل بين المواطنين في المجتمع المدني والتعريف بالثقافات الوطنية.
5. إعادة إنتاج الموروث الثقافي ونشر القيم الإنسانية الحضارية في المجتمعات

والواقع أن البنية الفكرية والقانونية والإدارية في سوريا لا تزال تقوم على أسس الدولة القوية التي تقوم بالسيطرة و التحكم بجميع القطاعات المجتمعية من خلال الأجهزة الحكومية في ظل حالة من التماهي بين مفهوم الدولة و الحزب الحاكم التي خلقتها المادة الثامنة من الدستور المعمول به حاليا و على الرغم من بعض التبدلات التي ظهرت على هذه البنية في الفترة الأخيرة إلا أنها لا تزال محصورة في النطاق الاقتصادي بشكل عام و لا تزال النظرة إلى الإعلام - حتى مع وجود إعلام خاص - على أنه من ممتلكات الدولة و الحزب و تنحصر وظيفته في شرح سياسات الدولة و الحزب و مواقفها و تعبئة الجماهير لتأييدها , حيث ينص نظام وزارة الإعلام السورية في المادة 3 على أن " تكون مهمة وزارة الإعلام استخدام جميع وسائل الإعلام لتنوير الرأي العام وترسيخ الاتجاهات القومية العربية في القطر ودعم الصلات مع الدول العربية والدول الصديقة وفقاً لمبادئ حزب البعث العربي الاشتراكي وسياسة الدولة "لا تزال الدولة السورية عبر مؤسساتها الحكومية و أجهزتها التنفيذية تتحكم بجميع مفاصل العملية الإعلامية و تطبق الخناق على الإعلام السوري و على حرية تداول المعلومات و ذلك من خلال :

- احتكار الدولة لتوزيع المطبوعات من خلال المؤسسة العامة لتوزيع المطبوعات و التي أنشأت المرسوم التشريعي رقم (42 لعام 1975) .
- احتكار الدولة للإعلان من خلال المؤسسة العربية للإعلان "إعلان" المشكلة منذ عام 1963
- احتكار الدولة للأخبار و ذلك من خلال الوكالة الأنباء السورية سانا
- احتكار منح التراخيص و سحبها و ذلك من خلال إعطاء الحق المطلق في ذلك إلى رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإعلام . حيث يعطي القانون رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإعلام الحق في الموافقة أو رفض طلب الترخيص للمطبوعة "لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة" وذلك بشكل تقديري يعود إليه وحده من خلال سلطته المطلقة بدون وجود أي ضوابط أو معايير قانونية تحدد أو تفند هذه الأسباب و لا يستطيع طالب الترخيص الذي رفض طلبه من أن يلجأ إلى أي باب من أبواب الاعتراض و لا حتى اللجوء إلى القضاء المدني أو الإداري و لا يحق له إعادة طلب الترخيص إلا بعد مرور سنة كاملة على تاريخ رفض طلبه. و بنفس الكيفية أعطى القانون رئيس مجلس الوزراء حق سحب ترخيص المطبوعة و الحكم عليها بالإعدام بدون أي ضوابط قانونية واضحة و إنما بالاستناد على عبارات إنشائية فضفاضة و بدون إبداء الأسباب و كذلك بدون الحق بالاعتراض أو اللجوء إلى القضاء المدني او الإداري كما حصل مع صحف الاجتماعية و المبكي و الدومري
- التحكم بالإجراءات الإدارية و اللوائح التنفيذية و ذلك من خلال القرار رقم (297 لعام 2001) الذي أصدره وزير الإعلام.
- عدم وجود قانون للحق في الوصول إلى المعلومات

الإعلام الإلكتروني

ما الذي يحدث للإنترنت في سوريا؟

يعتبر الإنترنت الوسيلة الرئيسية لإدارة الحراك الشعبي في سوريا , فهي طريقة تواصل سهلة و سريعة بالإضافة لكونها تحتوي على خصوصية من الممكن التحكم بها و الرفع من مستواها و حمايتها في سبيل التواصل, لذا دأبت الحكومة السورية على محاولات للسيطرة على هذه الشبكة من خلال أساليب و طرق تقنية تعتمد على القطع في بعض الأحوال, و المراقبة في أحوال أخرى , أو التأثير من ناحية السرعة.

- **في البداية ماهي وسائل الحصول على الانترنت في سوريا؟**

يسعى غالبية مستخدمي الإنترنت في سوريا للحصول على اشتراكات للإنترنت عن طريق البوابات ADSL و لكن بسبب قلة الانتشار لتلك البوابات بسبب عدم وجود ما يغطي من احتياجات تلك البوابات في المقاسم يلجئ العديد من المواطنين السوريين لاستخدام اتصال الانترنت باستخدام خطوط الطلب الهاتفي السيئة , و في الآونة الأخيرة تم إطلاق خدمة الـ G3 بواسطة شركات المحمول في سوريا و التي توفر اتصالاً بشبكة الجيل الثالث عن طريق أبراج خاصة بشركات الموبايل (MTN – Syriatel) و التي تتوزع في مناطق جغرافية حول سوريا بحسب اتفاقات بين الشركتين..

لذا من الممكن تصنيف أنواع خدمة الأنترنت في سوريا للعامة و للشركات الخاصة كالتالي:

1- خدم الطلب الهاتفي Dial-up

2- خدمة الحزم السريعةADSL

3- خدمة الدارات المؤجرةLeased Line

4- خدمة الجيل الثالث 3G

5- خدمة البيانات عبر شبكة الهاتف المحمول GPRS

كما ان مزودات خدمة الإنترنت في سوريا هي كالآتي بحسب الخدمات التي تقدمها:

1- مزود الإنترنت 190 التابع لوزارة الإتصالات

2- مزود الأنترنت في الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية

3- مزود خدمة الإنترنت آية / Dial-up – ADSL – Leased Line /

4- مزود خدمة الإنترنت إلكم/ Dial-up – ADSL – Leased Line /

5- مزود خدمة الإنترنت إينت/ Dial-up – ADSL – Leased Line /

6- مزود خدمة الإنترنت سوا/ Dial-up – ADSL – Leased Line /

7- مزود خدمة الإنترنت زاد/ Dial-up – ADSL – Leased Line /

8- مزود خدمة الإنترنت إكسترا/ Dial-up – ADSL – Leased Line /

9- مزود خدمة الإنترنت زاد/ Dial-up – ADSL – Leased Line /

10- شركة MTN / GPRS – 3G/

11- شركة سيرياتل / GPRS – Dialup – 3G/

- **من أين تحصل المزودات على خدمة الإنترنت؟**

تستجر مزودات الأنترنت في سوريا اتصالها بالشبكة عن طريق مزود وزارة الإتصالات الرئيسي حيث أن جميع المزودات تمتلك دارات بداخل المقاسم الحكومية من أجل تزوديها بخدمة الإنترنت , و تقوم المزودات بدفع اشتراكات شهرية بحسب حزم البيانات التي قام باستخدامها زبائن المزودات, و لا يسمح لأي شركة خاصة أو مزود أو أشخاص باستجرار خطوط تزويد بالأنترنت بغض النظر عن أنواعها (بحرية – فضائية).

- **كيف تحصل سوريا على الانترنت؟**

تمتلك سوريا العديد من المصادر الرئيسية للاتصال بالإنترنت و من أهمها الكبل البحري أليتار الذي تمتلك مؤسسة الإتصالات حصة كبيرة به , بالإضافة للكيبل البحري الواصل مع شركة (سيتا القبرصية) بالإضافة لوجود وصل احتياطي مع تركيا من أجل استخدامه في حالات الطوارئ أو لزيادة مستوى الخدمة.

- **ماهي الممارسات المفروضة على الأنترنت في سوريا؟**

أ- **الحجب**: و هي حظر الدخول إلى قائمة من المواقع التي قامت السلطات السورية بحجبها بسبب آرائها السياسية او الأثنية .

ب- **مراقبة المواقع التي يتم زيارتها**: يتم بواسطة هذه الميزة مراقبة جميع الروابط التي يتم فتحها و أرشفتها بحسب المستخدمين و الفترات الزمنية.

ت- **مراقبة المنافذ المفتوحة**: يتم بواسطة هذه الميزة مراقبة جميع المنافذ الخاصة بالتطبيقات المفتوحة من ناحية المصدر و الهدف , على سبيل المثال خدمة FTP التي يحتاجها بعض مدراء المواقع في رفع ملفاتهم , يتم عندها مراقبة الربط بين المستخدم و المخدم الخاص بالموقع , و معرفة موقعه و من يقوم بإدارته.

ث- **مراقبة برامج و مواقع التواصل:** يتم بواسطة هذه الميزة مراقبة و تسجيل جميع الجمل و الاحداث التي يتم تناولها عبر برامج التواصل و حفظها في سجلات ترتبط باسم الشخص او رقم هاتفه , بإمكان المختصين العودة لها في فترة معينة و فرزها و البحث ضمن محتوياتها بحسب (الكلمات او المستخدمين)

ج- **التلاعب في السرعة:** قامت مؤخراً السلطات السورية بتخفيض سرعة الأنترنت على شبكات الجيل الثالث في سوريا ,و خصوصاً سرعة رفع البيانات.

ح- **قطع الخدمة :** قامت السلطات السورية بقطع خدمة الأنترنت عن العديد من المناطق و إعادتها في مناطق أخرى , و تزامنت عمليات القطع في أيام الخميس و الجمعة و السبت , كما انه تم قطع خدمة الانترنت الجيل الثالث عن جميع انحاء سورية و مازالت مقطوعة في الكثير من المناطق ..

خ- **إصدار شهادات SSL مزورة:** قامت السلطات السورية في مطلع أيار على إصدار شهادات تشفير SSL المسؤولة عن تشفير كلمة السر بين المستخدم و المخدمات و تركيبها لمواقع مثل Facebook, و لكنها سرعان ما كُشفت و تم التراجع عن استخدامها.

د- **التلاعب في الـ DNS:** يلاحظ العديد من متصفحي الانترنت في سوريا ظهور رسائل خطأ بالموقع الذي يود المتصفح الدخول له , لكون هذه الرسالة ليست برسالة الحجب المعروفة لدى الجميع , فيعتقد المتصفح بأن المشكلة في الموقع بحد ذاته , و تكون الرسالة الظاهرة كالتالي ((Network Error (dns_server_failure))و التي هي حاصلة بسبب تلاعب فني سنقوم بسرده في الفقرة التالية.

- **كيف تتم تلك الممارسات؟**

أ- **الحجب و مراقبة المواقع:** يمتلك مزود الأنترنت الرئيسي مخدم مركزي يسمى Proxy Server يتم بواسطته مرور جميع طلبات الوصول للمواقع عبر الانترنت , لذا يمتلك قاعدة بيانات تحتوي تصنيفين Black List – White List و التي يتم إدخال العناوين المراد حجبها الى الـ Black List ليتم منع الدخول اليها , و من الملاحظ في المخطط المرفق رقم (1) فأن المزود الرئيسي في وزارة الاتصالات يمتلك Proxy Server بالإضافة لأن كل مزود خدمة انترنت ملزم ان يمتلك أيضاً Proxy Server لذا فان الطلبات تمر عبر مرحلتين تصفية , لذا لاحظ الجميع عند فك الحجب لموقع الفيس بوك في سوريا تم بداية الأمر لمشتركي المزود الرئيسي (وزارة الإتصالات) و من ثم تتابع المزودات الاخرى.

يستطيع الـ Proxy Server تسجيل كافة المواقع التي قام الشخص بزيارتها او حاول الوصول اليها و كانت محجوبة , و الاحتفاظ بالسجل في ارشيف لمدة محددة , يتم فرز المستخدمين بحسب (اسم المستخدم - رقم الهاتف) لذا يمكن بكل سهولة الوصول لكافة المواقع التي قام الشخص بزيارتها ..

يوجد العديد من البرمجيات التي تستخدمها المؤسسات لإنشاء مخدمات بروكسي منها ISA Server على نظام التشغيل ويندوز سيرفر او Squid على نظام التشغيل Linux.

تقوم انظمة الـ Proxy بإصدار تقارير بحسب (المستخدمين – الـ IP Address - الخدمة التي تم استخدامها – البروتوكول – المحتوى الذي تم جلبه إن كان صور او نصوص او فيديو – البرنامج المستخدم – ساعات الاستخدام - ايام – اسابيع – اشهر – تسجيل الدخول و تسجيل الخروج و العديد من التقارير الأخرى...)

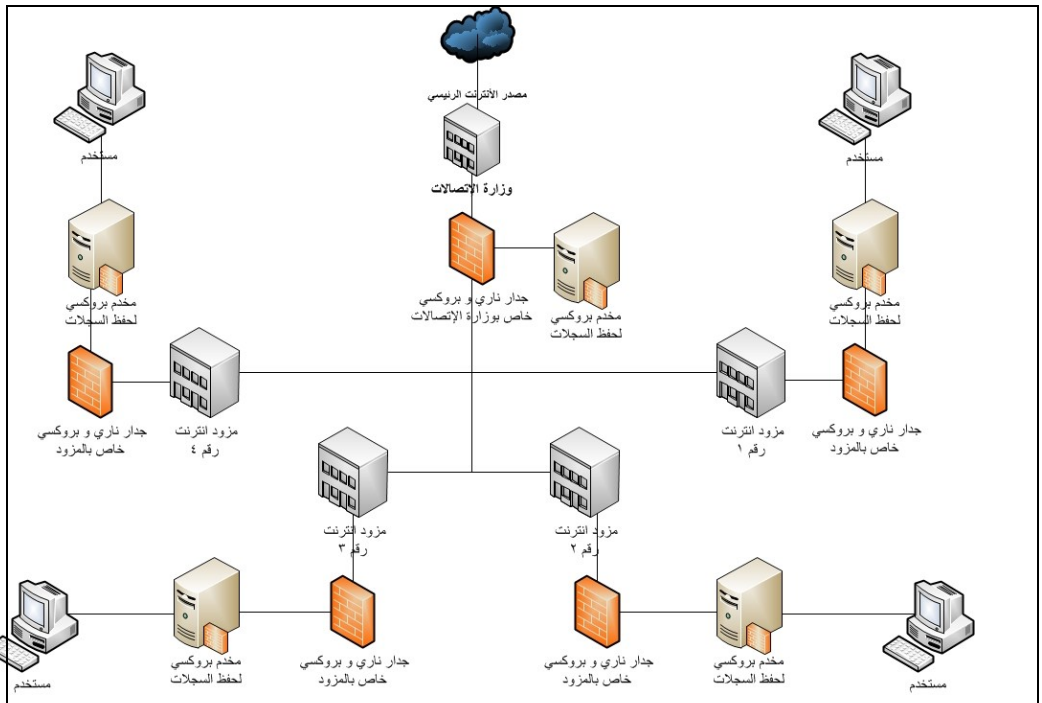

مخطط بسيط يوضح ارتباط مزودات الانترنت بالمزود الرئيسي و كيفية السيطرة على الشبكة (1)

ب- **مراقبة المنافذ المفتوحة:** تعتمد الشبكة العنكبوتية بالتواصل على المنافذ و التي تسمى Ports و هي أحدى طبقات التطبيقات في الشبكات بشكل عام , قد لا يعلم المتصفح ما الذي يقوم به جهازه و لكن يتم تصنيف خدمات الانترنت و توزيعها على منافذ , على سبيل المثال , المنفذ المسؤول عن التصفح يسمى Http و يمتلك الرقم 80 لذا فأن الجزء الخاص بمراقبة المواقع في برنامج الـ Proxy Server مهمته التركيز على مراقبة المنفذ 80 , بالإضافة لأن ماسنجر الياهو يستخدم المنفذ الثابت 5050, لذا فعندما تقوم السلطات بإيقاف خدمة الماسنجر على سبيل المثال فأنها تقوم بإغلاق المنفذ المسؤول عن الماسنجر فقط , بينما تبقى المنافذ البقية مفتوحة.

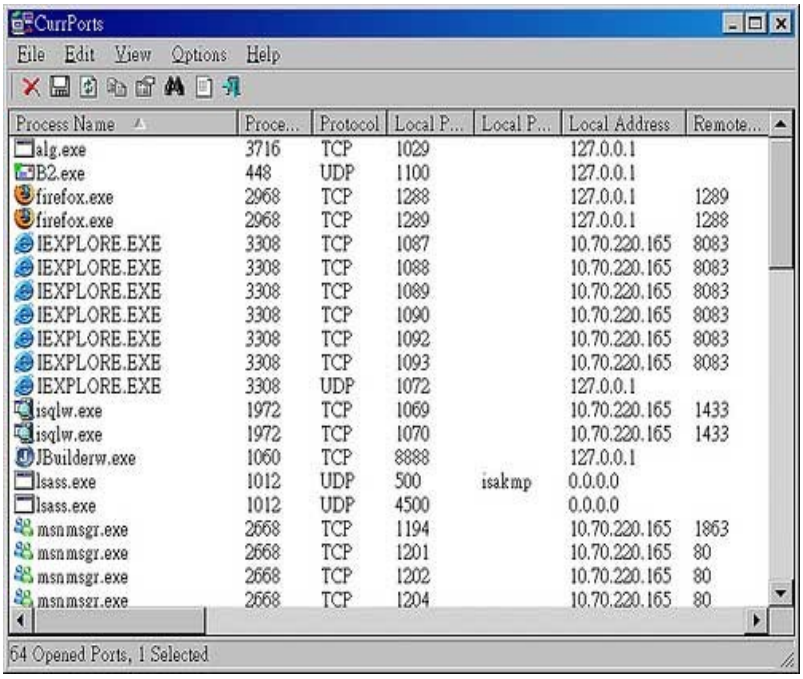

تعتبر الـ FTP و التي هي اختصار من File Transfer Protocol و التي تعني بروتوكول نقل الملفات من اهم الخدمات التي تساعد مدراء المواقع على رفع الملفات الى مواقعهم , بدورها تستخدم المنفذ 21 في الشبكة , لذا بكل بساطة تستطيع السلطة مراقبة الطلبات العائدة للمنفذ 21 و معرفة وجهتها و مكان التوجه بالإضافة للحصول على كلمة السر و اسم المستخدم..

ت- **مراقبة برامج التواصل:** لكون برامج المحادثة تعتمد على المنافذ كما ذكرت في الفقرة السابقة , فأنه يتم و بكل سهولة مراقبة المنافذ المسؤولة عن تطبيقات الدردشة و تحليل المعلومات الصادرة منها او العائدة إليها , باستخدام تطبيقات و تجهيزات متطورة , و يتم عندها تصنيف سجلات المراقبة بحسب البرامج مثلاً (yahoo Messenger – MSN messenger) و حتى برنامج Skype يمكن مراقبته و ليس كما يُشاع.

ث- **التلاعب في السرعات:** لكون ما يحصل هو صراع لكشف حقيقة زيف الأمور , اعتماداً على إرسال مقاطع فيديو او مكالمات صوتية , لذا حاولت السلطات السورية مؤخراً التأثير على سرعة نقل البيانات و خصوصاً سرعة رفع البيانات , حيث ان سرعة الانترنت تقاس من شقين (سرعة الرفع Uplink – سرعة التحميل Downlink) لذا تقوم السلطات بالتأثير على سرعة الرفع , او وضع حد لحجوم الملفات التي يتم رفعها, لذا يُلاحظ بأن سرعة الأنترنت جيدة و لكن لا يمكن إرسال اي ملفات.

ج- **قطع الخدمة:** قامت السلطات السورية بقطع خدمة الإنترنت الجيل الثالث في جميع أنحاء سورية و ذلك بسبب استخدامها البعض للتغطية المباشرة باستخدام برامج الـ Live Streaming التي تستطيع البث مباشرة عبر الأنترنت بالإضافة لقطعها كلياً و لكافة طرق الاتصال للعديد من المناطق حول سوريا و لفترات متفاوتة و متقطعة من بينها (درعا – دوما – حرستا – دير الزور – القامشلي – بانياس – حمص – الرستن) و كانت تتخذ دوماً ذريعة (مشاكل تقنية) لتبرر موقفها دائماً , علماً بأن الإنترنت كانت تقطع من الـ DSLAM الرئيسي المزود للأنترنت أي بمعنى من الجزء المركزي المختص بتوزيع الانترنت على المقاسم الفرعية و تبقى الشبكة و ما تحتويه من اتصالات و تطبيقات داخلية تعمل 100% بدون مشاكل مما يؤكد عزل الأنترنت عن الشبكة بطريقة مقصودة..

ح- **إصدار شهادات مزورة SSL:** و هي اختصار من الجملة الانكليزية Secure Sockets Layer و

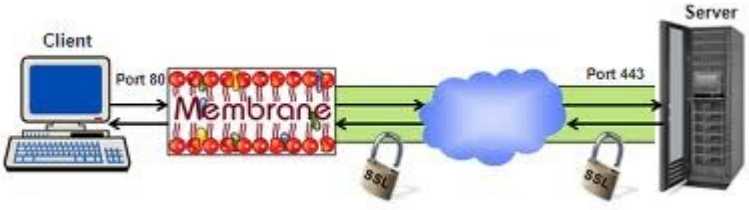

التي تعني طبقة المنافذ المؤمنة, يتألف سياق العمل من شقين , الأول الطبقة التي يتم نقل المعلومات فيه بشكل مؤمن و مشفر ما بين المتصل و ما بين جهة الاتصال , أما الجهة الثانية فهي الشهادة التي يتم تنصيبها على متصفح المستخدم , لكي يتعرف الموقع على هوية الشخص و إنشاء الاتصال المؤمن فيما بين المتصفح و الطرف المتصل به.

تعتمد الفكرة على ميكانيزم أو برتوكول الـ Digital Certificates أو الشهادات الرقمية و هي تقتصر على المواقع التي تمتلك خصوصية عالية كالبنوك , أو البريد الالكتروني , أو المواقع الحكومية. الخ , تلك المواقع التي تحتاج على حماية بيانات و معلومات عملائها المنتقلة إليها, و يلاحظ وجود العناوين HTTPS في بعض المواقع و التي تعني انها تمتلك تلك الخاصية.

في الآونة الأخيرة ظهرت شهادة مزورة لموقع الفيس بوك , قامت بنشره السلطات السورية و ارفاقها لكل شخص يقوم بزيارة هذا الموقع , في سبيل تحميل الشهادة المزورة الى داخل الحاسب الشخصي الخاص بالمستخدم , و فك تشفير كافة البيانات الصادرة من جهاز المستقبل الى موقع الفيس بوك قبل ان تخرج أصلاً.

لذا يجب الانتباه , فعندما يقوم المتصفح بالتنبيه بوجود شهادة مزورة , أو شهادة موقعة ذاتياً , يجب رفضها بشكل كامل بالإضافة لوجود إجراءات سنقوم بسردها في خطوات تالية.

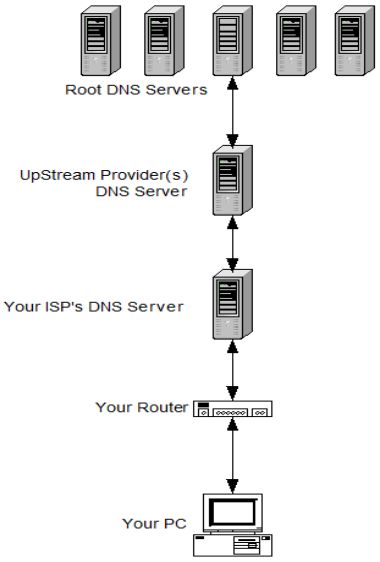

ج- التلاعب في الدي ان اس DNS: حيث ان الـ DNSو المختصر من Domain Name System هو قاعدة البيانات التي تحتوي كافة النطاقات (دومين) اي العناوين الخاصة بالمواقع , وما يقابلها من عناوين IP Address للمخدمات العائدة لها لذا و لكون كافة المتصفحين السوريين يتبعون لمخدم DNS ضمن الشبكة السورية و مسؤولة عنه السلطات السورية , فيتم عندها التلاعب في المواقع التي لا ترغب السلطات بأن تحجبها بشكل صريح و تحويلها لعناوين خاطئة فيتم عندها ظهور رسالة الخطأ Network Error) (dns_server_failure)).

و التي تعني الفشل بتحديد وجهة الطلب, حيث انه و كما هو في المخطط , عندما يقوم المتصفح بطلب موقع www.google.com يتجه الطلب لمخدم الـ DNS الاولي الموجود في المزود ليبحث عن الطلب , و في حال لم يتم العثور عليه يقوم الطلب بالخروج لـ DNS Server خارجي ليتحقق من العنوان و العودة برقم الـ IP Address الخاص بالسيرفر لموقع google و العودة للمتصفح من اجل الدخول للموقع , لذا تقوم السلطات بإدخال تحويلات مزورة للروابط المراد خلق مشكلة في الدخول إليها فتظهر رسالة الفشل, و قد تكون في بعض الحالات بسبب الضغط على الـ DNS Cash Server و ذلك لعدم استيعابه و تغطيته لعمل الشبكة.

- جدول المواقع المحجوبة:

استطاع " المركز السوري للإعلام وحرية التعبير" خلال الفترة الممتدة بين 2011/4/21 (تاريخ الاعلان عن إنهاء العمل بحالة الطوارئ استناداً للمرسوم 161) و2011/5/3 أن يسجل(263) موقعاً محجوباً بزيادة مقدارها(38) موقعاً مقارنة بالعام 2009 :

الرقم	الدومين	اسم الموقع	التصنيف
1	10452lccc.com	المنسقية العامة للمؤسسات اللبنانية الكندية	لبنان
2	14march.org	حركة 14 آذار	لبنان
3	4law.co.il	منتديات الزرقاوي الجهادية	إسلامي
4	aafaq.org	آفاق	إعلام
5	aaramnews.com	آرام نيوز	إعلام
6	aawsat.com	جريدة الشرق الأوسط	صحف وتلفزيون وراديو
7	abdallaazzam.4t.com	الشيخ عبد الله عزام	إسلامي
8	abubaseer.bizland.com	الشيخ أبي بصير الطرطوسي	إسلامي
9	achr.nu	اللجنة العربية لحقوق الإنسان	حقوق إنسان
10	ado-world.org	المنظمة الآثورية الديمقراطية	سياسية معارضة
11	ahewar.org	الحوار المتمدن	إعلام
12	ahrar.org.lb	حزب الأحرار	لبنان
13	ahrarsyria.com	أحرار سوريا	سياسية معارضة
14	ahyawatan.wordpress.com	آه يا وطن	إعلام
15	airys.org/	اللقاء الديمقراطي السوري	سياسية معارضة
16	akhbaar.org	أخبار	عراق
17	alasr.ws	مجلة العصر	إعلام
18	albaladonline.com	جريدة صدى البلد	صحف و تلفزيون و راديو
19	albawaba.com	البوابة	إعلام
20	aleftoday.com	ألف لحرية الكشف	ثقافي
21	aleftoday.net	ألف لحرية الكشف	ثقافي
22	alenfetah.com	حزب الانفتاح	سياسية معارضة
23	alhiwaradimocraty.free.fr	الحوار	ثقافي
24	aljeeran.net	الجيران	مجتمعات الكترونية
25	al-kataeb.org	الكتائب	لبنان
26	all4syria.org	كلنا شركاء	إعلام
27	all4truth.com	الحقيقة لأجل لبنان	لبنان
28	almahatta.net	المحطة	مجتمعات الكترونية
29	almarfaa.net	المرفأ	مجتمعات الكترونية
30	almobahala.cjb.net	المباهلة	عراق
31	almoslim.net	المسلم	إسلامي
32	almufleh.net	غسان المفلح	مجتمعات الكترونية
33	almustaqbal.com	صحيفة المستقبل	صحف و تلفزيون و راديو
34	alparty.info	البارتي	كردي
35	alparty.org	الحزب الديمقراطي الكردي	كردي
36	alqanat.com	القناة	إعلام
37	alqanat.net	القناة	إعلام
38	alquds.co.uk	جريدة القدس العربي	صحف و تلفزيون و راديو
39	alsafahat.net	صفحات سورية	إعلام
40	alseyassah.com	صحيفة السياسة الكويتية	صحف و تلفزيون و راديو
41	alssiyasi.com	جريدة السياسي الالكترونية	إعلام
42	alwatan-alsouri.com	الحركة السورية القومية الاجتماعية	سياسية معارضة
43	amazon.com	موقع أمازون العالمي	مجتمعات الكترونية
44	amude.com	عامودا	كردي
45	amude.net	عامودا	كردي
46	anbaar.net	شبكة الانبار الجهادية	إسلامي

47	anhri.net	الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان	حقوق إنسان
48	annahar.com	جريدة النهار اللبنانية	صحف و تلفزيون و راديو
49	annaqed.com	الناقد	إعلام
50	annidaa.org	إعلان دمشق للتغير الوطني الديمقراطي	سياسية معارضة
51	anonymizer.com	بروكسي	بروكسي
52	anonymouse.org	بروكسي	بروكسي
53	ANONYMOUSE.WS	بروكسي	بروكسي
54	aohrs.org	المنظمة العربية لحقوق الإنسان	حقوق إنسان
55	arabtimes.com	عرب تايمز	إعلام
56	armanc.org	منظمة أوربا للحزب اليساري الكردي في سوريا	كردي
57	arraee.com	الرأي	سياسية معارضة
58	asharqalarabi.org.uk	مركز الشرق العربي	سياسية معارضة
59	asharqalawsat.com	جريدة الشرق الأوسط	صحف و تلفزيون و راديو
60	babil.info	بابل	عراق
61	barada.tv	قناة بردى	صحف و تلفزيون و راديو
62	beidipedia.wikia.com	بيديبيديا	مجتمعات الكترونية
63	bingeh.com	بنكه	كردي
64	elaphblog.com	ايلاف بلوغ	مجتمعات الكترونية
65	fatehforums.com	الملتقى الفتحاوي	فلسطيني
66	forces-libanaises.com	القوات اللبنانية	لبنان
67	forsanalsham.org	فرسان الشام - التجمع القومي الموحد	سياسية معارضة
68	forsyria.org	حركة العدالة والبناء	سياسية معارضة
69	freelebanon.org	لبنان الحر	لبنان
70	free-syria.com	سورية الحرة	سياسية معارضة
71	future.com.lb	تلفزيون المستقبل	صحف و تلفزيون و راديو
72	futuremovement.org	تيار المستقبل	لبنان
73	futureyouth.org	شباب المستقبل الحريري	لبنان
74	gemyakurda.net	كميا كورد(باخرة الكرد)	كردي
75	gilgamish.org	غلغامش	كردي
76	guardster.com	بروكسي	بروكسي
77	hadatha4syria.com	حزب الحداثة والديمقراطية	سياسية معارضة
78	hariri2005.com	موقع سعد الحريري	لبنان
79	hevgirtin.wz.cz	حزب الاتحاد الشعبي الكردي في سوريا	كردي
80	hizb-ut-tahrir.org	حزب التحرير الإسلامي	إسلامي
81	hpg-online.net	قوات الدفاع الشعبي الكردستاني	كردي
82	ikhwan.net	الملتقى - منديات الإخوان المسلمين	إسلامي
83	ikhwansyria.com	المركز الإعلامي للإخوان	سياسية معارضة
84	islam-kurd.com	مركز الدراسات الإسلامية الكردية	كردي
85	islammemo.cc	مفكرة الإسلام	إسلامي
86	islamway.com	طريق الإسلام	إسلامي
87	jidar.net	جدار	ثقافي
88	katib.org	مدونات كاتب	مجتمعات الكترونية
89	kdps.info	الحزب الديمقراطي الكردستاني - سوريا	كردي
90	hamacity.com	مدينة حماه	سياسية معارضة
91	khayma.com	الخيمة العربية	مجتمعات الكترونية
92	khilafah.net	الخلافة	إسلامي

كردي	كردستان بن ختى	kurdistanabinxete.com	93
كردي	كورد ناس	kurdnas.com	94
كردي	كورد روج	kurdroj.com	95
مجتمعات الكترونية	شبكة لحظة العربية	lahdah.com	96
لبنان	القوات اللبنانية	lebanese-forces.com	97
لبنان	القوات اللبنانية	lebanese-forces.org	98
بروكسي	بروكسي	MULTIPROXY.ORG	99
إسلامي	مسلم	muslm.net	100
لبنان	نيو لبنان	new-lebanese.com	101
لبنان	أحرار نيوز	news.ahrar.org.lb	102
لبنان	لبنان الآن	nowlebanon.com	103
ثقافي	رابطة أدباء الشام	odabasham.net	104
إعلام	بانوراما سورية	panoramasouria.net	105
كردي	موقع حزب آزادي الكردي	partiya-azadi.net.ms	106
كردي	الحزب الديمقراطي الكردي في سوريا (البارتي)	pdksp.net	107
بروكسي	بروكسي	proxify.com	108
بروكسي	بروكسي	PROXY.ORG	109
بروكسي	بروكسي	proxyone.com	110
بروكسي	بروكسي	proxyweb.net	111
لبنان	الاشتراكي التقدمي	psp.org.lb	112
كردي	حزب الاتحاد الديمقراطي	pyd.se	113
سياسية معارضة	ربيع دمشق	rabeadamascus.com	114
صحف و تلفزيون و راديو	راديو سوا	radiosawa.com	115
مجتمعات الكترونية	رايح و مش راجع	raye7wmishraj3.wordpress.com	116
ثقافي	الحوار المتمدن	rezgar.com	117
كردي	روج آفا	rojava.net	118
حقوق إنسان	رابطة حقوق الإنسان والمجتمع المدني	sahrcs.com	119
مجتمعات الكترونية	ساندروز	sandroses.com	120
كردي	سما كرد	semakurd.net	121
حقوق إنسان	مركز عيون سمير قصير	skeyesmedia.org	122
إعلام	سوريون	sooryoon.net	123
كردي	سوبارو	soparo.com	124
سياسية معارضة	سورية المجاهدة	sorea.jeeran.com	125
عراق	صوت العراق	sotaliraq.com	126
بروكسي	موقع تقني للتصفح الآمن	surfola.com	127
سياسية معارضة	سوريا الآن	syriaalaan.com	128
كردي	وحدة العمل الكردي	syriakurds.com	129
سياسية معارضة	المحور الثالث	thirdalliance.net	130
إعلام	أخبار الشرق	thisissyria.net	131
إعلام	شفاف الشام	transparentsham.com	132
مجتمعات الكترونية	محرك بحث فيديو	truveo.com	133
سياسية معارضة	نشرة التحرك للإصلاح في سوريا	upsyr.com	134
مجتمعات الكترونية	فيديو ا.و.ل	video.aol.com	135
بروكسي	بروكسي	webwarper.net	136
كردي	ولاتيمى(وطننا	welateme.net	137
مجتمعات الكترونية	ويكيمابيا	wikimapia.org	138

كردي	المركز الكردي للدراسات والاستشارات القانونية – ياسا	yasa-online.org/	139
كردي	نوروز	yek-dem.com	140
كردي	يكيتي	yekiti-party.org	141
لبنان	يقال	youkal.net	142
مجتمعات الكترونية	المنتدى	enqaas.montadarabi.com	143
كردي	تيار المستقبل	kurdfuture.com	144
سياسية معارضة	ديوان سورية	syriadiwan.com	145
مجتمعات الكترونية	فرسان الحق	forsanelhaq.com	146
مجتمعات الكترونية	منتديات اللجنة السورية لحقوق الإنسان	forum.shrc.org	147
سياسية معارضة	شبكة الدفاع عن السنة	dd-sunnah.net	148
إسلامي	موقع فيصل نور	fnoor.com	149
إسلامي	الشيخ أبو بصير الطرطوسي	syriapromise.wordpress.com	150
مجتمعات الكترونية	منتدى صوت	saowt.com	151
سياسية معارضة	كفى صمتاً	kafasamtan.org	152
صحف وتلفزيون وراديو	جريدة النهار	naharnet.com	153
مجتمعات الكترونية	واتا	wata.cc	154
لبنان	الشراع	alshiraa.com	155
لبنان	المسيرة	almassira.com	156
الكويت	جريدة الرأي	alraimedia.com	157
كردي	ناسناما	nasnamame.com	158
كردي	المثقف الكردي	rewshenbir.com	159
كردي	الوفاق	rekeftin.net	160
سياسية معارضة	الاتحاد الإسلامي لشباب سورية	alittehad.net	161
مجتمعات الكترونية	أنساب أون لاين	ansab-online.com	162
سياسية معارضة	التيار السوري الديمقراطي	tsdp.org	163
مجتمعات الكترونية	البوابة	montadarabi.com	164
مجتمعات الكترونية	واحات المعهد العربي	airssforum.com	165
مركز للدراسات العربية	مركز مساواة المرأة	c-we.org	166
لبنان	اللبنانيون في إسرائيل	lebaneseinisrael.com	167
العراق	إسرائيل – كورد	israelkurd.com	168
سياسية معارضة	مركز دمشق للدراسات النظرية	dctcrs.org	169
مجتمعات الكترونية	الوليد بن طلال	qwled.com	170
سياسية معارضة	صوت سوريا	sotsyria.com	171
سياسي	التيار الشيعي الحر	chi3a.org	172
مجتمعات الكترونية	فسحة التفاعل الحر	introac.wordpress.com	173
إعلام	أخبار مكتوب	news.maktoob.com	174
مجتمعات الكترونية	القانون	law.co.il4	175
لبنان	المنسقية العامة	lccc.com10452	176
مجتمعات الكترونية		dailymotion.com	177
إسلامي	التيار الشيعي الحر	chi3a.org/	178
سياسية معارضة	موقع ثروة	tharwacommunity.typepad.com	179
إسلامي	منبر التوحيد والجهاد	tawhed.ws	180
سياسية معارضة	موقع الحقيقة	syriatruth.info	181
سياسية معارضة	سورية الوعد	syriapromise.com	182
سياسية معارضة	حزب الاتحاد الديمقراطي	pyd.se	183
سياسية معارضة	نداء سوريا	nidaasyria.org	184
سياسية معارضة	شفاف الشرق الأوسط	middleeasttransparent.com	185

سياسية معارضة	شفاف الشرق الوسط	metransparent.com	186
حقوق إنسان	المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان في سورية	dadkurd.co.cc	187
مجتمعات الكترونية	مقهى الناقد	annaqedcafe.com	188
سياسية معارضة	كلنا شركاء	all4syria.info	189
سياسية	الساحة العربية	alsaha.com	190
سياسية معارضة	الثورة السورية	syriarevolution.com	191
سياسية معارضة	ثورة السوريين الأحرار	thawrtalsoryienalahrar.com	192
سياسية	البديل	elbadil.net	193
سياسية	الأهالي	al-ahaly.com	194
حقوق الإنسان	المرصد السوري لحقوق الإنسان	Syriahr.com	195
حقوق الإنسان	المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان	nohr-s.org	196
حقوق الإنسان	رابط معلومات حقوق الإنسان	shril-sy.info	197
سياسية معارضة	خارطة الثورة السورية	Syria15.com	198
مجتمعات الكترونية	مدونة أروى عبد العزيز	Arrwa.org	199
لبنان	موقع منصات	menassat.com	200
إعلام	شبكة المحيط	moheet.com	201
كردي	صوت كردستان	sotkurdistan.net	202
سياسية معارضة	سوريا الحرة	thefreesyria.org	203
مجتمعات الكترونية	المساندة	thesolidarity.com	204
سياسية معارضة	التيار السوري الديمقراطي	tsdp.org	205
سياسية معارضة	حزب الإصلاح السوري	reformsyria.net	206
مجتمعات الكترونية	ادلب	idlib.org	207
إعلام	انفورمر سيريا	informersyria.com	208
كردي	شبكة الأخبار الكردية	knntv.net	209
كردي	كردستان تايمز	kurdistan-times.com	210
مجتمعات الكترونية	مدونات مكتوب	maktooblog.com	211
كردي	قامشلو	qamishlo.net	212
سياسية معارضة	جبهة الخلاص	savesyria.org	213
مجتمعات الكترونية	منظمة الراية	arayaarabic.blogspot.com	214
مجتمعات الكترونية	ميتا كافيه	metacafe.com	215
إعلام	فرح نيوز	farah.net.au	216
مجتمعات الكترونية	منتدى صيدا للحوار	saidaforum.com	217
مجتمعات الكترونية	سوريون مع لبنان	syrians4lebanon.blogspot.com	218
سياسية معارضة	الثورة السورية 2011	syria2011.own0.com	219
لبنان	بيروت	beirutobserver.com	220
سياسية معارضة	مكتب دمشق	damascusbureau.org	221
بروكسي	بروكسي	proxy1.org	222
بروكسي	بروكسي	proxy1.com	223
بروكسي	بروكسي	proxy1.net	224
بروكسي	بروكسي	proxy1.de	225
بروكسي	بروكسي	useproxy.com	226
بروكسي	بروكسي	useproxy.net	227
بروكسي	بروكسي	proxy.z60z.net	228
بروكسي	بروكسي	proxy.z60z.com	229

230	m0dy.net	بروكسي	بروكسي
231	proxy.com	بروكسي	بروكسي
232	proxy.net	بروكسي	بروكسي
233	proxy.de	بروكسي	بروكسي
234	atproxy.net	بروكسي	بروكسي
235	atproxy.com	بروكسي	بروكسي
236	proxy2.com	بروكسي	بروكسي
237	proxy2.de	بروكسي	بروكسي
238	proxy3.com	بروكسي	بروكسي
239	proxy4.com	بروكسي	بروكسي
240	Proxy5.com	بروكسي	بروكسي
241	Proxy6.com	بروكسي	بروكسي
242	Proxy7.com	بروكسي	بروكسي
243	Proxy8.com	بروكسي	بروكسي
244	Proxy9.com	بروكسي	بروكسي
245	Proxy10.com	بروكسي	بروكسي
246	Proxy11.com	بروكسي	بروكسي
247	Proxy12.com	بروكسي	بروكسي
248	Proxy13.com	بروكسي	بروكسي
249	Proxy14.com	بروكسي	بروكسي
250	Proxy21.com	بروكسي	بروكسي
251	Proxy22.com	بروكسي	بروكسي
252	Proxy24.com	بروكسي	بروكسي
253	Proxy25.com	بروكسي	بروكسي
254	proxy50.com	بروكسي	بروكسي
255	proxy55.com	بروكسي	بروكسي
256	proxy77.com	بروكسي	بروكسي
257	Proxy80.com	بروكسي	بروكسي
258	Proxy88.com	بروكسي	بروكسي
259	proxy89.com	بروكسي	بروكسي
260	proxy95.com	بروكسي	بروكسي
261	proxy99.com	بروكسي	بروكسي
262	proxy98.com	بروكسي	بروكسي
263	Proxy100.com	بروكسي	بروكسي

التوزع النسبي للمواقع المحجوبة في سوريا حتى تاريخ2011/5/3 بحسب تصنيفاتها

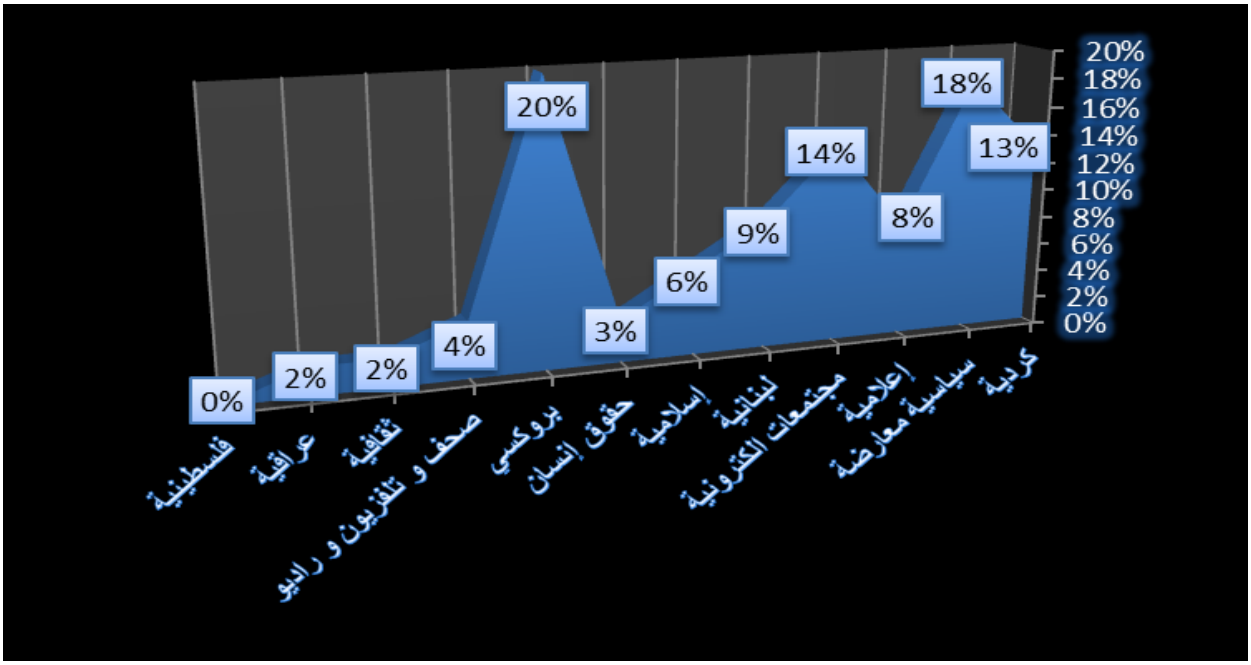

التصنيف	العدد
كردية	34
سياسية معارضة	47
إعلامية	21
مجتمعات الكترونية	37
لبنانية	23
إسلامية	15
حقوق إنسان	9
بروكسي	53
صحف و تلفزيون و راديو	12
ثقافية	6
عراقية	5
فلسطينية	1
المجموع	263

المواقع التي رفع عنها الحجب منذ 2009/5/3

الرقم	الدومين	اسم الموقع	التصنيف
1	akhawia.net	أخوية سوريا	مجتمعات الكترونية
2	almudawen.net	المدون	مجتمعات الكترونية
3	alsear.cjb.net	شهداء المواجهة	إسلامي
4	blogspot.com	بلوغ سبوت	مجتمعات الكترونية
5	elyahyaoui.org	يحيى اليحياوي	مجتمعات الكترونية
6	facebook.com	الفيسبوك	مجتمعات الكترونية
7	islamonline.net	إسلام أون لاين	إسلامي
8	openarab.net	المبادرة العربية لانترنت حر	مجتمعات الكترونية
9	syrianelector.com	الناخب السوري	سياسية معارضة
10	tagged.com	تاغد	مجتمعات الكترونية
11	technorati.com	تيكنوراتي	بروكسي
12	THE-CLOAK.COM		بروكسي
13	youtube.com	يوتيوب	مجتمعات الكترونية
14	zamanalwsl.com	زمان الوصل	إعلام
15	zamanalwsl.net	زمان الوصل	إعلام
16	cedarguards.org	حراس الأرز	لبنان
17	opl-now.org	نشطاء الرأي	حقوق الإنسان

المواقع التي كانت محجوبة وعطلت منذ 2009/5/3

الرقم	الدومين	اسم الموقع	التصنيف
1	12avdar.com	12 آذار	كردي
2	12avdar.com	12 آذار	لبنان
3	3almani.org	شبكة العلمانين العرب	ثقافي
4	alkomi.net	القومي	سياسية معارضة
5	alnazaha.org	النزاهة	إعلام
6	anonymization.net	موقع تقني للتصفح الآمن	بروكسي
7	atassiforum.org	منتدى الأتاسي	سياسية معارضة
8	beirutletter.com	رسالة بيروت	لبنان
9	binxet.com	بن خت	كردي
10	bonjoursham.net	بونجور يا شام	إعلام
11	dad-kurd.org	المنظمة الكردية لحقوق الإنسان	حقوق الإنسان
12	dimoqrati.com	حزب البارتي	كردي
13	efrinarengin.net	عفرينا رنكين	كردي
14	guluberin.net	كلبرين	كردي
15	hro-maf.org	منظمة ماف لحقوق الإنسان	حقوق الإنسان
16	islammemo.com	مفكرة الإسلام	إسلامي
17	josor.net	جسور ثقافية	ثقافي
18	keskesor.eu	كسكسور	كردي

كردي	كسكسور	keskesor.info	19
كردي	كرداخ	kurdax.net	20
كردي	المركز الكردي للدراسات الديمقراطية	kurdcds.com	21
حقوق الإنسان	الراصد	kurdchr.com	22
حقوق الإنسان	اللجنة الكردية لحقوق الإنسان	kurdchr.org	23
كردي	كردستان تايمز	Kurdistan-times.org	24
كردي	كورد ميديا	kurdmedya.com	25
لبنان	القوات اللبنانية	lebforces.org	26
العراق	المندائيين	mandaee.cjb.net	27
إعلام	من دمشق	mendemashq.com	28
إسلامي	النصيرية	mypage.ayna.com/nusairee	29
مجتمعات الكترونية	البادية	nadyghaly.com	30
كردي	نسرين	nessrin.com	31
لبنان	الشبكة العربية لأخبار لبنان	netarabic.com	32
سياسية معارضة	السوري الجديد	newsyrian.net	33
العراق	الأكراد الفيلية	nidaakurd.cjb.net	34
سياسية معارضة	بوابة المعارضة السورية	opensyria.org	35
كردي	تيار المستقبل الكوردي في سوريا	peseroj.net	36
كردي	قامشلو	qamislo.info	37
كردي	الوفاق	rekeftin.com	38
كردي	شرمولا	shermola.herforum.net	39
كردي	شرمولا	shermola.sos-forum.net	40
حقوق الإنسان	اللجنة السورية لحقوق الإنسان	shrc.org.uk	41
حقوق الإنسان	المنظمة السورية لحقوق الإنسان	shro-syria.com	42
مجتمعات الكترونية	بوابة سوريا	soriagate.net	43
مجتمعات الكترونية	قلب سوريا	souriaheart.net	44
سياسية معارضة	سوريا يا حبيبتي	syriamylove.com	45
إعلام	منبر سورية	syrianforum.org	46
إعلام	سيريا تريبيون	syriatribune.com	47
سياسية معارضة	مجتمع ثروة	tharwacommunity.org	48
سياسية معارضة	الاختلاف ثروة	tharwaproject.com	49
كردي	تيريج	tirej.net	50
إعلام	شفاف سوريا	transparentsyria.com	51
كردي	وفاق سوريا	wifaq-syria.com	52
سياسية معارضة	منتديا يساري	yasaree.net	53
لبنان	اليسار الديمقراطي	yassardimocrati.com	54
صحف وتلفزيون وراديو	فضائية زنوبيا	zanoubia.tv	55

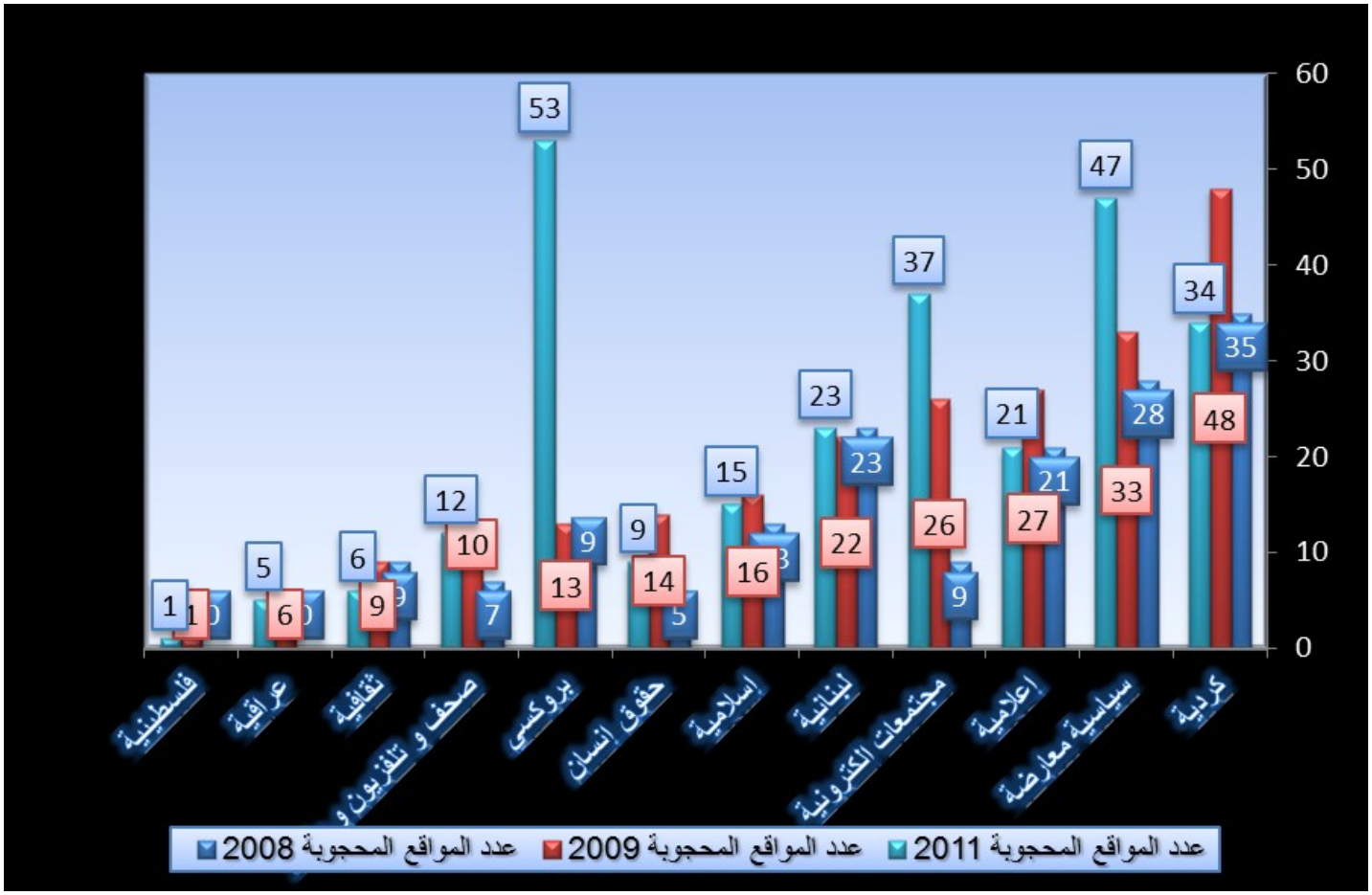

واقع تدريس الإعلام

من مجرد قسم صغير ومتواضع لا يملك أدنى مقومات وجوده تحوّل قسم الإعلام أخيراً ومع بداية العام الدراسي 2010–2011 إلى كلية ضخمة مستقلة تحوي عديد التخصصات، فبعد 23 عاماً على تأسيس قسم الإعلام التابع إدارياً لكلية الآداب والعلوم الانسانية في جامعة دمشق، ***وافق مجلس التعليم العالي على تحويل القسم إلى كلية مستقلة بموجب مرسوم جمهوري يحمل الرقم 283 للعام 2010*** وذلك تأكيداً لضرورة «الارتقاء بمستوى الإعلام المحلي عن طريق إعداد كوادر مؤهلة بشكل أكاديمي وعلمي» على حد تعبير الدكتور "يحيى العريضي" المعيّن من خارج كلية الإعلام عميداً لها.

كلية إعلام جديدة تنضم إلى قائمة كليات جامعة دمشق تضم مبنى مجهز بأحدث التقنيات والأجهزة من استوديوهات ومختبرات وقاعات دراسية مجهزة بوسائل التعليم الحديث، منظومة أخبار متكاملة لا ينقصها سوى البث الخارجي إضافة إلى مركز تطوير إعلامي تابع للكلية... جعلت الكثير من التساؤلات تطرح حول مدى التغيير الجذري الذي ينشده التعليم الأكاديمي الإعلامي في سوريا، وآليات التصدي للمشكلات التي حالت طوال سنوات دون تخريج مستوى عالٍ من الكفاءات في المجال الإعلامي. فهل سيكفي استبدال البناء الصغير بآخر كبير وحديث للإرتقاء بواقع تدريس الإعلام في سوريا ؟

كلية الإعلام عبارة عن مبنيين أحدهما يحتوي المدرجات والقاعات التدريسية والغرف الإدارية ومكون من ثلاث طوابق وتبلغ مساحته الجزئية 15 ألف متر مربع بتكلفة تقديرية تصل إلى 470 مليون ليرة سورية والبناء الثاني عبارة عن مركز

التعليم و التطوير الإعلامي ويحتوي بدوره على استديو تلفزيوني تدريبي اعتبر الأكثر تطوراً على مستوى الشرق الأوسط، استديو إذاعي، وكونترول إذاعي، مكتبة سمع بصرية.

يصف الدكتور "يحيى العريضي" عميد كلية الإعلام الوسائل والتقنيات الموجودة في الكلية بأنها "آخر المخترعات العلمية"، حيث يحتوي الاستديو التلفزيوني على أربع كاميرات وثلاث أمكنة تصوير، إضافة إلى الإضاءة والعزل ليكون بذلك مثله مثل أي غرفة أخبار في أي محطة تلفزيونية، والإستديو الإذاعي بدوره مجهز بالكامل ويمكن البث منه على نطاق الجامعة أو أوسع من ذلك، إضافة إلى أحدث تقنيات المونتاج السمعية و البصرية، وقسم الغرافيك (التصميم) والإخراج الصحفي. لا عجب أن تكون تقنيات الكلية من أحدث التقنيات العلمية حسب وصف العريضي كون تكلفة التجهيزات والتقنيات الخاصة باستوديوهات الكلية قد بلغت200 مليون ليرة سورية.

ولعل أهم ما يميز كلية الإعلام الجديدة الاتجاه نحو التخصص، حيث توزع طلاب السنة الأولى وبعد الانتهاء من مواد الفصل الأول على أربعة اختصاصات هي الصحافة المكتوبة، العلاقات العامة والإعلان، الإذاعة والتلفزيون، الإعلام الالكتروني..

عميد كلية الإعلام الذي أثنى على أهمية قسم الإعلام الإلكتروني في ظل التطور الهائل الذي يشهده عالم الاتصالات والتكنولوجيا أكد أنه سيتم إطلاق موقع إلكتروني باسم «شباب ميديا» تابع للكلية وبسقف حرية عال لمنافسة المواقع الإلكترونية في سورية. وللمفارقة استبعد العريضي أن يكون للكلية أي دور في إعطاء هامش أكبر لحرية الإعلام في سوريا، فهو في الوقت الذي قال فيه أنه «مع الحرية المسؤولة» نفى عن المؤسسة الأكاديمية وظيفة جعل الإعلام حراً "لأن هذه المسألة هي مسألة سياسية بالدرجة الأولى ولا علاقة لنا بالسياسة". من جهة أخرى استغرب البعض ذلك «التطبيل الإعلامي» الذي رافق إحداث أول قسم من نوعه متخصص في الإعلام الإلكتروني في العالم العربي داخل كلية الإعلام السورية فيما العديد من المواقع الإلكترونية محجوبة في سورية.

أما قسم الإذاعة والتلفزيون فمشكلة بحد ذاته إذ أنه الأكثر رغبة لدى الطلاب، لذلك وضعت له معايير للقبول اشتكى بعض الطلبة من تجاوزها بداعي المحسوبيات والوساطة. وأطرف ما شبه به هذا القسم أنه كزمرة الدم (O+) المعطي العام، حيث لا يستطيع أي طالب الانتقال إليه لكن بإمكانهم الانتقال منه إلى الأقسام الثلاثة الأخرى، فإذا كان الأمر كذلك، كيف ارتفع عدد طلاب القسم بعد الانتهاء من التسجيل والقبول من 22 طالباً إلى 27 طالباً (أجاب "العريضي" بأنّ زيادة 5 طلاب لا تشكل مشكلة، وفي الوقت الذي نفى فيه أن يكون هناك تجاوزات أو تفضيلات أو خروق لإحدى معايير القبول اعترف بوجود تدخلات على نطاق واسع كالطالب الذي أرسلته القيادة القومية لحزب البعث ولم يحقق أحد الشروط فلم يقبل في القسم).

عموماً ومع ظهور الكلية الجديدة إلى حيز النور تغيّرت بدورها شروط قبول الطلبة في الإعلام، فلم يعد يكتفى بعلامة المعدل في الشهادة الثانوية الأدبية والعلمية، وإنمّا اشترط الدخول للكلية أيضاً حصول الطالب على 80% من علامة اللغة العربية و 60% من علامة اللغة الأجنبية، إضافة إلى امتحان قبول مؤتمت مؤلف من 60 سؤال منه العام والتخصصّي في مجال الإعلام.

وقد استقبلت الكلية نحو 150 طالباً في السنة الأولى من العام الدراسي الجامعي 2010-2011، ممن اجتازوا الاختبار الخاص بالكلية، وبنتيجة المفاضلة العامة للقبول. تتمتع هذه الدفعة بمميزات كثيرة منها نظام الساعات المعتمد (132) ساعة موزعة على 44 مقرراً هو عدد الساعات والمقررات المطلوبة ليحصل الطالب على درجة الاجازة في الإعلام بمدة دراسة 3 سنوات جامعية على الأقل تبعاً للمعدل التراكمي. هذا النظام يستند إلى إتاحة حرية الاختيار للطالب وتقديم الإرشاد الأكاديمي المناسب من قبل "المرشد الأكاديمي" والذي هو عضو الهيئة التدريسية.

ولكن هذا النظام لم يطبق بشكله الفعلي بعد فمثلاً الطالب الذي يرغب بتنزيل مواد في الدورة الصيفية أو السنة القادمة لا يملك أدنى فكرة عن مقررات السنة الثانية أو حتى أسمائها، وفيما يتعلق بالمواد الاختيارية التي من المفروض أن يختارها الطالب ولا يكون من جانب الأستاذ إلا أن يقدم المواد التي تدخل ضمن المواد الاختيارية، فقد أجبر الطلاب على اختيار المواد التي أملاها الأساتذة عليهم وعن شكوى الطلاب بإلزامهم باختيار موادهم الاختيارية التي يمليها عليهم أساتذة المقرر، أوضح العميد أن (المرشد الأكاديمي) وهو أحد أعضاء الهيئة التدريسية في الكلية، هو الأدرى بالمواد وبمحتواها والمفروض أنه سيقدم النصيحة فقط، لكن التأخر في بدء الدوام (لم يبدأ العام الدراسي إلا حتى 20-10-2010) وباعتبار أن هذا النظام مضبوط على الساعات، لذلك وفي الفصل الأول لم تراعى هذه الأمور.

في نظام كلية الإعلام لا يوجد كتاب جامعي للمقرر بل الاعتماد هنا على مصادر ومراجع يضعها أستاذ المقرر بين يدي الطالب بداية كل فصل دراسي، من خلال وضع الاستاذ خطة تفصيلية لتدريس المقرر، توزع على الطلبة في مطلع الفصل وتحفظ نسخة منها في ملف المقرر.

كما أنّ التدريب الميداني أو البحث الإعلامي يكون بإيفاد الطلاب إلى إحدى المؤسسات الإعلامية (المرئية، المسموعة، المكتوبة، الإلكترونية، المختصة بالدراسات...إلخ)، بحيث يوضع الطالب تحت إشراف استاذ عضو في الهيئة التدريسية للكلية متابع له، بالمقابل تزود المؤسسة الإعلامية الاستاذ المشرف بتقارير عن أداء وعمل الطالب.

أما مشروع التخرج فموزع على فصلين الأول والثاني ليتسنى للطالب أن يقدم مشروعا تطبيقيا مميزا. ويجب أن يكون المشروع متعلقا بمتطلبات التخصص أو أحد الموضوعات الخاصة المطروحة في الكلية، ويمكن أن يكون المشروع منفردا (يقدمه طالب بمفرده) أو مشتركا، في حين يبقى مصير تلك المشاريع مجهولاً. لقد عانى طلاب قسم الإعلام طوال سنوات من الإهمال الذي لقيته مشاريع تخرجهم، وتحويل مشروع التخرج إلى مجرد مادة يقدمها الطلبة للحصول على العلامة والتخرج من الجامعة دون أن يتعرفوا على المشاريع التي قدمها زملائهم ، ودون أن تعرض الأفلام المقدمة، أو الاحتفاظ بالدراسات النظرية و أرشفة المشاريع ليستفيد منها الطلبة الجدد في المستقبل.

وبعد تحول القسم إلى كلية ظهرت وعود بتنظيم مهرجان لعرض مشاريع التخرج و الأفلام القصيرة ،إلا أن تلك الأفكار لم تعرف طريقها إلى التنفيذ نتيجة حداثة الكلية ووجود العديد من الصعوبات التي حالت دون ذلك في الوقت الحاضر .

وعن تأخره في الوعود التي أطلقها للطلاب، برر العريضي بأن الوعود ستنفذ لكنها تأخرت نتيجة الضغوط التي تعرضت لها الكلية وإدارتها من استلامهم المتأخر للكلية والدخول إلى الامتحانات بعدها مباشرة، والأزمة الحالية للبلد ، وامتحانات التعليم المفتوح، واستلام الكتلة التقانية.

العديد من الطلاب في المحاضرة يضطرون للوقوف، أو الجلوس على الأدراج من أجل تحقيق الحضور الكافي، فالدوام الزامي وفي نفس الوقت القاعة تتسع لثمانين شخصا فقط.. أما عميد كلية الإعلام فقال لم نكن نعلم بمحدودية اتساع هذه الشعب، وقد كان من الضرورة أن نحاط علما بذلك، ولكننا سنحتوي المشكلة ونوزع الطلاب على شعب ونعدّل البرنامج من جديد، بما يتناسب مع عدد الطلاب، ولكن ذلك لن يكون فوريا بل سيحتاج الأمر إلى إجراءات واسعة».

مع بداية الفصل الثاني ما يزال طلاب كلية الإعلام يعيشون حالةً من الفوضى والضياع خصوصاً بعد اجبارهم على اختيار القسم الذي يرغبون الدراسة فيه ، حيث تم توزيع الطلاب في الاختصاصات بطريقة عشوائية لم تخل من المحسوبيات. "دخل الطلاب بشكل عشوائي ودون أدنى تنسيق، وذلك بسبب غياب أيّة لوائح تصنف الطلاب حسب الرقم أو حتى الاسم، كما لم يكن لدى اللجنة قائمة بأسماء الطلاب المتقدمين".

وهناك مشكلة طلاب السنة الأولى من أبناء النظام القديم الذين لا مكان لهم في مدرجات الكلية الجديدة أكثر من 30 طالب غير معروفي النظام، هذه المشكلة تصفها إحدى الطالبات فتقول "الذي يعانيه طلاب السنة الأولى لا يمكن أن يسمى إلا تسيب، إنه تهرب من المسؤولية، فأنا طالبة في جامعة دمشق وأخضع لقوانينها، ولي حقوق وعليّ واجبات، القانون الذي يحكمنا يكفل لي حقي في المحاضرات لمدة عامين دراسيين حتى لو كنت من حملة المواد أو الراسبين هناك تقصير واضح ولم يسلط الضوء عليه حتى الآن، للأسف الكل مشغول بالكلية والبناء الجديد ونظام الساعات المعتمدة وافتتاح الاستديوهات، أما نحن فعلى الأغلب ضاعت حقوقنا، تقدمنا بشكوى أكثر من مرة خلال الفصل الأول، ولم يُنجز شيء من مطالبنا التي لا تقتصر إلا على عدد من المحاضرات في هذا البناء الفخم الذي انتظرناه طويلاً، أعتقد أنّه حُرِّمَ علينا دخول مدرجاته إلا للاختبار، إذا كانت جامعة دمشق عاجزة عن تقديم مثل هذه المتطلبات فيجب إعادة النظر في هيكلية الجامعة ككل". يحيى العريضي الذي أكد وجود تقصير يقول بالنسبة لطلاب النظام القديم فقد أُعطوا محاضراتهم في العام الماضي ويكفي الطالب دراسة هذه المحاضرات، فهم بغنى عن الحضور والدوام، وعليهم تقديم الامتحانات بما قد شرح لهم سابقاً والعبور إلى السنة الثانية.

تلك هي حال طلاب السنة الأولى الذين يعانون من عدم التطبيق الفعلي لنظام التدريس والذين لم تتوضح لديهم بعد رؤية واضحة لمستقبلهم خاصة ما يخص الخطة الدراسية ومقررات السنوات القادمة لكن بالنسبة لما تبقى من الطلبة فالوضع مختلف، مناهجهم لم تطور ولم يطرأ عليها أي تعديل. حتى إن مواد العملي في الفصل الأول كتقنيات الإعلام اضطروا إلى حضورها في مخبر كلية الآداب القديم لأن مخابر الكلية لم تجهز بعد.

ولذلك يرى طلاب النظام القديم أن مكاسبهم في ظل الكلية الجديدة لا تتعدى الاستفادة من البناء الجديد و مدرجاته التي تعجز أحياناً حتى عن استيعاب أعدادهم الكبيرة.

عميد كلية الإعلام بدوره نفا وجود إمكانية لتعديل مناهج النظام القديم، لكنه طلب من الطلبة البقاء متفائلين، واعداً إياهم بتلقي رعاية كبيرة من الكلية سواء في عملهم على مشاريع التخرج أو المواد العملية الأخرى، مؤكداً أن الرعاية التي سوف يحصلون عليها لا تقل عن غيرهم، وسوف توضع الكتلة التقنية تحت تصرفهم للأغراض التعليمية مؤكداً أن باب العمادة مفتوح للجميع في حال وجود أي مشكلات أو اقتراحات.

تجدر الإشارة إلى أنّ العديد من الأمور لا تزال ضبابية في كلية الإعلام ولاسيما فيما يتعلق بمصدقات التخرج ومدى استقلال خريجي «قسم الإعلام» سابقاً عن كلية الآداب، ومصير شهاداتهم المجهول إذ لم يعرف بعد إن كانوا سيحسبون على كلية الإعلام الجديدة، أمّ أنهم سيبقون على ذمّة قسم الإعلام القديم..

تلك هي الملامح العامة للوضع في كلية الإعلام المحدثة، بعضها يدعو للتفاؤل والبعض الآخر يترك العديد من التساؤلات التي لا يمكن الإجابة عنها حالياً، كقدرة الكادر التدريسي الحالي على مواكبة التطور المتسارع في عمل الكلية، ومدى أهليته للتعامل مع التقنيات الحديثة المتوافرة، وامكانية التغلب على المشكلات التي حالت سابقاً دون تطوير قسم الإعلام.

ويبقى التذكير أن توفير كوادر إعلامية مزودة بأحدث الأساليب التطبيقية وفق المعايير العالمية ووجود مكتبات إعلامية متخصصة وتقديم المنح للطلاب للتدرب في عدة مواقع إعلامية، والإيفادات الخارجية وحضور الدورات وورش العمل والندوات ..كذلك التواصل المستمر مع المؤسسات الإعلامية المختلفة والتدريب فيها وتبادل الخبرات مع إعلاميها واشراك الطلاب في العمل الإعلامي...شروط أساسية للنهوض بالواقع الأكاديمي للإعلام.

مرصد حرية الصحافة في سوريا:

الانتهاكات الواقعة على حريّة التعبير خلال الفترة 2010/5/3 وحتى 2011/5/3

*- مرصد الحريّات الإعلامية:

لم تشهد الفترة الممتدة من 2010/05/3 وحتى 2011/05/3 تبدّلات ملحوظة في استمرار انتهاك السلطات السورية للعهود والشرائع الدوليّة التي أكدّت على وجوب حمايّة حرية التعبير وصونها, وعلى حماية الإعلاميين والحق بالحصول على المعلومة, بالإضافة إلى التضييق المستمر على الإعلام الورقي ونظيره الإلكتروني, وصولاً إلى حجب مئات المواقع الالكترونية و المنع من السفر إلى الزج بالكثير من الصحفيين والمدونين وكتاب الرأي في السجون بناءً على مواقفهم أوآرائهم التي عبروا عنها بالطرق السلمية ...

إلاّ أنّ الثورة السورية, خلّفت ارتفاعاً حاداً في حالات انتهاك حقوق الإعلاميين والناشطين في سوريا, وهو ما انسجم بشكل عام مع العنف الشديد الذي جوبهت به هذه الثورة من قبل الأمن والسلطات السورية. ومع غياب القوانين السورية التي تحمي الإعلاميين بشكلٍ عام, وغياب القوانين السورية الخاصة بحماية الإعلاميين في حال النزاع, وبما يتعارض وقرار مجلس الأمن رقم 1738 لعام 2006, الداعي إلى ضرورة اعتبار الصحفيين أشخاصاً مدنيين يجب احترامهم وحمايتهم في مناطق النزاع المسلح. وهو القرار الموافق لمجموعة اتفاقيات ومعاهدات دوليّة أخرى أكدّت على ضرورة حماية الصحفيين في حال النزاع المُسلّح, حيث أشار القرار إلى اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ بشأن معاملة أسرى الحرب, والبروتوكولين الإضافيين المؤرخين في 8 حزيران/ يونيه 1977, وبخاصّة المادة 79 من البروتوكول الإضافي الأوّل المُتعلّق بحماية الصحفيين العاملين في بعثات مهنية محفوفة بالمخاطر في مناطق النزاع المُسلّح.

وعلى الرغم من إعلان إنهاء العمل بحالة الطوارئ في سوريا استناداً للمرسوم التشريعي رقم 161 بتاريخ 2011/4/21, إلا أن السلطات السورية لاتزال:

- ترفض رفع إشارة منع السفر بحق مجموعة من الإعلاميين السوريين .

- تستمر في إغلاق مكتب الصحفي "مازن درويش" رئيس (المركز السوري للإعلام وحرية التعبير) والتحفّظ على كافة موجوداته ورفض تسليمها من قبل إدارة أمن الدولة منذ تاريخ 2009/9/13 وحتى لحظة إعداد هذا التقرير.

**- *من جهة أخرى سجلت أحداث الشارع السوري جملة من الانتهاكات بحق الإعلام والإعلاميين شملت إلى جانب الاعتقال التعسّفي والاختفاء القسري :*

*- فرض رقابة مشددة على دور النشر والمطابع الخاصة وعلى الصحف والمجلات.

*- منع الإعلاميين من دخول المناطق الساخنة دون أن يصدر أي قرار أو تصريح رسمي بهذا الشأن.

*- طرد العديد من مراسلي وكالات الأنباء ومراسلي القنوات الإخبارية الفضائية غير السورية.

- أخلت السلطات السورية محافظة درعا من الصحفيين منذ يوم الجمعة 25-3-2011 وطالبتهم بعدم العودة إلا بإذن خاص، ولم تسمح للصحفيين الأجانب بالتوجه إلى مدينة اللاذقية إثر موجة الاحتجاجات التي شهدتها.

- قامت الأجهزة الأمنية بالاعتداء على فريق وكالة الصحافة الفرنسية أثناء عملهم في تغطية أحداث درعا وتمت مصادرة معدات التصوير.

- قامت وزارة الإعلام بالطلب من فريق عمل وكالة أسوشيتد برس (AP) المؤلف من صحفي ومصور مغادرة الأراضي السورية، وأعطوا مهلة ساعة للمغادرة.

*- شوّشت جهات يعتقد أنها سورية على بث قناة المشرق السورية "أورينت" التي تبث من دبي جراء تغطيتها للمظاهرات, كما تمّ الاعتداء على ممتلكات مالك القناة بمحافظة "إدلب "غسان عبود". يُذكر أن الأجهزة الأمنية كانت قد أغلقت مكاتب القناة بدمشق في وقت سابق وقامت بتوقيع العاملين فيها على تعهدات بعدم العمل مع القناة.

*- استخدم التلفزيون السوري, وقناة "الإخبارية السورية" مفردات مثل: ((لأنّ سموم القنوات التي رافقت الأزمة السورية ضلّلت المواطن السوري فاضطرّ لمتابعة قنواته الوطنية مفضلاً الإعلام الخاص على العام.)) في ردّها على الخطاب الإعلامي للقنوات الفضائية الإخبارية التي نقلت مشاهد الفيديو عمّا عاشته مناطق سورية مختلفة, دون إيراد أي أرقام إحصائية دقيقة لنسب المتابعة لتلك القنوات أو لهذه المنابر الإعلامية الرسمية.

*- شاركت الإذاعات السورية الخاصة, المُرخّصة أساساً كإذاعات بث للمنوعات والأخبار الفنية والاجتماعية دون السياسية, شاركت في حملة الدعاية الرسمية ضدّ من وصفتهم بمفردات الخطاب الرسمي من "مُندسين" إلى "أفراد عصابات مُسلّحة" و"سلفيون". حيث خصصت ساعات عدّ' من بثّها لتلقي الاتصالات, والحوار مع شخصيات مؤيدة للنظام السوري, دون المعارضين, كما اهتمّت ببث الأغاني الموّجه إلى سوريا ورئيسها "بشار الأسد". علماً أنّ أي من هذه الإذاعات لم تقم ببث الأغنية التي كتب كلماتها ولحنها وغنّاها الموسيقي السوري "سميح شقير" بُعيد الأحداث الأخيرة, وتتحدّث بلسان الشارع في مدينة "درعا" والمناطق السورية الساخنة الأخرى, والمُسمّاة "يا حيف".

*- حجب الروابط التي تفتح أغنية "يا حيف" للمُغني السوري "سميح شقير".

*- على الرغم من أنّ التلفزيون الرسمي ممثلاً بقنواته الثلاث, و"الإخبارية السورية", وقناة "الدنيا", إلى جانب طواقم الصحف الرسمية والخاصة العاملة في سورية هم المصادر الإعلامية الوحيدة التي مارست عملها في سورية أثناء الأحداث السورية, فإنّ أيّاً منهم لم يقم ببث مباشر من المناطق الساخنة وقت التظاهر أو التشيّع للشهداء من المواطنين.

*- لم يظهر على شاشة التلفزيون السورية أو"الإخبارية السورية" أو قناة "الدنيا" أي معارض سياسي, أو منتقد للخطاب الإعلامي, كما لم يُسمع صوت الشخصيات البارزة المتحدّثة إلى مختلف الفضائيات الإخبارية الأخرى من المناطق الساخنة. ولم تضم برامج الحوار المتنوّعة على هذه القنوات أيّ رأيين متعارضين.

*- نشرت مواقع الكترونية سورية رسوماً تقسم الشعب السوري إلى شعب وعملاء للفتنة.

*- تبنت الصفحة الرسمية للتلفزيون الحكومي السوري على موقع التواصل الاجتماعي "الفيس بوك" هجمات الكترونية باستخدام برامج معينة لتخريب مواقع الكترونية إعلامية، على رأسها موقع قناة "الجزيرة" وموقع قناة "العربية", وموقع قناة "أورينت" السورية وموقع قناة "بي بي سي".

*- شكّلت نقابة المحامين في سوريا لجنة قانونية لدراسة "الجرائم المرتكبة من قبل بعض المحطات الفضائية العربية والدولية ضدّ سورية". علماً أنّ أمين سر مجلس نقابة المحامين السوريين "محمد أديب الحسيني" أوضح أنّ اللجنة ((لن تقوم بتوجيه الدعوى ضد المحطات كشخصيات اعتبارية فقط، بل ستتوجه أيضاً للأشخاص الطبيعيين الذين قاموا بالمشاركة بعملية التحريض والتزييف الإعلامي ونشر الفوضى في سورية)). وتألّفت اللجنة من: نقيب المحامين السوريين "نزار السكيف", وأمين سر مجلس النقابة "محمد أديب الحسيني"، وخازن النقابة "نبيه جلاحج"، و"محمد بشير جزائرلي" و"محمد نذير سنان"، و"محمد واصل" و"زكريا مير علم" و"عمار بلال".

*- لا تزال الحكومة السورية ترفض النشر باللغة الكردية من حيث المبدأ بغض النظر عن الوسيلة أو الموضوع في حين أن النشر باللغات الأجنبية مثل الانكليزية أو الفرنسية مسموح به. وقد ظهرت الصحافة الكردية السورية بشكل أساسي كصحافة

حزبية تابعة للأحزاب السياسية الكردية المحظورة حتى الثقافية منها وهذا ما فرض عليها طبيعة خاصة من حيث المواضيع و الطرح, فهي أما نشرات حزبية أو صحف ثقافية تعنى بشكل خاص بنشر الثقافة الكردية والخصوصية الكردية ولم تتحول إلى صحف عامة, وهي ما تزال تعمل بشكل سري منذ نشأتها حتى يومنا هذا و بأدوات تقنية بسيطة.إلاّ أنّ الحدث الأبرز لعام 2011 جاء عقب انتفاضة الشارع السوري, والتي كان من أوّل نتائجها منح الجنسية السورية بالمرسوم رقم 49 كما عنونت وكالة الأنباء السورية "سانا" بتاريخ 2011/4/7 " الرئيس الأسد يصدر المرسوم التشريعي رقم (49) القاضي بمنح المسجلين في سجلات أجانب الحسكة الجنسية العربية السورية". ويذكر أن وسائل الإعلام السورية قد نقلت بتاريخ 2011/3/21 خبر الاحتفالات الكردية بعيد "النيروز" للمرّة الأولى.

2011/02/3 نقل مركز "سكايز": ((قامت أجهزة الأمن السورية بالدخول إلى مكاتب قناتي "العربية" و"الجزيرة" في دمشق، في وقت متأخر من ليل الخميس 3\2\2011، وأبلغت المسؤولين أنها تتوقع حدوث اضطرابات في الأيام المقبلة وحذرتهم من بث أي صورة أو أخبار عن هذه الاضطرابات تحت طائلة السجن وسحب التراخيص. من جهتها، لم تؤكد القناتين رسمياً هذه المعلومات، إلا أن عاملين في القناة أشاروا إلى حديث مشابه)).

2011/3/24 منعت الرقابة السورية توزيع العدد رقم (1126) من صحيفة "الوطن" السورية الخاصة صباح يوم 2011/3/24 ثمّ تراجعت عن قرارها، وسمحت بتوزيع الصحيفة في وقت لاحق من نفس اليوم, وذلك دون معرفة أسباب المنع أو السماح/ , ودون صدور أي توضيح. علماً أنّ خطاب صحيفة "الوطن" لم يبتعد يوماً عن سياق الخطاب الرسمي السوري. ومن خطاب الصحيفة في عدد يوم 2011/3/24 نذكر: ((فلنتحرك في الشوارع والمساجد والمقاهي والمطاعم وعلى الانترنت والفضائيات. كلنا مسؤول وكلنا مستهدفون، فلا يقول أحدكم إن الأجهزة الأمنية تدير المعركة. نعم هم في الميدان وفي مواجهة المسلحين، لكن الميدان اليوم هو كل الأراضي السورية وجوامعها وشوارعها، وحمايتها مهمتنا كما هي مهمة الأمن".))

2011/03/25 نقلت وكالة الأنباء "رويترز" وصف وزير الإعلام السوري "محسن بلال" الوضع السوري بالتالي: ((إنّ الجو ليس جو احتجاجات ضد الحكومة، لكن هؤلاء متشدّدون وإرهابيون يهددون الأمن القومي من 14 محافظة ليقودوا ثورة شاملة)).

2011/3/25 عمدت السلطات السورية إلى سحب أوراق اعتماد مراسل وكالة الأنباء "رويترز", وعليه تمّ طرد كبير المراسلين "خالد يعقوب عويس" من مقر عمله في دمشق, والذي يعمل فيه منذ شباط/ فبراير/ 2006 حيث أُمِرَ بمغادرة سوريا في ساعة متأخرة من مساء يوم الجمعة 2011/3/25. وقد برّرت السلطات السورية طرد مدير مكتب وكالة الأنباء "رويترز" بأنه يُقدّم تغطية "غير مهنية وكاذبة" للأحداث في سوريا. ذات التبرير الذي أعلنته السلطات السورية على لسان المستشارة الإعلامية والسياسية في معرض الرد على أسباب طرد كل وسائل الإعلام غير السورية, حيث قالت أنّ السبب هو: ((نقلها أخباراً ليست صحيحة على الإطلاق على أرض الواقع)). وهو ما يُعارض تماماً ما ورد في قرار الأمم المتحدة بشأن حماية الصحفيين في مناطق النزاع المُسلّح, إذ حثّ القرار جميع الأطراف المشاركين في حالات النزاع المُسلّح على احترام الاستقلال المهني للصحفيّين وموظفي وسائط الإعلام والأفراد المرتبطين بهم وحفظ حقوقهم كمدنيين.

2011/04/3 اتهمت صحيفة "الوطن" السورية في عددها رقم (1135) بعض الفضائيات الإخبارية ب "توجيه عمليات إرهابية مُسلّحة": ((الحدث الأبرز في هذه الأزمة المفتعلة لضرب استقرار وأمن سورية هو التجييش الإعلامي ... ومثال ذلك الأخبار التي كانت تبث عن شغب في بعض المناطق السورية قبل وقوعها بساعة من الزمن أمثال قنوات BBC والقناة الفرنسية 24، وقناة العربية مع التحفظ على اسمها المفرغ من معناه. لنتبين فيما بعد أن عصابات موجودة في المكان نفسه الذي أشارت إليه هذه القنوات لذلك عندما نقول تجييش الإعلام فهذا يعني بالضرورة استخدام الإعلام لتوجيه عمليات إرهابية مسلحة)).

2011/04/8 إنهاء تكليف "سميرة المسالمة" رئيسة تحرير صحيفة "تشرين" السورية, وذلك وفق ما صرّحت "المسالمة" نتيجة حديثها إلى قناة "الجزيرة" الفضائية يوم الجمعة 2011/4/8 عن أحداث مدينة "درعا". علماً أنّ ابنة درعا "المسالمة" كانت أوّل سيدة تتسلّم منصب رئيس تحرير صحيفة يومية حكومية وذلك بقرار وزير الإعلام السابق "محسن بلال" الصادر بتاريخ 2008/12/18. وفي حديثها الذي أدى إلى إنهاء عملها ذكرت "المسالمة" أنّ هناك خرقاً للتعليمات المتعلقة بعدم إطلاق النار، ويجب محاسبة الذين يقومون بإطلاق النار حتى لو كانوا من الأمن وتبيان الأسباب التي دفعتهم إلى مخالفة التعليمات القاضية بعدم إطلاق النار. كما أشارت "المسالمة" إلى أزمة تعدّد الروايات حول حقيقة ما يجري, وضرورة تقديم رواية متكاملة ومُقنعة عمّا يجري.

2011/4/14 استقالة الصحفي "إياد عيسى" من الاتحاد احتجاجاً على موقف اتحاد الصحفيين من الأحداث (انظر: الملحق2)

2011/4/16 "ماهر ذيب" قدّم استقالته من التلفزيون العربي السوري. (انظر: الملحق 3)

2011/4/23 صحيفة "تشرين" الرسميّة في ذكرها لضحايا الانتفاضة في العدد رقم (11074), فرقت بين من وصفتهم ب "الشهداء" وهم الضحايا من الأمنيين وبين "القتلى" وهم الضحايا من المدنيين.

2011/04/23 وجّهت مديرة الثقافة بالقنيطرة تعليمات واضحة وصريحة للحراس والموظفين بمنع الصحفيين صباح يوم 2011/4/23 من الدخول إلى المجمع الإعلامي في المحافظة, الذي يضم المركز الإذاعي والتلفزيوني, ومكاتب الصحف المحلية, ومكتب وكالة "سانا", وجريدة "الجولان". وكان قد مُنِعَ مدير المركز الإذاعي والتلفزيوني في المحافظة من الدخول إلى المركز مساء الجمعة 4/22 /2011 لإرسال تقارير إلى التلفزيون حتى تدخل نائب المحافظ وأمين سر المحافظة.

2011/04/24 وقّع مائة كاتب وصحفي سوري بياناً يتهمون فيه الإعلام السوري الرسمي بالتضليل, ويحملون السلطات مسؤولية العنف.(انظر: الملحق4)

2011/04/25 نشرت الروائية والصحفية السورية "سمر يزبك" بياناً ترد فيه على التهديدات التي تلقتها بشأن موقفها من الأحداث في سوريا, والذي غاير موقف النظام السوري, والتهديد عبر رسائل على أجهزة المحمول, أو عبر الصفحات الشخصية على موقع التواصل الاجتماعي "الفيس بوك" أمر طال العديد من النشطاء والمتابعين والإعلاميين.(انظر: الملحق5)

2011/04/25 نهجت العديد من المواقع الإلكترونية السورية نهج الإعلام الرسمي السوري في خطابه حول أحداث الانتفاضة السورية, خاصة بعد أن تدّخل الجيش وحاصر مدينة "درعا" في الجنوب السوري, حيث نشر موقع www.syriasteps.com بتاريخ 2011/04/25: "الجيش ينظف أحياء درعا من الأسلحة ويلم الإرهابيين من أوكارهم".

2011/04/26 نقل موقع "شو الأخبار" منع رئيس تحرير الموقع من دخول مدينته "درعا" عقب تطويقها العسكري.

2011/04/27 نشر مجموعة من الصحفيين السوريين بياناً يرفضون فيه سياسة موقع "شوكو ماكو" السوري(انظر: الملحق6)

2011/04/27 قناة "الجزيرة" الفضائية تعلن تعليق نشاطها في سوريا إثر أعمال عنف وترهيب تعرّض لها المكتب أيام 24-25-26 /2011/04, على خلفيّة تغطيتها للأحداث في سوريا. وقد ذكرت "لجنة حماية الصحفيين" أنّ "الجزيرة" أبلغتها أنّ دمشق ضغطت بشكل متواصل على موظفيها في سوريا للاستقالة من القناة.

2011/04/29 تعرّض كل من "أسامة غانم" و"علاء غدير" وهما مصوران في "التلفزيون السوري" وآخرون من فريق العمل, للاعتداء من قبل من أسماهم (مجموعة مسلحة), وذلك أثناء قيامهم بتصوير أحد شوارع مدينة اللاذقية.

2011/05/1 تعرّض الصحفي السوري "إياد خليل" إلى الضرب المبرح على يد "بلطجية" في أمام فرع الأمن مدينة اللاذقية وفق ما ذكر على صفحته على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

***-* نبيّن فيما يلي ما أمكن رصده من حالات اعتقال تعسفي واختفاء قسري مورست بحق إعلاميين سوريين وأجانب خلال الفترة الممتدة من 2010/5/3 وحتى 2011/5/3:**

2010/06/17 أحالت إدارة سجن عدرا الكاتب السوري "علي العبد الله" /62 سنة/ إلى فرع الأمن السياسي, حيث أحيل إلى القضاء ليحاكم مُجدداً بتهمة "نشر أخبار كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن توهن نفسية الأمة" (المادة 286 من قانون العقوبات) و"تعكير علاقات سوريا مع دولة أجنبية" (المادة 278 من قانون العقوبات), على خلفيّة مقال كتبه من زنزانته في السجن.

2010/07/13 حكمت محكمة الاستئناف في مدينة حمص السورية, بإحالة قضية الصحفيين السوريين "بسام العلي" و"سهيلة إسماعيل" إلى المحكمة العسكرية استناداً إلى قانون الطوارئ في سورية, الساري منذ عام , 1963, وذلك على خلفيّة تقريران تمّ إعدادهما بين عامي 2006/2005 حول الفساد وإساءة استغلال أموال عامة في "الشركة العامة للأسمدة" في سوريا, واستنتجا فيه أنّه تمّ اختلاس ما يقارب 2 بليون ليرة سورية (ما يعادل 43 مليون دولار أمريكي) خلال عام واحد, حيث اتهمهما وزير الصناعة- آنذاك- "عبد الصمد اليافي" بالتشهير و"مقاومة النظام الاشتراكي". وقد تمّ توجيه الاتهامات بموجب المادة 15، الفقرة 1 من القانون السوري للعقوبات الاقتصادية (1996) القائل: "يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات من قام بأي عمل من أعمال المقاومة للنظام الاشتراكي".

2010/07/20 اعتقلت السلطات السورية المدوّن السوري "أحمد بن عبد الحليم عبوش" دون تقديم أي توضيحات.

2010/09/10 اعتقل فرع أمن الدولة "لقمان إبراهيم حسين", وهو صحفي سوري يكتب في العديد من المواقع الإلكترونية, وذلك نتيجة وقوفه خمس دقائق صامتة احتجاجاً على المرسوم رقم 49 لعام 2008 الخاص بالمناطق الحدوديّة. وقد أفرج عنه دون إحالته إلى القضاء بتاريخ 2010/10/23.

2010/10/12 أوقف فرع الأمن السياسي الكاتب السوري "وائل السواح" /56 سنة/ دون تقديم أي مُبرّرات حتى يوم 2010/10/13.

2010/10/26 اعتقل المدوّن السوري "أحمد بن فرحان العلوي" دون تقديم أي توضيحات.

2010/11/15 أوقف فرع أمن الدولة الكاتب السوري "عمار علكة" دون تقديم أيّ مبرّرات, كما تمّت مصادرة جهاز الكومبيوتر في منزله, بالإضافة إلى جواله الشخصي.

2010 /11/25 اعتقل فرع الأمن السياسي الكاتب السوري "سيامند إبراهيم" /56 سنة/ بتهمة "القيام بأعمال يقصد منها أو ينتج عنها إثارة النعرات العنصرية أو الحض على النزاع بين الطوائف ومختلف عناصر الأمة", وقد أطلق سراحه بتاريخ 2011/02/02 بعد أن أنهى تنفيذ الحكم الصادر بحقه بالسجن لمدة ستة أشهر خُفِضَت إلى ثلاثة أشهر, وغرامة قدرها خمسون ليرة سورية

2010/12/18 اعتقل فرع الأمن السياسي كل من الشاعرين السوريين "عمر عبدي إسماعيل" و"عبد الصمد حسن محمود" على خلفية تنظيم مهرجان شعري بمناسبة "يوم الشعر الكردي", وقد أحيلا إلى القضاء بتهمة القيام بأعمال يقصد منها أو ينتج عنها إثارة النعرات العنصرية أو الحض على النزاع بين الطوائف ومختلف عناصر الأمة, فحكم عليهما بالسجن لمدة ستة أشهر وغرامة مئة ليرة سورية, خُفِضَت إلى أربعة أشهر سجن وغرامة ستون ليرة سورية, ليُطلق سراحهما بتاريخ 2011/04/17.

2010/12/19 اعتقل فرع الأمن السياسي الشاعر السوري "أحمد فتاح إسماعيل" بتهمة القيام بأعمال يقصد منها أو ينتج عنها إثارة النعرات العنصرية أو الحض على النزاع بين الطوائف ومختلف عناصر الأمة, وذلك على خلفيّة تنظيم مهرجان شعري بمناسبة "يوم الشعر الكردي", حكمَ عليه بالسجن لمدة ستة أشهر وغرامة مئة ليرة سورية, خُفِضَت إلى أربعة أشهر سجن وغرامة ستون ليرة سورية. أطلق سراحه في 2011/04/18.

2010/12/31 اعتقلت السلطات السورية الصحفي السوري "فاروق حجي مصطفى"/ 43 سنة/.

2011/01/5 اختفى في دمشق الصحفي الفلسطيني "مهيب النواتي", وذلك بُعيد وصوله إلى دمشق ببضعة أيام. علماً أنّ "النواتي" كان يجري في سوريا منذ 28 كانون الأول/ 2010 لكتاب عن حركة "حماس" الفلسطينية. وكان من المقرر أن يعود في 9 كانون الثاني/ إلى النرويج حيث يقيم كلاجئ سياسي. وهو معروف بانتمائه إلى حركة "فتح" الفلسطينية.

2011/01/12 اعتقل فرع الأمن السياسي الكاتب السوري "حواس محمود" /51 سنة/ إثر عودته من شمال العراق.

2011/01/19 اعتقل فرع الأمن السياسي الكاتب والشاعر السوري "إبراهيم بركات أحمد" /42 سنة/ دون تقديم أي مُبرّرات, ولا يزال معتقلاً.

2011/02/4 تمّ اعتقال الروائي والكاتب السوري "عبد الناصر العايد" /36 سنة/, على خلفية مشاركته في ما عُرِفَ ب (يوم الغضب) في سوريا. أفرج عنه بتاريخ 2011/02/10, وأشار "العايد" إلى تعرّضه للتعذيب خلال فترة اعتقاله. علماً أنّ "العائد" حائز على جائزة وزارة الثقافة السورية للكتاب الشباب (حنا مينا) لعام 2004 وعلى جائزة دمشق عاصمة للثقافة العربية للكتابة الجديدة عن روايته قصر الطين في 2008.

2011/02/5 اعتقلت السلطات السورية المدوّن "فراز أكرم محمود" من مقهى أنترنيت في مدينة حمص.

2011/02/19 اعتقلَ فرع الأمن العسكري المدوّن السوري "أحمد حذيفة" /28 سنة/, وقد أطلق سراحه بتاريخ 2011/02/24 دون أن توجّه إليه أيّة تهم. وذلك على خلفيّة نشاطه على مدوّنته (ahmadblogs.net) الذي دعا فيه إلى التضامن مع المدونين المعتقلين مؤخراً في سوريا والأسرى السياسيين المحتجزين في سجون الجولان (المُحتلة من قبل إسرائيل منذ عام 1967), ويقدم المشورة للتحايل على الرقابة على الإنترنت في سوريا.

2011/03/13 حكمت محكمة القضاء المدني على الكاتب السوري "علي العبد الله" /62 سنة, على خلفيّة مقال كتبه من زنزانته في السجن. حيث حكم عليه بالسجن لثلاث سنوات خُفِضَت إلى سنة ونصف.

2011/03/15 اعتقل الأمن العسكري- فرع المنطقة- الناشط السوري "صبر درويش" /34 سنة/ على خلفية مشاركته في مظاهرة في منطقة "الحريقة"/ دمشق. أطلق سراحه بتاريخ 2011/03/25, تعرّض خلالها للتعذيب (بالكهرباء- الضرب بالكرباج على الظهر والقدمين- الكرسي ألماني- الشبح..) وفق ما ذكر.

2011/03/16 تم اعتقال الصحفي مازن درويش رئيس المركز السوري للإعلام وحرية التعبير إثر مشاركته في اعتصام أهالي معتقلي الرأي أمام وزارة الداخلية السورية وقد تعرض للضرب باستخدام الهراوات أمام الداخلية وأفرج عنه من قبل الأمن

2011/03/16 اعتقل الأمن العسكري- الفرع 277- الناشط والكاتب "كمال شيخو" /33 سنة/ إثر مشاركته في اعتصام أهالي معتقلي الرأي أمام وزارة الداخلية السورية, ومن الفرع تمّ تحويله إلى سجن "عدرا" حيث أحيل إلى القضاء بتاريخ 2011/03/24. علماً أنّ "شيخو" كان في فترة إطلاق سراح مشروط عقب اعتقاله على الحدود السورية/ اللبنانية في 23 آب.

2011/3/16 تم اعتقال الكاتب والصحفي طيب تيزيني إثر مشاركته في اعتصام أهالي معتقلي الرأي أمام وزارة الداخلية السورية وأفرج عنه بعد ساعات من اعتقاله

2011/3/16 تم اعتقال الصحفي نارت عبد الكريم إثر مشاركته في اعتصام أهالي معتقلي الرأي أمام وزارة الداخلية السورية وقد تعرض للضرب باستخدام الهراوات أمام الداخلية وتم إخلاء سبيله بتاريخ 2011/3/30على أن يحاكم طليقا ثم أدرج ضمن العفو الرئاسي

2011/3/16 تم اعتقال الصحفية ناهد بدوية إثر مشاركتها في اعتصام أهالي معتقلي الرأي أمام وزارة الداخلية السورية وقد تعرضت للضرب باستخدام الهراوات أمام الداخلية وتم إخلاء سبيلها بتاريخ 2011/3/30على أن تحاكم طليقة ثم أدرجت ضمن العفو الرئاسي

2011/3/16 تم اعتقال الصحفي نبيل شربجي إثر مشاركته في اعتصام أهالي معتقلي الرأي أمام وزارة الداخلية السورية وقد تعرض للضرب باستخدام الهراوات أمام الداخلية وتم إخلاء سبيله بتاريخ 2011/3/2730على أن يحاكم طليقا ثم أدرج ضمن العفو الرئاسي

2011/03/19 تمّ اعتقال "عيد الله حكواتي" /33 سنة/, وهو يحمل الجنسيتين السورية واللبنانية, على خلفيّة نشاطه على موقع "الفيس بوك" الاجتماعي, وهو نشاط طالب من خلاله بالحريّة.

2011/03/19 اعتقلت السلطات السورية الصحفي والشاعر السوري "محمد ديبو" من منزله, وأفرجت عنه بتاريخ 2011/04/14 دون توجيه تهم أو تقديم مبرّرات.

2011/03/22 اقتحمت سريّة المداهمة- الأمن العسكري منزل الكاتب والصحفي السوري "لؤي حسين" /51 سنة/ ليتم اختطافه, وتفتيش منزله ومن بعدها مداهمة مكتبه ومصادرة أجهزة الكومبيوتر الخاصة. وقد استمرّ إيقاف "لؤي حسين" حتى تاريخ 2011/03/24 تعرّض خلالها للتعذيب, وذلك بتهمة " نشر أنباء كاذبة". علماً أنّ السيد "حسين" معتقل سابق على ذمة "رابطة العمل الشيوعي" خلال أعوام 1984-1991

2011/3/22 تم اعتقال المدون محمد مبارك إبراهيم أطلق سراحه من قبل الأمن السياسي بتاريخ 2011/3/25

2011/03/23 اعتقل الأمن العسكري- سريّة المداهمة - "مازن درويش" /37 سنة/ مدير "المركز السوري للإعلام وحرية التعبير" بتهمة "نشر أنباء كاذبة", ليعود ويُطلق سراحه بتاريخ 2011/03/24.

2011/03/23 اعتقلت السلطات السورية المدوّن السوري "أحمد حذيفة" /28 سنة / إثر نشاطه على موقع "الفيس بوك" الاجتماعي, وهو نشاط تركز على دعم محافظة "درعا" السورية. وقد أطلق سراحه بتاريخ 2011/04/15.

2011/03/24 اعتقلت السلطات السورية الصحفي الأردني "أكرم أبو صافي" وزميله "صبحي نعيم العسل" الأردني الجنسية, وكلاهما يعمل في مؤسسة Arab Broadcasting Services.

2011/03/25 اعتقلت السلطات السورية المدوّن السوري "مناف الزيتون" إثر مشاركته في مظاهرة "الجامع الأمويّ" في دمشق.

2011/3/25 تم اعتقال الصحفي فراس النجار وأخلي سبيله في 2011/4/6 على أن يحاكم طليقا ثم أدرج ضمن العفو الرئاسي

2011/03/26 اعتقلت السلطات السورية "آيات بسمة" المُعِدّة التلفزيونية لصالح وكالة "رويترز" للأنباء, وقد أطلق سراحها بعد أيام.

2011/03/26 اعتقلت السلطات السورية كل من المصوّر التلفزيوني "عزّت بلطجي" العامل لصالح وكالة "رويترز" للأنباء, وقد أطلق سراحه بعد أيام.

2011/03/27 اعتقل فرع المخابرات الجويّة الصحفية والمصورة الفوتوغرافية الفلسطينية "ضحى حسن" /26 سنة/, وزوجها السوري "زاهر العمرين" /27 سنة / إعلامي في المكتب الإعلامي ل "روافد"/ الأمانة السورية للتنمية/, وقد تمّ إطلاق سراح "ضحى حسن" بتاريخ 2011/04/1, في حين لم يطلق سراح "زاهر العمرين" حتى 2011/04/13 وذلك دون توجيه أيّ تهم لهما.

2011/03/28 اعتقلت السلطات السورية المصوّر السوري "خالد الحريري" الذي يعمل مع وكالة "رويترز" للأنباء, وقد أطلق سراحه بتاريخ 2011/04/3 دون توجيه أيّ تهم, أو تقديم أيّ توضيحات.

2011/03/29 اعتقلت السلطات السورية الصحفي السوري "معن عاقل", وأطلقت سراحه بتاريخ 2011/03/30.

2011/03/29 اعتقلت السلطات السورية الإعلامي الأردني "سليمان الخالدي" وهو مراسل وكالة "رويترز" للأنباء في دمشق, وقد أطلق سراحه بتاريخ 2011/04/2 دون توجيه أيّ تهم, أو تقديم أيّ توضيحات.

2011/03/30 تمّ اختطاف "ريما الحكيم" /26 سنة/ الكاتبة السورية ومحرّرة موقع "رسالتي" من الشارع, ليُفرج عنها في الساعة الثانية بعد منتصف الليل من اليوم نفسه.

2011/03/30 اختطف الصحفي السوري "عامر مطر" /25 سنة/ من أمام منزله من قبل فرع إدارة أمن الدولة, الذي داهم المنزل كذلك. ومنه أحيل إلى فرع المخابرات الجويّة, حيث استمرّ اعتقاله إلى 2011/04/14 بتهمة "نشر أنباء كاذبة". تعرّض "مطر" للتعذيب خلال فترة اعتقاله, وشمل هذا (الضرب بالكرباج على الظهر والقدمين- المنع من النوم لأيام..).

2011/04/1 اعتقلت السلطات السورية الصحفي السوري "جورج بغدادي" وهو مراسل وكالة "دويتشه فيله" أثناء تغطيته لمظاهرة احتجاجيّة في مدينة "اللاذقية", وقد أفرج عنه بعد أربعة أيام بتاريخ 2011/04/5 تعرّض خلالها للتعذيب النفسي والجسدي.

2011/04/7 اعتقلت السلطات السورية الصحفي النرويجي من أصل سوري "محمد زيد مستو" من مقهى انترنيت في دمشق, وهو مراسل موقع (Arabiya.net).

2011/04/7 اعتقلت السلطات السورية الصحفي الجزائري "زين شرفاوي" عماً أنّ إطلاق سراحه ترافق مع الطب إليه بمغادرة البلاد بتاريخ 2011/4/10.

2011/04/8 اختطفت الصحفية والفنانة التشكيليّة "شاميرام منديل" من الشارع, وقد أفرج عنها بتاريخ 2011/04/14.

2011/04/9 اعتقلت السلطات السورية الصحفي الجزائري " خالد سيد محند" /40 سنة/ الذي يعمل لصالح Radio France Culture, وأطلق سراحه بتاريخ 2011/05/3.

2011/4/10 اعتقل فرع أمن الدولة الصحفيّة السورية "ملك شنواني" /25 سنة/ التي تعمل لصالح شبكة "اللادينيين العرب", وأطلق سراحها بتاريخ 2011/04/14 دون توجيه أي تهمة.

2011/04/11 اعتقل فرع أمن الدولة الكاتب والصحفي السوري "فايز سارة" /61 سنة/ إثر توقيعه على بيان صادر عن "إعلان دمشق", وأحيل بتاريخ 2011/04/14 إلى القضاء بتهم "نشر أنباء كاذبة من شأنها وهن نفسيّة الأمة".

2011/04/13 اعتقلت السلطات السورية المدوّن السوري "وسيم حسن", وأفرج عنه في 2011/4/15.

2011/04/14 اعتقلت السلطات السورية المدوّن السوري "خالد المبارك", ولا يزال معتقلاً.

2011/4/15 اختفى فجأة من منزله الصحفي دلير يوسف

2011/04/20 تجاوز الأمن السوري انتهاكه لحقوق الإعلاميين في سوريا وامتدّ ليشمل من يتحدّث مع الإعلام, حيث قام الأمن السياسي في مدينة حمص مساء 2011/4/20 باعتقال المعارض السوري "محمود عيسى", إثر لقاء أجراه مع فضائية إخبارية عربية/ قناة "الجزيرة"/, وذلك بعد ساعات من إقرار الحكومة السورية مشروع مرسوم إنهاء حالة الطوارئ في البلاد. وبحسب رئيس "المرصد السوري لحقوق الإنسان", رامي عبد الرحمن, فقد طال التهديد زوجة السيد "عيسى" وأطفالها.

2011/04/29 اعتقلت السلطات السورية, كما أوضحت قناة "الجزيرة" الفضائية في بيانها الصادر بتاريخ 2011/05/2, مراسلة القناة "دوروثي بارفاز" /39 سنة/ وذلك فور وصولها إلى مطار دمشق على متن طائرة تابعة للخطوط الجويّة القطرية. وتحمل "بارفاز" الجنسية الأمريكية- الكندية- الإيرانية, وهي تعمل في قناة "الجزيرة" منذ عام 2010.

2011/4/30 اعتقال المخرج السينمائي فراس فياض

2011/05/2 اعتقلت السلطات السورية الكاتب والصحفي السوري "عمر كوش" عقب وصوله إلى مطار دمشق, وذلك عقب مشاركته في مؤتمر في تركيا.

2011/5/3 اعتقال المصور أكرم درويش من مدينة القامشلي.

التوصيات

لابد من توفر شروط أساسية في أي مجتمع لقيام حرية الرأي و التعبير التي تشكل الحاضن الرئيسي لنمو إعلام حر قادر على القيام بوظائف الصحافة بشكل مستقل و تتمثل هذه الشروط ب :

- وجود نظام ديمقراطي يقوم على أسس المواطنة و الحكم الرشيد و التداول السلمي للسلطة في كافة مستوياتها.

- بنية تشريعية تضمن حرية الحصول على المعلومات و حرية تداولها بكافة الطرق تتوافق مع المعايير العالمية لحرية الرأي و التعبير مدعومة بنظام قضائي مستقل .

- بيئة مجتمعية تحترم الاختلاف و التنوع و حرية الاعتقاد و الرأي الآخر و تنبذ عقلية الانغلاق و التحريم .

و بناء عليه يغدو من العبث الحديث عن إعلام حر و مستقل دون توفر الشروط السابقة إلا أنه لابد من البدء بإجراءات أساسية تصب في هذا الاتجاه و منها :

1. إلغاء قانون المطبوعات المعمول به و إقرار قانون يتوافق مع المعايير الدولية لحرية التعبير و الإعلام بحيث يشكل حماية لمهنة الصحافة و للصحفيين ,و يؤسس لقيام مؤسسات صحفية حرة مستقلة .
2. إلغاء النظام الداخلي لاتحاد الصحفيين السوريين و تحويل الاتحاد إلى نقابة مهنية مستقلة حقيقية غير تابعة لأي جهة بحيث تعمل على تطوير مهنة الصحافة و حمايتها و الدفاع عن مصالح الصحفيين على الأسس النقابية وفق القيم الأخلاقية لمهنة الصحافة و السماح بإنشاء نقابات متعددة .
3. تحرير الإعلام من سيطرة الدولة و ذلك من خلال وقف احتكار الهيئات الحكومية للمفاصل الأساسية في العملية الإعلامية مثل التوزيع و الإعلان و العمل على إلغاء وزارة الإعلام و الاستعاضة عنها بمجلس مستقل للإعلام .
4. المباشرة فوراً بوضع قانون حق الوصول للمعلومات و اعتماد مبدأ الكشف الأقصى للمعلومات وحرية تبادل المعلومات و حماية المسربين الحكوميين بما يتفق مع المعايير الدولية .
5. إطلاق حرية التملك لوسائل الإعلام المكتوبة و المرئية و المسموعة و الاكتفاء بنظام الإخطار لغايات التأسيس ووضع آليات لإعمال ذلك في التشريعات القانونية.
6. إلغاء كافة القيود المفروضة على الانترنت و وقف سياسات الحجب و الرقابة و تشجيع إعلام الانترنت و التدوين و تشكيل مجتمعات إعلامية الكترونية حرة.
7. السماح بتأسيس نقابة خاصة بناشري الصحف و المطبوعات ترعى مصالحهم و تنظم علاقاتهم
8. إقامة شراكة بين هيئات المجتمع المدني المتخصصة و المؤسسات الإعلامية من اجل تدريب الكوادر الإعلامية و تطوير إمكانياتها المهنية و العمل على الارتقاء بأخلاق المهنة و تقديم الحماية والدعم للصحفيين .

الملاحق

الملحق(1):

تواتر توزيع المطبوعات في سوريا

بهدف متابعة آلية توزيع المطبوعات في سوريا قام "المركز السوري للإعلام وحرية التعبير" بمراقبة تواتر توزيع عدد من المطبوعات العربية الداخلة إلى الأسواق في سوريا خلال الفترة الممتدة بين 2011/2/1 -2011/5/1

من المطبوعات الخليجية	من المطبوعات المصرية	من المطبوعات اللبنانية
الشرق الأوسط/السعودية	الجمهورية	الحياة
الاتحاد/الامارات	الأخبار	الأخبار
	الأهرام	السفير
		الديار
		الأنوار
		البيرق
		اللواء

وقد أسفرت نتائج رصد تواتر دخول هذه المطبوعات إلى:

توزعت أعداد المطبوعات العربية التي مُنِعَ توزيعها في الأسواق السورية خلال فترة الرصد وفق الآتي:

الشهر	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	**57**	**302**
آذار	**74**	**342**
نيسان	**79**	**329**
المجموع	**210**	**973**

يلاحظ من الجدول السابق أن أكثر من 21% من اجمالي الأعداد التي صدرت عن المطبوعات موضوعة الرصد لم تتواجد في منافذ البيع السورية خلال أشهر الرصد ، كما يلاحظ الارتفاع التدريجي في نسب حجب تلك المطبوعات عن السوق السورية والتي بلغت ذروتها في شهر نيسان بما يزيد عن 24% من الأعداد الصادرة للمطبوعات في هذا الشهر

المطبوعات الخليجية

الاتحاد	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	2	28
آذار	3	31
نيسان	7	30
المجموع	12	89

الشرق الأوسط	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	12	28
آذار	17	31
نيسان	28	30
المجموع	57	89

مقاطعة شبه تامة لصحيفة "الشرق الأوسط" وتوترات مع صحيفة "الاتحاد"، حيث منع الرقيب السوري دخول ما مجموعه 12 عدداً من صحيفة "الاتحاد" الإماراتيّة خلال الفترة المذكورة. أمّا صحيفة "الشرق الأوسط" فقد حاربها الرقيب السوري طوال شهري شباط وآذار, ليسمح في شهر نيسان بدخول عددين لها فقط . وقد وصلت نسبة أعدادها الممنوعة من التوزيع في السوق السورية خلال هذه المدة إلى 64% من اصداراتها

الصحف المصريّة الرسميّة

الأخبار	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	2	24
آذار	5	27
نيسان	2	25
المجموع	9	76

الأهرام	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة

شباط	1	28
آذار	5	31
نيسان	4	30
المجموع	10	89

الجمهورية	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	1	28
آذار	5	31
نيسان	6	30
المجموع	12	89

يعكس رصد تواتر دخول الصحف المصريّة الرسميّة (الأخبار- الجمهورية- الأهرام) منع الرقيب ما مجموعه 9 لجريدة "الأخبار", 12 لجريدة "لجمهورية"، و 10 لصحيفة "لأهرام" . مع التنويه إلى أنّ هذه الصحف الثلاث كانت تصل دائماً بتأخير يوم!

المطبوعات اللبنانية

الأخبار	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	6	22
آذار	11	26
نيسان	5	25
المجموع	22	73

السفير	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	6	23
آذار	10	26
نيسان	3	25

المجموع	19	74

الحياة	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	9	28
آذار	9	31
نيسان	15	30
المجموع	33	89

اللواء	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	6	22
آذار	5	26
نيسان	8	25
المجموع	19	73

الديار	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	4	27
آذار	2	30
نيسان	1	29
المجموع	7	86

الأنوار	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	2	22
آذار	1	26

نيسان	0	25
المجموع	3	73

البيرق	الأعداد الممنوعة	الأعداد الصادرة
شباط	6	22
آذار	1	26
نيسان	0	25
المجموع	7	73

شباط / 2011

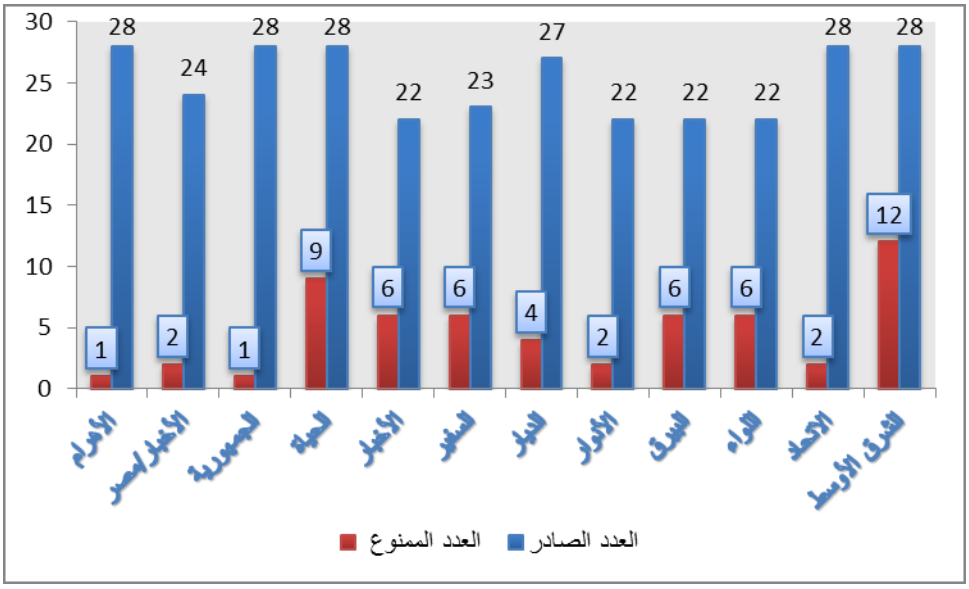

- الصحف المصرية:

نجد تذبذباً واضحاً في آلية عمل الرقابة على المطبوعات اليومية الصادرة من الدول العربية, وباللغة العربية, إذ استمر تشديد الرقابة على الصحف اللبنانية, في حين اكتفت بحجب أعداد يوم 2011/2/2 من الصحف المصرية الرسميّة (الأهرام / ع 45348) و (الجمهورية/ ع 20855) و (الأخبار / ع 18346)، إضافة إلى العدد 18367 بتاريخ2011/2/27 من جريدة الأخبار المصرية.

- الصحف اللبنانيّة:

تُعدُّ الصحف اللبنانية الخاسر الأكبر في مستوى التغطية الإعلامية لأخبار الثورات العربية, إثر إغراقها المتتابع في قضاياها المحليّة, إلاّ أنّ هذا لم يجعلها بمنأى عن قرارات الرقيب السوري, حيث حُجبت 9 أعداد من صحيفة "الحياة", هي (17473- 17474) لأيام 5-6 / شباط, وعدد (17481) ليوم 2/13, ثم أتبعته السلطات بحجب عددي 15-16/ 2 على التوالي

(17483-17484), ومع نهاية الشهر زاد الاضطراب, فقامت بمنع توزيع العدد يوم صدوره لتسمح بتوزيعه في اليوم التالي, إضافة إلى منع عددين من التوزيع, الأمر الذي ساهم في صعوبة ضبط الأعداد الممنوعة وعدم إتاحة إمكانية متابعة الصحيفة بشكل فعلي من قبل القرّاء. وقد تمّت هذه العمليّة أيام 19-20-21-22 من هذا الشهر, وشملت الأعداد رقم (17487-17488-17489-17490).

أما صحيفة "السفير" فدخلت القائمة السوداء بذات الرقم من عدد المطبوعات الممنوعة من التوزيع لصحيفة "الأخبار", إذ حُجب منها 6 أعداد هي (11806-11807 - 11808- 11810-11811- 11820-11821) لأيام 4-5 على التوالي, ومن ثمّ عدد يوم 7 الشهر, لتعود وتمنع التوزيع أيام 9-10. ثمّ احتجبت "السفير" بمناسبة الأعياد الدينية يوم 2/16, ومن جهتها مارست الرقابة السورية عملها بمنع التوزيع أيام 22-23 من هذا الشهر.

وهنا لا بُد من التنويه بأنّ صحيفة "السفير" كانت الوحيدة التي أطلقت عدداً استثنائياً يوم عطلتها لتغطية الثورة المصرية, وذلك بتاريخ 2011/2/13 وحمل الرقم (11813).في حين اكتفى الرقيب بستة أعداد من صحيفة "الأخبار", بدءاً من العدد رقم (1333) بتاريخ 2011/2/5, وحتى عددي 18-2/19 (1342-1343), ومن ثمّ 22-2/23 (1345-1346), وأخيراً عدد (1348) من تاريخ 2/25. إضافة إلى احتجابها عددي أيام 10و 16/ 2 لمناسبات الأعياد الدينية.

الحال الذي انطبق كذلك على صحيفتي "البيرق" و "اللواء", اللتان مُنعَ توزيع ستة أعداد منهما. ونبدأ بصحيفة "البيرق" التي مُنعَ توزيع عدديها (20266-20268) ليومي 3- 5 / 2/ 2011, ثم كان عدد (20278) بتاريخ 19 الشهر, لتعود السلطات الرقابية إلى منع توزيع العدد يوم صدوره وتوزيعه في اليوم التالي, و بمنع توزيعه بشكل كُليّ أيام 22-23-24 وعلى التسلسل كان رقم الأعداد الممنوعة من التوزيع (20280-20281-20282), وهي احتجبت بمناسبة الأعياد الدينية يومي 2011/2/10, و2011/2/16.

تواتر توزيع أعداد الأيام الأخيرة من الشهر, وتحديداً 22-23-24 كان سائداً كذلك مع صحيفة "اللواء", التي اضطرب توزيع أعدادها لتلك الأيام, وحملت هذه الأعداد أرقام (13107-13108-13109), إضافة إلى تعرض العدد الأوّل من شهر شباط (13091), وعدد يوم 9 الشهر (13098) إلى المنع من التوزيع. أمّا الصحيفة فقد احتجبت عن الصدور بمناسبة الأعياد يومي 2011/2/10, و2011/2/16.

ووفقاً لتراتبية المنع, تأتي صحيفة "الديار" في المرتبة الثالثة بأربعة أعداد (7915- 7927- 7930-7931) من أيام 6 و 19 من الشهر, ثم حجبت أعداد يومي 22-23. ومن جهتها احتفلت "الديار" بالأعياد الدينية واحتجبت عن الصدور يوم 2011/2/16.

أمّا صحيفة "الأنوار" فتأتي في ذيل القائمة السوداء, بمنع عددين فقط من التوزيع, يومي 22-2011/2/23, أرقام (17677-17678), وهي احتفلت بعطلة الأعياد الدينية واحتجبت عن الإصدار يومي 2011/2/10, و2011/2/16.

- الصحف الخليجيّة:

نتحدث تحديداً عن صحيفتي "الشرق الأوسط" و"الاتحاد", ونبدأ بالأخيرة التي قلّما تعرّضت للمنع من التوزيع, إلا أنّ اضطراب معايير الرقابة الذي ساد في الأيام الأخيرة لحقها, ومنع توزيع عددي (13018-13021) لأيام 25-2011/2/28.

في حين يطول الحديث عن وضع صحيفة "الشرق الأوسط", لتكون المتصدر الأوّل في القائمة السوداء بمنع توزيع 12 عدد. ابتدأ المنع بأوّل ثلاثة أعداد من الشهر (11753-11754-11755), واستمر يومي 6-7 من الأسبوع الأوّل (11758-

11759), ثم في منتصف الشهر تحوّلت الأمور إلى يوم للرقابة ويوم للقرّاء, فمُنعت أعداد 16-17 أوّلاً, وبعدها يوم 19, ثم يوم 21, وقد حملت الأعداد الممنوعة من التوزيع أرقام (11768-11769-11771- 11772) على التسلسل. هذا بالإضافة إلى اضطرابات آخر الشهر, التي لحقت بأعداد (11776-11777-11779) لأيام 24-25-27/2/2011.

آذار/2011

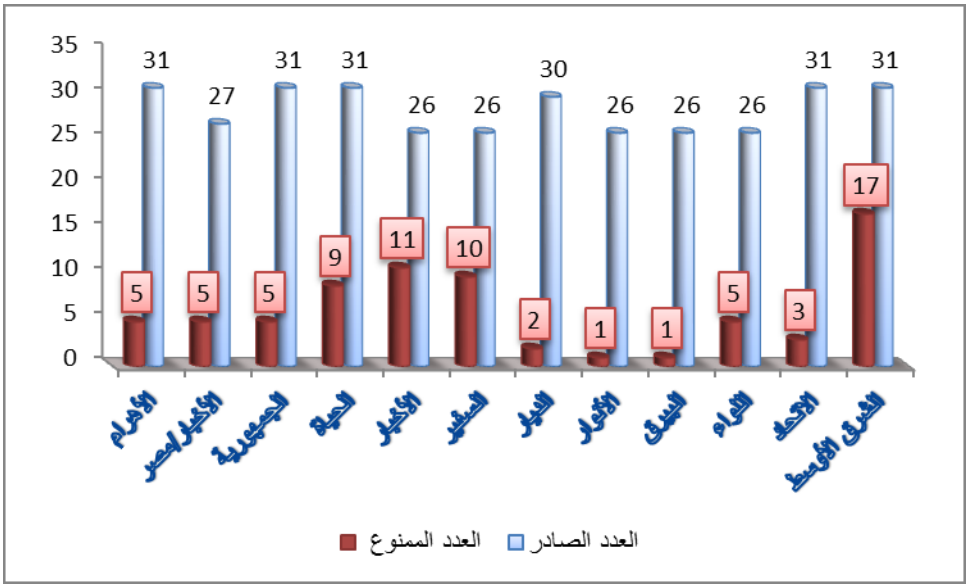

- الصحف الخليجيّة:

بالنسبة للمطبوعات اليومية لهذا الشهر احتلت صحيفة "الشرق الأوسط" السعودية المرتبة الأولى بمنع سبعة عشر عدداً من التوزيع, أغلبها بعد 15/ آذار. حيث كانت الرقابة السورية قد حجبت حتى ما قبل هذا التاريخ أعداد 1-3-9-13 بأرقام (11781-11783-11789-11793). أمّا بعد انطلاقة الأحداث فقد حجبت كل من عددي 16-17 بأرقام (11796-11797), وتلاه حجب عددي 19-20 بأرقام (11799-11800), ثمّ منعت أعداد 22-23-24 على التوالي (11802-11803-11804), وانطلق الحجب من 26 وحتى آخر أيام الشهر (11806-11807-11808-11809-11810-11811). أما صحيفة الاتحاد الاماراتية فقد اكتفت الرقابة السورية بحجب ثلاثة أعداد منها حملت أرقام (13041-13046-13047), لتواريخ 20-25-26 من الشهر.

- الصحف المصرية:

في المستوى المصري حجبت بشكل متوازي لكل من الصحف المصرية الرسمية "الجمهورية- الأخبار- الأهرام)" الأعداد الصادرة يوم 2 الشهر, حملت على التوالي أرقام (20883- 18370- 45376). وعادت لتحجب العدد (45400) لصحيفة "الأهرام" بتاريخ 26 الشهر, واتبعت هذا بحجب أعداد 28-29-30 بأرقام (45402-45403-45404). في حين حجبت عدد يوم 25 الشهر من صحيفتي "الجمهورية"/ 20906 و"الأخبار" /18390, ثمّ أعداد 28-29-30. فحملت الأعداد المحجوبة من صحيفة "الأخبار" أرقام (18392-18393-18394), وحملت أعداد "الجمهورية" أرقام (20909-20910-20911).

- الصحف اللبنانيّة:

أما على مستوى المطبوعات اللبنانية, احتلت صحيفة "الأخبار" المرتبة الأولى وذلك بحجب إحدى عشر عدداً منها. أربعة أعداد مُنِعت ضمن أوّل عشرة أيام في الشهر, هي أيام 1-5-10-11 بأرقام (1351-1355-1359-1360). وفي العشريّة الثانية منعت توزيع أعداد كل من 15 الشهر و18 و19 بأرقام (1363-1366-1367). وكان الثقل الرقابي الأكبر في الأيام الأخيرة من الشهر, إذ منع الرقيب توزيع أعداد أيام 21-22-23 على التوالي (1368-1369-1370) بالإضافة إلى عدد (1372) ليوم 25 من الشهر.

في المرتبة الثانية أتت صحيفة "السفير", حيث حجبت عشرة أعداد من صحيفة "السفير", واحد منها فقط قبل تاريخ 3/15. وكان ذلك في أوّل أيام الشهر, حيث حمل العدد رقم (11826). وتوزّعت الأعداد الأخرى المحجوبة على أيام 17-19حملت أرقام (11840- 11842) بالتوالي. كما كان من الرقيب السوري حجب أعداد الأسبوع ما قبل الأخير من شهر آذار كاملة, أي من 21 الشهر وحتى 28 منه حيث لم تصدر "السفير" عدداً يوم 26. وحملت الأعداد المحجوبة أرقام (11843-11844-11845-11846-11847-11848), كذلك عادت الرقابة وحجبت عدد 30 الشهر برقم (11850).

ثالثاً أتت صحيفة "الحياة" بتسعة أعداد ممنوعة من التوزيع. اثنان منها في الأيام الأولى من الشهر 6 و8 بأرقام (17502-17504), ثم الأعداد أرقام (17511-17512-17514-17515) لأيام 15-16-18-19 من آذار. كذلك حجبت عدد 22 آذار برقم (17518), وعددي 26-27 منه بأرقام (17522-17523).

في حين اكتفى الرقيب الأمني بحجب خمسة أعداد من صحيفة "اللواء", لأيام 7-9-16-19-23 حملت أرقام (13118-13120-13126-13129-13132) على التوالي.

تأتي هنا صحيفة "الديار" بالمرتبة ما قبل الأخيرة مع رصيد عددين ممنوعين من التوزيع في السوق السورية لأيام 27-29 حملت أرقام (7962-7964), وتكون الصحف الأكثر تماشياً مع خطاب النظام الإعلامي ورؤيته السياسية هما صحيفتي "البيرق" و"الأنوار" بعدد واحد محجوب لكل منهما. كان عدد صحيفة "الأنوار" يوم 18 الشهر برقم (17698), وعدد صحيفة "البيرق" المحجوب يوم 9 من الشهر برقم (20293).

نيسان/ 2011

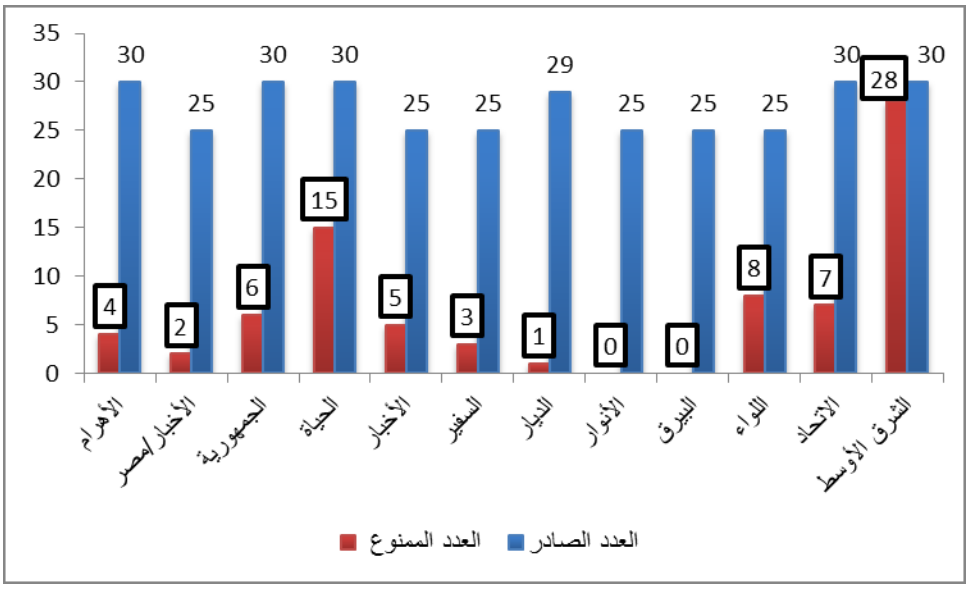

- الصحف الخليجيّة:

انعكس تسارع الأحداث السورية وتصاعد خطّها البياني مع تزايد الحديث حول وضع الإعلام في سوريا, وتزايد الانتهاكات الممارسة من قبل السلطات السورية بحق الإعلاميين والمدوّنين ونشطاء الانترنيت في سوريا, هذا بالإضافة إلى ارتفاع حدّة الرقابة على المطبوعات في سوريا, خاصةً تجاه المطبوعات القادمة من الخارج العربي, سواء اللبنانيّة, المصرّية, أو الخليجيّة, التي تصدرّت منها, صحيفة "الشرق الأوسط" السعودية, قائمة الصحف المغضوب عليها من قِبلِ الرقيب السوري مع السماح لعددين يتيمن فقط بالعبور إلى السوق السورية, وهما عددي الأوّل (11812) والسادس (11817) من الشهر.

في حين نجت صحيفة "الاتحاد" الإماراتيّة بنفسها مع سبعة أعداد محجوبة, القسم الأكبر منها كان في الجزء الأخير مع الشهر. إذ لم يحجب الرقيب السوري حتى منتصف الشهر الماضي أي عدد من صحيفة "الاتحاد", في حين أتت الأعداد السبع المحجوبة في النصف الثاني من الشهر, وكانت البداية مع يوم 16 الشهر (13068), ثم أتبعه الرقيب بحجب عدد يوم 19 برقم (13071), أمّا خلال الفترة الممتدة من 24 الشهر وحتى آخر يوم في شهر نيسان فقد مرّر الرقيب عددين فقط, وحجب أعداد كل من 24-25-27-28-29 بأرقام (13076-13077-13079-13080-13081) على الترتيب.

- الصحف اللبنانيّة:

بعيداً عن التباس الموقف اللبناني الرسمي تجاه الأحداث في سوريا, قدّمت الصحف اللبنانية على مختلف انتماءاتها السياسية قراءاتها الخاصة للأحداث, وهو ما تعاطى معه الرقيب السوري وفق قوانينه الثابتة, فما يؤكد وجهة النظر السورية الرسمية تجاه ما يجري دخل إلى السوق السورية بكل سلاسة كصحيفتي "الأنوار" و"البيرق", وحتى صحيفة "الديار" التي حجب منها عدد وحيد ليوم 13 الشهر برقم (7979). أمّا الصحف التي عَرَضت لملاحظات لا تتطابق والخطاب الإعلامي الرسمي السوري فقد تعرّضت للمنع والحجب, كما صحيفة "الحياة" التي تصدرت قائمة الصحف اللبنانية المكروهة من الرقيب السوري, وذلك بحجب نصف أعداد شهر نيسان على وجه التحديد. سبعة منها خلال النصف الأوّل من الشهر, بدأت بأيام 4-5-6 من الشهر (17531-17532-17533) ثم كان حجب عدد 10 الشهر (17537), ليعود الرقيب ويحجب أعداد 12-13-14 بأرقام (17539-17540-17541).

في النصف الثاني من الشهر حجب الرقيب ثمانية أعداد من أصل خمسة عشر عدداً, وهي أعداد (17543) ليوم 16 الشهر, ثم عددي 18 و19 (17545-17546). كذلك كان الحال مع يومي 24 و26 من الشهر (17551-17553), وانتهى الشهر في السوق السورية بحجب أعداد الأيام الثلاث الأخيرة منه (17555-17556-17557).

لعلّ حال صحيفة "اللواء" هو الأكثر مفاجأة في تبدّل قرارات الرقيب السوري, الذي حجب في النصف الثاني من الشهر سبعة أعداد من صحيفة "اللواء" لأيام 16-22-23 (13152- 13157-13158), ثمّ أعداد 26-27-28 (13159-13160-13161), وأخيراً عدد 30 الشهر (13163), كل هذا يُقابله منع عدد واحد من التوزيع طوال النصف الأوّل من الشهر, وهو عدد 12 الشهر (13148).

أتت صحيفة "الأخبار" في المرتبة الثالثة من الصحف اللبنانية بنسبة الأعداد الممنوعة من التوزيع في سوريا, عبر خمسة أعداد كان أوّلها في أوّل أيام الشهر برقم (1377), ثم توالى الحجب ليشمل أيام 9-16-22-26 بأرقام (1384-1390-1395-1397).

من جهتها حازت صحيفة "السفير" المرتبة الرابعة, بعد أن منعت الرقابة السورية دخول ثلاثة أعداد لأيام 4-11-30 الشهر (11854-11860-11876). علماً أنّ جميع الصحف اللبنانية احتجبت عن الصدور يوم 2011/04/25 بمناسبة عطلة عيد الفصح الدينية, باستثناء صحيفة "الحياة".

- الصحف المصريّة:

من جهة ثانية, لم تزل الصحف المصريّة الرسميّة (أهرام- أخبار- جمهورية) تعاني من حضورها في السوق السورية بتأخير يوم كامل عن تاريخ الصدور. إلاّ أنّ هذا لم يمنع حجب أعداد من التوزيع في السوق السورية, وتحديداً لصحيفة "الجمهوريّة" التي حُجبَ منها ستة أعداد, أربع منهم في العشريّة الأخيرة من الشهر, على امتداد أيام 25-27-28-30 بأرقام (20937-20939-20940-20942) على الترتيب. مقابل عددين في الثلثين الأوّلين من الشهر, ليومي 8 و19 بأرقام (20920-20931) على الترتيب.

في المرتبة الثانية للأعداد المحجوبة عن القارئ السوري, أتت صحيفة "الأهرام" التي مُنِعَ منها أربعة أعداد جميعها في الأيام الأخيرة من الشهر, ابتدأت بعدد (45428) ليوم 23 ومن ثمّ حجب الرقيب السوري أعداد الأيام الثلاثة الأخيرة من الشهر (45433-45434-45435).

أمّا صحيفة "الأخبار" فقد كانت الأقرب في تعاطيها مع الانتفاضة السورية إلى الخطاب السوري الرسمي, الذي اكتفى بناءً على هذا بحجب عددين منها فقط, ليومي الأوّل (18396) والعاشر من الشهر (18403).

** إن مجمل ما تم ذكره يظهر مدى الشح الإعلامي الذي يعيش فيه المواطن السوري, والمحكوم بقراءة العالم ومجرياته من زاوية نظر التعاطي الحكومي الرسمي مع هذه الأحداث. وكيف أننّا في القرن الحادي والعشرين, في عام 2011 لا زلنا نعيش وفق تشريعات ومراسيم سُنّت في عام 1975 حين كانت السلطات السورية قد احتكرت كافة أشكال طباعة الصحف لصالح صحف حكومية مثل "تشرين- الثورة" و"البعث" التابعة لحزب البعث القائد للدولة والمجتمع! وان عملية الرقابة على المطبوعات لاتزال احدى الوسائل المتبعة من أجل تقييد الحق في الحصول على المعلومات وطمس الحقائق والغاء الرأي الآخر في سورية كما كانت عليه خلال العقود الماضية.*

الأمر الذي لا بُد وأن يُثير الاستغراب في عصر الانترنيت والفضائيات التي سرقت الجمهور من الإعلام الورقي لما تقدّمه إلى الجمهور من سرعة وتغطية أشمل وتأثير كبير للصورة أو الفيديو.. وأخيراً فإنّ هذا الاحتكار يؤمن للمُحتكرين الاحتفاظ بكافة البيانات والمعلومات الخاصة بنسب التوزيع وتوزّعها الجغرافي وسواه من البيانات التي تشكّل أساس أي دراسة علمية دقيقة لواقع توزيع المطبوعات في سوريا.

الملحق(2):

بيان استقالة "إياد عيسى"

احتجاجاً على مواقف السيد الياس مراد رئيس اتحاد الصحفيين في سورية التي تبرر قتل المحتجين السلميين السوريين المطالبين بالحرية، وتسويقه للأكاذيب المسيئة لثورة الشباب ومطالبهم المحقة، وإحجامه عن إصدار أي بيان يستنكر فيه اعتقال أصحاب الرأي من صحفيين وكتاب ومدافعين عن حقوق الإنسان، وممارسته لكل أنواع البلطجة والتشبيح الكلامي بحق هؤلاء، وإساءاته لأخلاقيات وشرف المهنة، أعلن انسحابي من اتحاد الصحفيين السوريين لحين إعفاءه من مهمته، وأدعو الجهات المختصة إلى وضع حد لتصريحاته ومواقفه الغوغائية والمستفزة وغير المسؤولة.

كما أعلن تأييدي لثورة الشباب السلمية، ولمطالبهم بالإصلاح وإطلاق الحريات في البلاد.

دمشق في 14\4\2011

إياد عيسى

صحفي في جريدة "تشرين"- عضو عامل في اتحاد الصحفيين السوريين

الملحق(3):

بيان استقالة "ماهر ذيب"

السيد وزير الإعلام المحترم

تحية عربية :

مقدمه: الصحفي ماهر ذيب ..العامل في الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون بصفة معد برامج ومشارك في الإعداد ...مركز القنيطرة .

أرجو الموفقة على قبول استقالتي من التلفزيون العربي السوري كوني لم أعد قادراً على احتمال المنهجية الفاشلة للإعلام السوري الرسمي ويمثله التلفزيون السوري والخاص ويمثله قناة الدنيا في تغطية الاحتجاجات الشعبية في المحافظات والمدن السورية ...و عدم تسليط الضوء على مطالب المحتجين لا بل ربطوهم بالمندسين ...وعدم تغطية الممارسات لبعض الجهات الأمنية واللجان الشعبية من تعذيب واعتقالات واعتداءات على المتظاهرين ...

و خرجت بقناعة بأن السيد الرئيس بشار الأسد ليس له أي دور بقتل الناس وهو حقاً لم يصدر أوامر بالاعتداء على المتظاهرين بالقتل والاعتقال ...لكن بعض كبار الضباط الأمنيين يتصرفون من أنفسهم وذواتهم المريضة في قتل المواطنين مخالفين بذلك توجيهات رئيس الجمهورية ...وفي هذا أجد نفسي واقفاً بين صفوف الشعب العربي السوري ...

أرجو قبول استقالتي

مقدمه: الصحفي ماهر ذيب

الملحق(4):

بيان مائة كاتب وصحفي سوري يتهمون فيه الإعلام السوري الرسمي بالتضليل

((نحن الكتاب والصحافيين السوريين نوجه هذا البيان الاحتجاجي ضد الممارسات القمعية للنظام السوري ضد المتظاهرين، ونترحم على جميع شهداء الانتفاضة السورية ضد النظام، ونؤكد على حق التظاهر، وكل ما يطرح من شعارات الوحدة الوطنية، والمطالبة بالحرية، وذلك وصولاً إلى المطلب الأهم وهو إجراء حوار وطني شامل يضم جميع أطياف الشعب السوري يحقق مطالب التغيير السلمي في سورية.

وندين في هذا البيان ممارسات الإعلام السوري بالتضليل والكذب وعدم إظهار الحقيقة، ونهيب بالصحافيين والإعلاميين الشرفاء في المؤسسات الإعلامية السورية أن يتوقفوا عن أداء عملهم الرسمي، وأن يعلنوا انسحابهم من اتحاد الصحافيين في سورية احتجاجاً على هذا الاتحاد الفاشل والأمني، حفاظاً على شرف المهنة الذي يقتضي الوقوف إلى جانب الشعب، وإظهار

الحقائق كما هي، وعدم المشاركة في التضليل، وندين بهذه المناسبة صمت الكثير من المثقفين السوريين الذين لم يكسروا بعد قيود الخوف، ونطالبهم بإعلان موقف واضح من الممارسات القمعية للنظام السوري بوصفهم جزءا من الشعب السوري البطل، ومن نخبة يفترض أن تكون سباقة إلى قول الحقيقة وألا تبقى في مؤخرة الركب، وإلا فإنها ستبقى خارج التاريخ وحركته)).

الملحق(5):

بيان الكاتبة والصحفية "سمر يزبك"

تردد في الآونة الأخيرة، عن ما يسمى بموقع "فيلكا" الإسرائيلي الغامض، معلومات مغرضة عني، مفادها بارتباطي بجهات خارجية تتآمر على البلد، وزاد من حدة الأمر، رغبة بعض الجهات الخفية أيضاً، بإثارة الكراهية ضدّي والتحريض على قتلي، وإثارة الشائعات حولي وتوزيع المناشير في قريتي ومدينتي وتحريض أهل الساحل في المدن السورية على قتلي.

أنا هنا، ومن موقعي ككاتبة ومثقفة سورية، كنت أجد أنّ من المهم عدم الرد على هذه التلفيقات، التي طالتني، لأني أردت أن أكون صوت الحق والعدل في حمام الدم الذي يجري في بلدي سورية.

وعليه، فإنّ ما حصل لن يثنيني عن انتمائي لصوت الحق، ولن يطال من وطنيتي، وأنا إذ أقوم بتكذيب ونفي هذه الشائعة المغرضة التي أراد مروجوها خنق صوت الحق، وإثارة المزيد من الفتن في البلاد، فاني أفعل ذلك رأفة بأهلي الذين يتحملون تبعات هذه الشائعة الخبيثة بكثير من الألم.

وتحت الغاية المرجوة التي يسعى إليها كافة الوطنين الأحرار في سورية، وهي وحدة الأراضي السورية وسلامة وحرية شعبها، فإني أدعو الجميع إلى اعتماد لغة العقل والحق والابتعاد عن الوحشية والتحريض على القتل والفتن، التي تقوم بها بعض الجهات)).

الملحق(6):

بيان مجموعة من الكتاب والصحفيين بخصوص موقع "شوكو ماكو"

((من المفروض أن يكون الإعلام أياً كان نوعا قادرا على إيصال أصوات الناس، والحديث عن معاناتهم وآلامهم، لا أن يكون بوقاً لجهة ما وتشويه صورة الجهة الأخرى، هذه من الناحية المهنية والأخلاقية على أقل تقدير، إلا أنه في الآونة الأخيرة وبعد الأحداث التي تمر بها سورية من مظاهرات واعتصامات مطالبة بالحرية والكرامة، عمدت بعض المواقع الإلكترونية ومنها موقع (شوكو ماكو) على تشويه الحقائق وتزييف الوقائع بغية التقرب من الجهة التي تموله على حساب الجهة الأخرى التي يسال منها الدم.

نحن الكتاب والصحفيين الذين عملنا في الموقع كمراسلين لتغطية الأخبار المحلية الخدمية فقط وكلها موجودة في الأرشيف للموقع ويمكن لأي متصفح أن يتابع ذلك في الغوغل أو كتابة أسمائنا في الموقع في الفترة الماضية حين كان الزميل الصحفي "محمد ديبو" مديرا للموقع قبل أن يتم فصله، وتوجه الموقع إلى اللامصداقية واللامهنية في العمل الصحفي رفضنا العمل فيه ولم نرسل له أي مادة صحفية منذ أكثر من سنة وعممنا خبرا بذلك في حينها ، لكن ما تزال أسمائنا موجودة فيه على أساس أننا مراسلين للموقع المذكور، لذا نطلب من إدارة موقع (شوكو ماكو) أن تقوم بإزالة أسمائنا التي نعتبرها صوت الناس المطالب بالحرية والكرامة والقضاء على الاستبداد الذي أهلك شعب سوريا ولا يشرفنا أن نكون أبواقا إعلامية لأي جهة كانت)).